جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: علوم اقتصادية

الشعبة: اقتصاد نقدي وبنكي

التخصص:

من إعداد الطالبتين: -لينة ريان بن علجية
- شهرزاد عيساوي

بعنوان:

دور مؤسسات القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

(دراسة حالة برج بوعريريج)

أعضاء لجنة المناقشة

بن منصور موسى	أستاذ تعليم عالي	رئيسا
بوعبد الله هبة	أستاذ محاضر أ	مشرفا
فارس ايمان	أستاذ مساعد أ	مناقشا

السنة الجامعية: 2022-2023

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

الإهداء 1

الحمد لله حبا وشكرا وامتنانا، ما كنت لأفعل هذا لو لا فضل الله فالحمد لله على البدء والختام

(وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

بعد مسيرة دراسية دامت سنوات حملت في طياتها الكثير من الصعوبات والمشقة والتعب، ها انا اليوم أقف على عتبة تخرجي اقطف ثمار تعبي وارفع قبعتي بكل فخر، فاللهم لك الحمد قبل ان ترضى ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضا، لأنك وفقتني على اتمام هذا العمل وتحقيق حلمي... أهدي هذا العمل

إلى المرآة التي صنعت مني فتاة طموحة وتعشق التحديات، قدوتي الأولى التي منها تعرفت على القوة والثقة بالنفس لمن رضاها يخلق لي التوفيق (أمي) أطال الله في عمركِ بالصحة والعافية.

إلى ذلك الرجل العظيم الذي أخرج أجمل ما في داخلي وشجعني دائماً للوصول إلى طموحاتي، رَجُلٍ عَلمني الحياة بأجمَل شكل وبذل كل ما بوسعه ولم يبخل (أبي) أدامك الله لي.

الى ملائكة رزقني الله بهن لأعرف من خلالهنَ طَعم الحياة الجميلة، تلك الملائكة التي غيرن مفاهيم الحب والصداقة والسند في حياتي أخواتي وأخي (نوال ايمان تسنيم وخالد) جعلني وإياكم من الابرار.

الى شريكة الصبا ورفيقة الدرب التي تقاوم الحياة بالضحك، ملاكي الحارس التي كانت دوماً موضع الإتكاء في عثراتِ حياتي صديقتي (شهرزاد) استودعتك الله الذي لا تضيع ودائعه.

إلى نفسي الطموحة ها انت قد حققتي ما كان بالأمس حلماً، فسجادتي التي شهدت دموعي في الليالي الدجى العسيرة الأن تشهد على سروري وفرحتي.

إلى جميع من أمدوني بالقوة والتوجيه وآمن بي ودَعَمَني في الأوقات الصعبة لأصل إلى ما أنا عليه الآن دمتم لي سنداً لا عمر له ...

وفي الختام

وكما قيل كان حلماً فاحتمالاً ثم اضحى حقيقة لا خيالا الحمد لله على التمام

الإهداء 2

عظم المراد فهان الطريق وتحقق ما كان بالأمس حلما

في آخر درجات السُلم، وفي قمة الحلم الكبير، وفي اللحظة الأكثر فخرًا،

أهدي نجاحي

إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها، من بصرتُ بها طريق حياتي، واستمديت منها قوتي واعتزازي بذاتي، إلى الكفاح الذي لا يتوقف الشامخة التي علمتني الإصرار، وأن لا شيء في هذه الحياة مستحيل، إلى ينبوع العطاء المتفاني مدى عمري إلى التي لولاها لما كنت أجلس هنا في هذه اللحظات، إليك أهدي حبي وقلمي ورسالتي وجهدي وعمري، إلى حبيبة قلبي الأولى. أمي الحبيبة

. إلى صاحب القلبِ الكبير إلى فخري وسنَّدي في هذه الحياة بعد الله سبحانهُ وتعالى...إليكَ (أبي الحبيب) ...

الى سندي ومسندي في الحياة زوجي الغالي شكرا لأنك مختلف بطريقة تجعلني أدعو الله دائماً ألا يذيقني ألم فقدك او حُزنك...

الى ذوات القلب الطيب ومن غمروني بالحب الى خالاتي دمتم رمزا للعطاء والحب

الى من لا تطيب الحياة بدونهم دمتم عزتي وعزي وملجاي بعد الله اخوتي (خديجة ليديا وليد)

الى صديقتي المفضلة الثابتة بقلبي دائماً، والوحيدة القادرة عَلى إنارة عُتمتِي، كلُّ الذي أعرفُه عن مشاعري انني أحبها (لينة)

" الحمد لله على ما تبقّى، وعلى ما هو آتٍ، الحمد لله دائمًا وأبدًا " ...

ثم إنها لم تكن بالسهلة أقسم أنها أحنت ظهري، تعثرت، ولكنني نجحت ..

شكر وعرفان

الحمد الله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه

وله شكر يوافي نعمته على إتمام هذا العمل بصبر وجهد.ونصلي ونسلم على سيد الأولين والآخرين سيدنا محمد

وعملا بقوله "من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

نتقدم بالشكر الجزيل واعترافا بالفضل والجميل لأستاذتنا الفاضلة المشرفة الدكتورة "بوعبد الله هبة" الذي سخرها الله للعلم، على ما تفضلت به من وقتها وجهدها ونصائحها القيمة فجزاها الله عنا كل خير... الشكر موصول الى كل معلم أفادنا بعلمه من أولى المراحل الدراسية حتى هذه اللحظة

كما نخص بالشكر الأخ الحبيب "بن الشيخ علي" لجهوده المبذولة لما قدمه من عطاء وحماس وتوجيه فلك منا كل الشكر والامتنان حفظك الله وادامك لنا

ونشكر جميع من يثقون في قدراتنا وطموحاتنا ويطلبون رفع السقف وتكثيف الجهد لأنهم يؤمنون بأن القمة أفضل مكان يقل فيه الزحام ونخص منهم السند والخال

"حمنيش لقمان"

والى كل من ساعدنا في انجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد لكم هنا خالص الشكر والتقدير.

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وذلك من خلال التطرق إلى كل المفاهيم المتعلقة بهما، كما هدفت لمعرفة أثر القرض المصغر حيث قمنا بإسقاط الجانب النظري على التطبيقي وهذا من خلال دراسة مؤسسات القرض المصغر ومساهمتها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ولقد لخصت الدراسة أن القرض المصغر يعتبر قرض بدون فائدة تلجا إليه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لصعوبة الحصول على التمويل من المؤسسات البنكية، وهو وسيلة لتنمية المؤسسات ويعتبر مولد لفرص العمل الجديدة إذا تضمن مشاريع التشغيل الذاتي ومشاريع الأسرة المنتجة والحرف التقليدية وغيرها، وقد ساهمت وكالات القرض المصغر بشكل كبير في خلق فرص العمل من خلال تقديم خدمات مالية وأخرى معنوية تسهل من إجراءات الحصول على القرض المصغر.

الكلمات المفتاحية: القرض المصغر، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مؤسسات القرض المصغر، التمويل

Summary:

This study aimed to highlight the role of the micro-loan in financing small and medium enterprises in Algeria, by addressing all concepts related to them. Small and medium-sized enterprises in Algeria, and the study concluded that the micro-loan is an interest-free loan that small and medium-sized enterprises resort to due to the difficulty of obtaining financing from banking institutions. Microcredit institutions have contributed significantly to creating job opportunities by providing financial and moral services that facilitate the procedures for obtaining microcredit.

Keywords : micro credit, small and medium enterprises, micro credit agencies

قـــائـــمـــــة المـــحـــــتـــويـــــات

العنوان	الصفحة
الإهداء	–
شكر وعرفان	–
ملخص الدراسة	I
قائمة المحتويات	II
قائمة الجداول	III
قائمة الأشكال	V
مقدمة	أ–د
الفصل الأول: الإطار النظري	05–32
تمهيد	05
المبحث الأول: الإطار العام للقروض المصغرة	06
المطلب الأول: ماهية القرض المصغر	06
المطلب الثاني: أهمية ومبادئ القرض المصغر	9
المطلب الثالث: تحديات وعوامل نجاح برنامج القرض المصغر	11
المبحث الثاني: واقع القروض المصغرة في الجزائر	13
المطلب الأول: ماهية القرض المصغر في الجزائر	13
المطلب الثاني: التحديات التي تواجه القرض المصغر في الجزائر	15
المطلب الثالث: الفرص المتاحة لتطوير القرض المصغر في الجزائر	16
المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	17
المطلب الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	17
المطلب الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	24
المطلب الثالث: مشاكل وصعوبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	28
خلاصة	32
الفصل الثاني: الإطار التطبيقي	33–84
تمهيد	33
المبحث الأول: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM	34
المطلب الأول: ماهية الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM	34
المطلب الثاني: دراسة إحصائية حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM	44
المطلب الثالث: دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM	49
المبحث الثاني: تقديم الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC	54
المطلب الأول: تقديم الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC	54
المطلب الثاني: دراسة إحصائية حول الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC	64

المطلب الثالث: دراسة ميدانية للصندوق الوطني للبطالةCNAC– برج بوعريريج –	67
المبحث الثالث: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE)؛	71
المطلب الأول: ماهية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	71
المطلب الثاني: دراسة إحصائية حول الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ANADE	77
المطلب الثالث :دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية ANADE– برج بوعريريج –	80
الخلاصة	83
خاتمة	85
قائمة المراجع	87

قـــائـــــمـــــة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر حسب القانون التوجيهي01-18	18
02	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر حسب تعديل 2017	19
03	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاع خلال سنة 2022	24
04	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط خلال سنة 2022	25
05	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المناطق	26
06	تطور القيمة المضافة حسب قطاع النشاط	27
07	تطور الميزان التجاري (2021-2022)	27
08	أنماط التمويل في إطار جهاز القرض المصغر	39
09	توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل الى غاية 31مارس 2023	44
10	توزيع القروض الممنوحة حسب الجنس الى غاية 31 مارس 2023	45
11	توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط الى غاية 31مارس 2023	46
12	توزيع القروض الممنوحة حسب الشريحة العمرية الى غاية 31 مارس 2023	47
13	توزيع القروض الممنوحة حسب مستوى التعليم	48
14	حصيلة التمويل للفئات الخاصة	49
15	تقسيم عدد المشاريع الممولة حسب التمويل الثنائي	50
16	تقسيم عدد المشاريع الممولة حسب التمويل الثلاثي	50
17	القروض الممنوحة حسب نوع التمويل	51
18	القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط 2004-2022	52
19	تطور المشاريع المستفيدة الخدمات المالية حسب المستوى التعليمي في الفترة من 2004 إلى مارس2021	53
20	تطور المشاريع المستفيدة الخدمات المالية حسب الجنس في الفترة 2004 مارس2021	54
21	صيغ التمويل الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة	63
22	التمويلات الممنوحة وعدد المناصب الشغل المحدثة حسب قطاع النشاط	65
23	إجمالي عدد الملفات المودعة والممولة	66
24	اجمالي عدد المشاريع الممولة	67
25	عدد القروض الممنوحة من حيث الجنس	67
26	عدد المشاريع الموزعة حسب النشاط	69

27	العرض التقييمي للمجاميع الرئيسية	**70**
28	عدد المشاريع الممولة حسب كل بنك	**70**
29	صيغ التمويل الثلاثي في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حسب المستوى الأول	**75**
30	صيغ التمويل الثلاثي في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حسب المستوى الثاني	**75**
31	صيغ التمويل الثنائي في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حسب المستوى الأول	**76**
32	صيغ التمويل الثنائي في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حسب المستوى الثاني	**76**
33	عدد المشاريع الممولة ومناصب الشغل المحدثة من طرف الوكالة حسب قطاع النشاط	**78**
34	عدد المشاريع الممولة حسب القطاع والجنس	**80**
35	المشاريع الممولة حسب قطاع النشاط للوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية	**81**
36	المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي للوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية	**82**

قـــائـــــمـــــة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل الى غاية 31مارس 2023	44
02	توزيع القروض الممنوحة حسب الجنس الى غاية 31 مارس 2023	45
03	توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط الى غاية 31مارس 2023	46
04	توزيع القروض الممنوحة حسب الشريحة العمرية الى غاية 31 مارس 2023	47
05	توزيع القروض الممنوحة حسب مستوى التعليم	48
06	القروض الممنوحة حسب نوع التمويل	51
07	القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط 2004-2022	52
08	تطور المشاريع المستفيدة الخدمات المالية حسب الجنس في الفترة 2004 مارس2021	54
09	القروض الممنوحة من حيث الجنس	68
10	المشاريع الممولة حسب قطاع النشاط للوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية	82

مقدمة

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم محركات التنمية وأحد دعائمها الرئيسية كونه قطاعا منتجا للثروة وفضاء حيويا لإحداث فرص العمل. لكن رغم الخصائص التي تمتاز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنها لن تستطيع تحقيق تنمية وإحداث نمو إلا إذا أنشأت وتطورت ومارست نشاطها في ظل استراتيجيات مناسبة ووفرت لها البيئة الملائمة.

وإدراكا منها لأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية، فقد شرعت الجزائر في توفير الظروف الملائمة على تنمية وترقية هذا القطاع، فالاعتماد على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية هو خيار تبنته الجزائر مع خيار اقتصاد السوق وهذا بسبب الازمات والمشاكل الخانقة التي مرت بها البلاد في التسعينيات من اغلاق للمؤسسات العامة وتسريح العمال ومشاكل اقتصادية كثيرة التي أدت الى عزوف المستثمرين الاجانب وتوجه الشباب للقطاع العام من أجل التوظيف. ولهذا انتهجت الجزائر مسعى جديد لتنشيط قطاع العمل بشكل مختلف عن التوظيف العام من خلال إنشاء هيئات متخصصة وآليات دعم خاصة لدعم وتحفيز ومرافقة الشباب على المبادرة الفردية وانشاء مؤسساتهم الخاصة وخلق فرص عمل جديدة حيث تمثلت هذه الوكالات في وكالات القرض المصغر التي تقوم بتوفير جملة من الخدمات والتسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون بإقامة مؤسسات صغيرة ومتوسطة بهدف توفير الأرضية المناسبة لتمكينهم من تجاوز أعباء مرحلة الانطلاق وتجسيد مشاريعهم. إضافة الى ذلك فهي تقوم بتذليل المشكل التمويلي، الذي يبقى يواجه هذه المؤسسات وذلك لمحدودية قدرتها على تعبئة الأموال ومخاطرتها العالية، حيث تجد نفسها تواجه مصدر تمويل خارجي وحيد عازف على تمويلها بدون الحصول على الضمانات الكافية.

الإشكالية:

وبناء على ما سبق كان لابد من الوقوف على مدى نجاح وكالات القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال حصيلة نشاطها. ومن هنا يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

ما هو الدور الذي تلعبه وكالات القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية برج بوعريريج؟

من أجل معالجة وتحليل هذه المشكلة وبغية الوصول إلى فهم واضح لها، تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هو واقع القرض المصغر في الجزائر؟
- ما هي وكالة القرض المصغر الأنسب لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟
- ما هي وضعية وكالات القرض المصغر في ولاية برج بوعريريج؟

فرضيات الدراسة:

يتطلب تحليل الإشكالية محل الدراسة اختبار مجموعة من الفرضيات التي تعتبر كإجابة مبدئية على مختلف التساؤلات المطروحة فيها:

الفرضية الأولى: تلعب وكالات القرض المصغر في الجزائر دورا فعالا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرضية الثانية: تتمثل وكالات القرض المصغر الأنسب للتمويل في الجزائر في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر .

الفرضية الثالثة: تساهم وكالات القرض المصغر المتواجدة على مستوى ولاية برج بوعريريج في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أهمية الدراسة:

يرجع اهتمامنا بهذا الموضوع إلى الأهمية البالغة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأنها حققت نتائج إيجابية في اقتصاديات العديد من الدول، وهو ما يدفعنا لمعرفة مدى تجاوزها لأهم الصعوبات التي تواجهها ألا وهو مشكل التمويل وبالتالي الوقوف على مدى مساهمة وفعالية وكالات القرض المصغر في دعم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإبراز واقعها في الجزائر.

أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذا البحث للوصول إلى عدد من الأهداف التي يمكن توضيحها من خلال ما يلي:

- التعرف على بدايات القرض المصغر في العالم ومدى نجاحه في خلق مناصب عمل ومكافحة الفقر والبطالة
- التعرف إلى أهم الإجراءات المتخذة في الجزائر بهدف تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- التعرف على طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تمنحها الوكالات الوطنية للقرض المصغر والتعرف على مختلف الامتيازات التي تمنح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشأة،
- الوقوف على أهم النتائج التي حققتها هذه الوكالات في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، على المستوى الوطني وعلى المستوى المحلي لولاية برج بوعريريج.

منهج الدراسة:

لتحقيق أهداف البحث تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي منهج وهو المنهج الأكثر استخداما وشيوعا في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، وقد تم الاعتماد على أداة المقابلة في معالجة الفصل التطبيقي من خلال إجراء مقابلة مع مختصين في الاعلام الألي لكل وكالة من أجل الحصول على الاحصائيات الخاصة بالولاية.

صعوبات الدراسة:

تمثلت صعوبات البحث في عدة معوقات نذكر منها:

- صعوبة الحصول على معلومات والاحصائيات في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ANADE
- الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية موقف حاليا بسبب الاصلاحات التي تقوم بها

الدراسات السابقة:

بعد تطرقنا لأهم الجوانب النظرية التي تناولت موضوع دور وكالات القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم التطرق في هذا المبحث لبعض الدراسات التي تناولت موضوع المذكرة أو كانت لها علاقة به

الدراسة الأولى: مالكيه أحميده، متطلبات تأهيل المناخ الاستثماري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل ابعاد التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه قسم العلوم الاقتصادية جامعة العربي تبسي سنة 2022-2021 حيث هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وذلك من خلال تحديد مستوي مساهمتها في تحقيق التنمية المستدامة و محاولة إبراز انعكاسات برامج وهيئات دعم وتنمية

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي انتهجتها الجزائر على الدور الذي يمكن أن تلعبه هذه المؤسسات في مختلف أبعاد التنمية المستدامة .

فتوصلت هذه الدراسة إلى أنه بالرغم من النمو المتسارع لتعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، إلا أنها تطغى على هذا النمو المؤسسات المصغرة التي تزيد نسبتها عن 97% من إجمالي مؤسسات القطاع، وهذا ما يؤثر سلبا في إحداث التكامل والترابط بين قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة، كما يعاني قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من ضعف كثافة مؤسساته، إذ أن معدل هذه الكثافة يقارب 16 مؤسسة لكل 1000 ساكن، وهو معدل ضعيف جدا مقارنة بالمعدل العالمي المقدر بـ 45. وأيضا استحدثت الجزائر العديد من برامج التأهيل وهيئات الانشاء التمويل، والمرافقة لدعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا بعث مجموعة من الاجراءات المشجعة على الاستثمار في هذه المؤسسات لكن بالرغم من كل هذا، فإن النتائج المحققة لحد الآن لا تتوافق مع حجم الاستثمارات والجهود المبذولة في هذا الإطار.

الدراسة الثانية: بشرى طيور، دور هيئات الدعم والمرافقة في تشجيع المقاولاتية، شهادة ماستر تخصص مالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2018-2019.حيث هدفت هذه الدراسة الى محاولة تسليط الضوء على موضوع المقاولاتية باستعراض بعض الاسهامات المعرفية المقدمة من طرف العديد من الباحثين، والاطلاع على اهم الإجراءات المتخذة في الجزائر في سبيل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وقد توصلت هده الدراسة الى أن للمقاولاتية دور هام في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وان الدولة الجزائرية قد عملت على إرساء مبادئ الاقتصاد الحر بتشجيع المبادرة وحرية المنافسة، وذلك بإصدار المجموعة من القوانين لتوفير الإطار التشريعي المناسب لترقية المقاولاتية، وتعتبر أجهزة الدعم والمرافقة التي تبنتها الدولة أحد اهم السبل لتسهل على المقاولين انشاء مؤسساتهم وتطويرها، لما تقدمه هذه الهيئات من خبرات ومرافقة لهؤلاء المقاولين.

الدراسة الثالثة: دالي جمال، نواصرية عمار، دور القروض المصغرة في انشاء وتمويل المؤسسات المصغرة، شهادة ماستر، تخصص نقود ومؤسسات مالية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2012-2013 حيث هدفت هذه الدراسة إلى محاولة إبراز دور ومكانة الدولة الجزائرية في إنشاء وتمويل المؤسسات المصغرة، ومحاولة البحث عن الحلول للمشاكل خاصة التمويلية التي تواجه وتعيق تطور المؤسسات المصغرة في ظل الانفتاح الاقتصادي واشتداد حدة المنافسة.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن المؤسسات المصغرة لا تلقى الرعاية التي تعنى بها المؤسسات الكبرى وهو ما يجعلها تواجه الكثير من المشكلات التي تعرقل نموها وهي مشكلات على مستوى الإدارة الداخلية وأخرى تتعلق بالمحيط الخارجي الذي تنشط فيه. وأيضا يعتبر التمويل أهم العوائق التي تواجهها المؤسسات المصغرة باعتباره الركيزة الرئيسية في اتخاذ القرارات الاستثمارية ويعود هذا لضعف مواردها الذاتية من جهة وصعوبة حصولها على التمويل من المصادر الخارجية من جهة أخرى.

هيكل الدراسة:

لغرض الإحاطة بمختلف جوانب هذه الدراسة والإجابة على الإشكالية الرئيسية والتساؤلات المطروحة واختبار صحة الفرضيات، تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة وفصلين وخاتمة، وذلك كما يلي:

– خصص الفصل الأول للجانب النظري والمفاهيمي للدراسة، وذلك من خلال ثلاث مباحث، تمثل الأول في الإطار العام للقروض المصغرة، في حين تم التطرق في المبحث الثاني لواقع القروض المصغرة في الجزائر، أما في المبحث الثالث تم تناول واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

–في حين جاء الفصل الثاني في شكل دراسة تطبيقية لوكالات القرض المصغر في برج بوعريريج حيث تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث تم التطرق فيهم للدراسة الميدانية لكل من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM، الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC، والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ANADE وفي الأخير الخاتمة التي تم التطرق الى أهم النتائج المتوصل إليها، إضافة إلى جملة من التوصيات المستنتجة.

الفصل الأول

تمهيد:

بعد الأزمات العديدة التي مر بها القطاع الاقتصادي والاجتماعي للجزائر الذي أدى إلى انتشار البطالة وتسريح العمال و انهيار المؤسسات المالية . وتزامنا مع الإصلاحات الهيكلية وعولمة الاقتصاد والانتقال إلى اقتصاد السوق، جاء القرض المصغر كحل نسبي من أجل امتصاص نسبة البطالة المتفشية وخلق مناصب شغل وفرص عمل لفئة الشباب من خلال تقديم دعم مالي وبشروط بسيطة يتم تسديدها على المدى القصير والطويل من أجل انشاء مؤسسات مع ضمان من يتكفل بها صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

ومن خلال هذا الفصل سنحاول الإحاطة بمختلف الجوانب المتعلقة بهذا البرنامج الجديد المقترح من طرف الدولة للتخفيف من حدة البطالة والفقر في الجزائر. وذلك من خلال:

المبحث الأول: الإطار العام للقروض المصغرة

المبحث الثاني: واقع القروض المصغرة في الجزائر

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

المبحث الأول: الإطار العام للقروض المصغرة

تزايد الاهتمام في الآونة الأخيرة في كافة أنحاء العالم بالقرض المصغر وكثرت الآراء حول تعريفه وتحديد مفهومه وأهميته، وفي المبحث التالي سوف نتطرق إلى نشأته وإلى أهم تعاريفه وأهميته.

المطلب الأول: ماهية القرض المصغر

أولا: مفهوم القرض المصغر

لابد من التطرق إلى مفهوم التمويل المصغر، باعتباره يضم مجموعة من الخدمات المصرفية أهمها القروض المصغرة والتي هي موضوع بحثنا.

1- تعريف التمويل الأصغر:

يشير مصطلح التمويل المصغر إلى توفير الخدمات المالية وهي في المقام الأول الائتمان والأوعية الادخارية والتحويلات المالية التي تقدم للعملاء الفقراء النشيطين اقتصاديا غير القادرين على الحصول على الخدمات التي تقدمها مؤسسات مالية رسمية، وذلك بهدف التغلب على مشكل الحصول على قروض وخدمات مصرفية أخرى والتي تقدم من خلال النظم المصرفية الرسمية.[1]

كما يعرف على أنه: [2]

- تقديم الخدمات المالية للفقراء من منظمي مشروعات العمل الحر؛

-مجموعة الخدمات المقترحة (المقدمة) للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات المالية التقليدية.

-منهجية إقراض توظف بدائل للضمانات لتقديم واسترداد قروض قصيرة الأجل لرأس المال العامل لأصحاب المشاريع الصغيرة.

-برنامج التمويل الأصغر "توفير يعني الخدمات المالية كالإقراض والإيداع والادخار التي تتكيف مع احتياجات الفقراء القادرين على تنظيم المشروعات.

وتعرفه منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الأوروبية OCDE على أنه الحصول على تمويل مؤسسات صغيرة، يستفيد منها الأشخاص المهمشين، الذين يتطلعون إلى خلق فرص عمل خاصة في ظل غياب آفاق مهنية أخرى، والوصول إلى مصادر التمويل التقليدية غير ممكن التمويل. [3]

وعليه يمكن القول إن التمويل المصغر ما هو إلا برامج تركز على تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية وليس خدمات الإقراض فقط للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات

---

[1] دالي جمال، نواصرية عمار، **دور القروض المصغرة في انشاء وتمويل المؤسسات المصغرة**، شهادة ماستر ،تخصص نقود ومؤسسات مالية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2012-2013، ص 53،54.

[2] عمران عبد الحكيم، غزي محمد العربي، **برامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على الفقر والبطالة**، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، ص2.

[3] ناصر مغني، **القرض المصغر كاستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر**، الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، ص201.

المالية الرسمية، القادرين في نفس الوقت على بدء مشروعات استثمارية مدرة للدخل، بمعنى أنه يأتي لمعالجة مشكلة الفقر والبطالة، إضافة إلى معالجة مشكلة الإقصاء الإقتصادي والاجتماعي الذي يعانيه الكثير من الأفراد الجليلي المردودية والكثيري المخاطرة من وجهة نظر المؤسسات المالية الرسمية.

2- تعريف القرض المصغر:

هناك عدة تعاريف للقرض المصغر لمختلف المنظمات والهيئات العالمية منها:[1]

-**تعريف المكتب الدولي للعمل (BIT):** القرض المصغر يشير إلى جميع الخدمات المالية شبه المصرفية (القروض والضمانات) والتي تتعلق بمبالغ صغيرة (أقل من 15000€)

-**تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الأوروبية (OCDE):** القرض المصغر هو الحصول على تمويل مشروعات صغيرة، يستفيد منها الأشخاص المهمشين، الذين يتطلعون إلى خلق فرص عمل خاصة بهم، في ظل غياب آفاق مهنية أخرى، والوصول إلى مصادر التمويل التقليدية غير ممكن.

-**تعريف الشبكة الأوربية للقرض المصغر (REM):** القرض المصغر هو فتح طريق الوصول إلى الخدمات المالية للأفراد المستبعدين " الذين تم إقصائهم "، والمبلغ الأقصى للقرض المصغر تم تحديده بقيمة 25000€، وتهدف هذه القروض إلى تمويل إنشاء وتطوير مشاريع الاستثمار، وتعمل الهيئات التي تقدم القروض المصغرة في كثير من الأحيان ولكن ليس دائما على توجيه ورصد المشاريع الصغيرة التي مولتها.

كما يعرف القرض المصغر على أنه قرض يمنح لفئات المواطنين بدون دخل و/ أو ذوي الدخل الضعيف غير المستقر وغير المنتظم يهدف إلى الإدماج الإقتصادي والإجتماعي للمواطنين المستهدفين عبر إحداث الأنشطة المنتجة والخدمات وكذا الأنشطة التجارية. يوجه القرض المصغر إلى إحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل، بإقتناء العتاد الصغير والمواد اللازمة للشروع في النشاط ويغطي أيضا النفقات الضرورية لإنطلاق النشاط.[2] مما سبق يمكن تعريف القرض المصغر على انه سلفة مصغرة مقدمة من جهات مختصة موجهة لفئات سكانية بدون دخل او لأصحاب الحرف والنشاطات المختلفة وهذا من اجل تخفيض معدلات البطالة وتوفير فرص عمل متنوعة وايضا من اجل التنمية الاقتصادية.

ثانيا: نشأة القروض المصغرة

تعود فكرة القروض المصغرة إلى محمد يونس البنغالي الذي حاز جائزة نوبل للسلام عام 2006 ومحمد يونس الذي كان يعمل في كلية الاقتصاد في جامعة " شيتاكونغ" في دكا فكر في مساعدة المزارعين الفقراء الذين يرهنون أراضيهم لدى البنوك، مقابل قروض مرتفعة الفوائد، فاقتراح فكرة " القرض المصغر " والذي يتم بموجبه تقديم القروض لعشرات المزارعين، من دون ضرورة للضمانات التي عادة ما تطلبها البنوك التجارية، والتي تؤدي إلى

[1] ناصر مغني، **القرض المصغر كاستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر**، الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2011، ص03.

[2] جمعة خير الدين، **دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المشاريع الصغيرة**، مجلة العلوم الانسانية، العدد 48، سبتمر 2017، بسكرة، ص193.

استبعاد الفقراء من المشاركة الاقتصادية لعدم امتلاكهم أي أصول تصلح لأن تشكل ضمانا لما يحصلون عليه من قروض، وافتقارهم إلى المال الذي يسمح لهم بالقيام بنشاط اقتصادي، ثم أطلق مشروع " غرامين بنك" " grameen bank " وتعني بالبنغالية مصرف القرية في عام 1977 الذي نال صفته المصرفية سنة 1983 وقدم منذ نشأته حوالي 69.4 مليار دولار كقروض صغيرة سدد المقترضون 99% منها (مؤسسة الفكر العربي 2016، وبذلك راهن المجتمع الدولي على فكرة القروض الصغيرة للحد من الفقر من خلال تمكين الفقراء عموما، وإتاحة الفرصة أمامهم لزيادة مداخيلهم وإيجاد فرص توظيف جديدة وإنقاذ أنفسهم من دائرة الفقر في الوقت الذي يعيش فيه 2.8 مليار من سكان العالم البالغ 6.4 مليار شخص على أقل من دولارين يوميا . منهم 1.1 مليار شخص في فقر مدقع وبدخل أقل من دولار واحد يوميا " أي تحت خط الفقر "، كما عقدت الأمال على دور هذه القروض في الحد من عدم المساواة بين طبقات المجتمع.[1]

ثالثا: خصائص القرض المصغر

يتميز القرض المصغر بمجموعة من الخصائص، يمكن تلخيص أهمها في النقاط التالية:[2]

-الإجراءات وبساطة الملف الواجب تشكيله من أجل الاستفادة من القرض؛

-أن يكون المستفيد من القرض يبلغ من العمر ثمانية عشر سنة(18سنة) فما فوق، ولديه كفاءات تتوافق مع المشروع الذي يريد تحقيقه، ويملك المستوى المحدد للمساهمة الشخصية؛

-القرض المصغر ليس عملا خيريا ولكن هو عبارة عن سلفة صغيرة الحجم؛

-هي قروض موجهة للفئات الفقيرة، البطالة، والمقصات؛

-الثقة في المقدرة على الوفاء هو الضامن الوحيد لمثل هذا النوع من القروض؛

-يسمح بمشاركة جميع فئات المواطنين في بناء الاقتصاد؛

-يتميز بسهولة لكنه عمل ينتج قيمة مضافة، وله آثار اقتصادية واجتماعية؛

-يساعد على خلق فرص عمل، وكذا فرص التحول من مشاريع صغيرة تناضل من أجل البقاء إلى عون اقتصادي يساهم في توليد القيمة المضافة والثروة؛

-إيجاد مكان لأصحاب المشاريع الصغيرة وجعلها عنصرا فاعلا في التنمية المحلية.

---

[1] اقناروس محمد لمين، احمدوش بيلال، **دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في اندماج الشباب اجتماعيا**، المجلة الدولية للاداء الاقتصادي، المجلد 04، العدد الخاص، السنة 2021، البيلدة، ص 255.

[2] ناصر مغني، مرجع سبق ذكره، ص 4.

المطلب الثاني: أهمية ومبادئ القرض المصغر

أولا: أهمية القرض المصغر

يمكن تلخيص أهمية القروض المصغرة في النقاط التالية:[1]

-يعتبر القرض المصغر آلية من الآليات المبتكرة لتحقيق أهداف التنمية المنشودة والتخفيف من حدة الفقر وآثاره على المجتمعات؛

- يساهم في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية على حد سواء؛

-يهتم القرض المصغر ببناء مؤسسات مالية دائمة؛

- يساعد على إنجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي يزيد بها الدخل الوطني؛

- يساهم في ربط المؤسسات والهيئات المالية؛

- يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات؛

- يعتبر كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسات للخروج من حالات العجز المالي؛

- زيادة وترشيد المدخرات المحلية، من خلال استخدام التكنولوجيا والخدمات المحلية؛

- توفير الصناعات المغذية للصناعات الكبيرة؛

- تحسين دخول وظروف حية الفئات الضعيفة، خاصة لذوي الدخل المحدود.

ثانيا: أهداف القروض المصغرة

كان الهدف وراء برنامج القرض المصغر تحقيق ما يلي: [2]

-المساهمة في خلق فرص للتشغيل الذاتي للطاقات البشرية غير المستغلة؛

-إتاحة التسهيلات المصرفية للرجال والنساء الفقراء؛

-احتواء الفئات المحرومة وتهيئة الجو المناسب لها؛

-القضاء على استغلال مقرضي الأموال؛

-القضاء على الحلقة المفرغة من دخل منخفض -استثمار منخفض -دخل منخفض. والتحول إلى وضع جديد دخل منخفض -ائتمان -استثمار -مزيد من الدخل.

---

[1] مفيد عبد الاوي، ناجية صالحي، "**استراتيجية التمويل متناهي الصغر الإسلامي في الجزائر لتحقيق التنمية المستدام**ة"، -دراسة حالة صندوق الزكاة بالجزائر-، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، جامعة صفاقص، تونس، 27-28 جوان 2013، ص2.

[2] عبد الحميد غوفي، إلياس عقال، **القروض المصغرة كآلية مستحدثة لتمويل المشاريع المصغرة للأفراد في الجزائر**، مخبر مالية وبنوك وإدارة اعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012 ص 36.

ثالثا: مبادئ القرض المصغر

ترتكز القروض المصغرة على مجموعة مبادئ تتفق كثيراً مع مبادئ التمويل المصغر التي جاءت بها المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء او التي وضعت إحدى عشرة مبدأ نذكر منها: [1]

– التمويل المصغر يعتبر أداة قوية لمكافحة الفقر، حيث أن الحصول على خدمات مالية بشكل مستمر يمكن الفقراء من زيادة الدخل وتكوين الأصول وتخفيض فرص تعرضهم إلى البطالة والفقر؛

– التمويل المصغر يساهم في بناء أنظمة مالية تقدم خدمات للفقراء، حيث أن هذا الأخير يشكلون الأغلبية من السكان العالم في معظم الدول النامية، إلا أن العدد الأكبر من الفقراء مازالوا يفتقرون القدرة الحصول على الخدمات المالية الأساسية في بلدان كثيرة، ومازال ينظر للتمويل المصغر على أنه قطاع هامشي، وعلى أنه بصورة رئيسية مصدر اهتمام تنموي للجهات المانحة والحكومات وللمستثمرين ذوي المسؤولية الاجتماعية لتحقيق إمكانات التمويل بالغ الصغر، الكاملة في الوصول إلى عدد كبير من الفقراء ويجب أن يصبح جزءً لا يتجزأ من القطاع المالي؛

– إن تكلفة تقديم عدد كبير من القروض الصغيرة أكبر بكثير من تكلفة تقديم عدد قليل من القروض الكبيرة، ولا يمكن باستطاعة البنوك والمؤسسات المالية تقديم القروض المصغرة أن تتقاضى أسعار فائدة أعلى من متوسط أسعار قروض البنوك التي لا تغطي التكاليف، وبالتالي يصبح معدل نموها وقابلية استمرارها، لذلك فهي لا تلجأ إلى تقديم القروض المصغرة؛

– تضع الحكومات لوائح ناظمة لأسعار الفائدة عادة عند مستويات منخفضة للغاية لتسمح بالائتمان القروض المصغرة القابل للاستمرار تتدخل الحكومة لوضع ضمانات لفائدة البنوك والمؤسسات المالية من أجل ضمان استيفائهم لقروضهم الممنوحة للمستفيدين، وهو ما قام به المشرع الجزائري بإنشاء صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة، والذي نص عليه المرسوم التنفيذي رقم 04-21 المؤرخ في 22 يناير 2004 والمتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد القانون الأساسي؛

– إن الهدف الحقيقي من وجود صندوق لضمان القروض المصغرة هو أن التمويل المصغر أو القرض المصغر موجه لفئة البطالين وأصحاب الدخل الضعيف وغير منتظم أي الفقراء، وهؤلاء يوصفون بالمستبعدين من النظام المصرفي، الذين لا يستعطون العيش بطريقة عادية في مجتمعاتهم، بسبب عدم قدرتهم على استعمال الأدوات المالية المصرفية مثل الشيكات والبطاقات الإلكترونية، والحصول على القروض وتمويلات وخدمة الادخار التي تمكنهم من توزيع نفقاتهم عبر الزمن والاحتياط من المخاطر التي تنجم عن أمراض أو عجز أو وفاة عبر التأمين.

[1] جلجال رضا محفوظ، مرجع سبق ذكره، ص 410-409.

المطلب الثالث: تحديات وعوامل نجاح برنامج القرض المصغر

أولا: تحديات القرض المصغر

أ –المشكلات المرتبطة بالدول النامية: يحتاج المقترضون في الريف إلى واحد أو أكثر من الخدمات التالية: النقل والاتصالات وخدمات الري والتخزين. وهذا الاحتياج إلى مشروعات البنية التحتية يختلف بحسب طبيعة النشاط، فبينما يبدو أقل أهمية بالنسبة لبعض المشروعات الصغيرة غير الزراعية مثل: تصليح الدراجات الحياكة، فإن هذا الاحتياج يصبح ذي ضرورة ملحة بالنسبة للمشروعات الصغيرة الزراعية في الدول النامية.[1]

ب–المشكلات المرتبطة بشروط الإقراض: يمكن حصر تلك الشروط في شرطين رئيسين هما: [2]

–شرط يتعلق بتحديد الفئات المستهدفة من الإقراض: تشير بعض الدراسات الميدانية التي حاولت تقييم مشروعات القروض متناهية الصغر إلى أن من استفاد من تلك القروض هي فئة الفقراء الأوفر حظا. وقد أجريت دراسة ميدانية هدفت إلى تقييم أثر عدد ثلاثة عشر من مشروعات القروض متناهية الصغر التي يدعمها البنك الدولي في آسيا وأفريقيا وأمريكا الجنوبية من حيث تحسينها لدخول المقترضين.

وقد خرجت تلك الدراسة بأن الفائدة من تلك المشروعات جاءت مرتبطة بدرجة الفقر للمقترض؛ حيث استفادت طبقة الفقراء الذين ينتمون إلى الشريحة العليا والوسطى بدرجة أكبر من شريحة الفقراء الأشد فقرا، وأعزت الدراسة هذه النتائج إلى مجموعة من العوامل تتمثل فيما يلي :

–كلما كان الأفراد أكثر ثراء كلما تنوعت الفرص الاستثمارية، أما الفئة الأفقر فتميل إلى الاستثمار في عدد محدود من الاستمارات.

–الفقراء الأوفر حظا لديهم المقدرة على المخاطرة في استثمارات أكثر ربحية من دون المخاطرة بالحد الأدنى اللازم لبقائهم على قيد الحياة.

–الفقراء الأوفر حظا لديهم مقدرة أكبر على الوصول إلى السوق وجمع معلومات عنه.

–إذا لم يتم تحديد الكيفية التي سينفق فيها القرض، فإن فئة الفقراء الأشد فقرا يميلون إلى استنفاذ القرض الأغراض استهلاكية.

–عادة ما يخشى فئة الفقراء الأشد فقرا من الإقدام على أخذ قروض كبيرة حتى لا يضيعوا على أنفسهم فرصة الحصول على قرض آخر في حالة عدم تمكنهم من سداد القرض.

–الأسواق الريفية تتسم بقدرة استيعابية منخفضة –درجة تشبع سريعة –بحيث لا يتم استيعاب المنتجات الجديدة بسهولة، إضافة إلى عدم قدرة الفقراء الأشد فقراً على الوصول إلى الأسواق في المناطق الحضرية لتسويق منتجاتهم.

–شرط يتعلق بأسعار الفائدة وأقساط تسديد القرض: تشير إحدى الدراسات إلى أن القروض متناهية الصغر تبدو وكأنها عبء لا نهاية له لغالبية المقترضين؛ فهؤلاء يدفعون فوائد تتراوح بين 10–15 وأحيانا قد تصل إلى 18% إلا أنه قد وجد أن معدل سعر الفائدة إذا حسبت بأسلوب تراكمي هما 27 و31% على التوالي وقد تصلا إلى معدلات أعلى من ذلك في جهات أخرى (42% لسعر الفائدة و45 % كتكلفة للإقراض ويمكن تفسير ذلك بأن

[1] عالية عبد الحميد عارف، مرجع سابق، ص 171.

[2] المرجع نفسه، ص172،171.

القسط الأول لتسديد القرض لا بد أن يتم دفعه بعد الأسبوع الأول من تسلم القرض. ولا يمكن توقع أن يحدث توليد للدخل إلا من خلال الاندماج في نشاط تجاري صغير. وقد لجأ الكثير (75%) من المقترضين إلى سداد القسط الأول من واقع ما تسلموه من قرض أو من مدخرات سابقة أو متحصلات من دخول أعضاء الأسرة الآخرين من مصادر لا علاقة لها بالقروض متناهية الصغر.

ج-المشكلات المرتبطة بعلاقات القوى في المجتمع: يرجع نجاح الإقراض متناهي الصغر إلى السياق الاجتماعي وعلى الأخص منظومة علاقات القوى السائدة. فالفقراء يستمرون في فقرهم بسبب عدم التوازن في توزيع القوة على المستوى المحلي والقومي والدولي؛ فوضع الفقراء الذي لا يكسبهم أية قوة نسبية يدفعهم إلى العمل لتحقيق صالح من يملك السيطرة على الأرصدة المولدة للدخل.[1]

ثانيا: عوامل نجاح برامج القرض المصغر

تجدر الإشارة إلى أن الخبراء بمسألة القروض المصغرة متفقون على وجود أربعة معايير رئيسية تتحكم بجودة أو بنجاح هذا النوع من القروض، تتمثل في: [2]

- **الاستمرارية:** هناك اهتمام متزايد لإقامة تنظيمات مالية تعمل لصالح الفقراء بمعنى أن يصبح هناك توجه طويل المدى لإمداد الفقراء بالخدمات المالية التي يحتاجونها. فالبرامج قصيرة المدى قد يظهر تأثيرها في المدى القصير، لكنها قد تكون ذات تأثير سلبي على المستفيدين في الأجل الطويل.

كما أن البرامج قصيرة المدى غالبًا ما يصاحبها مشكلات في السداد؛ فالفقراء قد يندفعون في انتهاز الفرصة التي أتيحت لهم فيقومون بإنفاق القروض دون أن يعبئوا بطريقة سدادها.

-**الحجم:** العلاقة بين الحجم والكفاءة من ناحية والتكاليف المتغيرة من ناحية أخرى تشير إلى أن التنظيمات الصغيرة لديها مشكلات أكبر في تقديم خدمة ذات جودة وبتكلفة معقولة في الأجل الطويل. فوفقا للمعايير الدولية لا ينبغي أن تتجاوز نسبة عدد العاملين في وكالات القرض المصغر إلى عدد المقترضين، ويقصد هنا بالعاملين من يتعاملون مع المقترضين مباشرة ويقومون بمتابعتهم في تسديد قروضهم. أما الطاقم الإداري فلا بد أن يكون حجمه في أضيق نطاق.

-**درجة التغلغل:** يثور الجدل حول إمكانية استهداف الفقراء في مقابل الفئات الأكثر فقرًا كيف يمكن تحديدهم وإلى أي مدى يتسنى لتنظيمات القرض المصغر استهداف تلك الفئة الأخيرة على وجه الخصوص من الممكن أن يفترض البعض أن الفئات الأكثر فقرًا لن تكون مؤهلة للتعامل في القروض بسبب وجود نقض فيما تملكه من أصول إضافة لعدم وجود مصدر ثابت لديها للدخل، ولكن في المقابل تشير التجارب أن جزء كبيرا من المستفيدين الذين أثبتوا نجاحا في تسديد مديونياتهم هم من أولئك الذين يعيشون تحت مستوى الفقر تماما. وترجع أهمية عنصر التغلغل فيما يمثله من إمكانية وصول الجهة المقرضة إلى تحقيق اقتصاديات النطاق، وتقدر بعض الدراسات أن

[1] المرجع نفسه، ص 173

[2] عالية عبد الحميد عارف، **إدارة القروض متناهية الصغر، المجلة العربية للإدارة**، مج 29، ال عدد1، يونيو 2009، جامعة القاهرة، مصر، ص 164

مؤسسة القرض المصغر يمكن أن تعد محققة لاقتصاديات النطاق لديها عندما يصبح 1500 مقترض، وهو ما يتحقق غالبًا بعد عامين من تأسيسها.

-**الاستقرار المالي:** الاستقرار المالي يشير إلى قدرة المؤسسة التمويلية على استرداد تكاليفها من خلال ما تحققه من عوائد. وهنا قد يثور التساؤل بخصوص الكيفية التي يمكن بها أن نتوقع من الفقراء أن يساهموا في استمرارية عمليات القرض المصغر، وما إذا كان ينبغي أن تقدم لهم تلك الخدمة دون الحصول على تكلفة تقديمها. وهنا يمكن القول إنه لضمان الالتزام طويل الأجل في تقديم التمويل للفقراء، فلا بد من إيجاد كيانات مالية قادرة على الاستمرار في ظل محدودية الجهات المانحة. والطريق الوحيد للتمكن من استمرارية تلك الكيانات المالية هو قطع الاعتماد على التمويل من الجهات المانحة وتمكينها من الدخول في الأسواق المالية وبهذا تضمن استقلالها.

كما أجمع الخبراء على ضرورة توفر شروط تسمح بنجاح تجربة القرض المصغر هي: [1]

-**الشرط الأول:** مدى إسهام هذه القروض في إحداث تغيير مستمر عبر انتشال المقترضين من الفقر بصورة دائمة.

-**الشرط الثاني:** ما إذ كانت هذه القروض تطال الفقراء الأوفر حظا، تاركنا الفقراء الأقل حظا في فقرهم المدقع، أي الفقراء الذين يبتعدون كثيرا عن أسفل خط الفقر.

-**الشرط الثالث:** ما إذا كانت هذه القروض وسيلة رشيدة لتوليد دخل لدى الفقراء.

[1] عالية عبد الحميد عارف، مرجع سبق ذكره ،ص 164.

المبحث الثاني: واقع القروض المصغرة في الجزائر

تحتل القروض المصغرة مكانة هامة ودورا حاسما في عملية الرفع من الوتيرة الاقتصادية، فهي تلعب دورا رياديا في إنتاج الثروة وفضاء حيويا لخلق فرص العمل.

المطلب الأول: ماهية القرض المصغر في الجزائر

أولا: تعريف القرض المصغر في الجزائر

طبقا للمرسوم الرئاسي الصادر عن وزارة التشغيل والتضامن الوطني المتعلق بتطبيق الإجراءات الخاصة بجهاز القرض المصغر فإن":القرض المصغر هو سلفة صغيرة الحجم، وهو مخصص لاقتناء عتاد بسيط يتم تسديده على مرحلة قصيرة، ويمنح حسب صيغ تتوافق واحتياجات ونشاطات الأشخاص المعنيين، يوجه القرض المصغر إلى إحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل من خلال اقتناء العتاد الصغير اللازم لانطلاق المشروع ولشراء المواد الأولية، وذلك قصد ترقية الشغل الحر (الشغل الذاتي) والشغل المنجز بمقر السكن وكذا النشاطات التجارية المنتجة".[1]

ويعرف القرض المصغر على أنه سلفة يتم تسديدها على مدى 12 إلى 60 شهرا (من سنة إلى خمس سنوات) موجه للمشاريع الإنتاجية والخدماتية أو النشاطات التي لا تتعدى كلفتها 1.000.000 دج، تمكن من اقتناء عتاد صغير ومواد أولية للانطلاق في النشاط وتغطية المصاريف الأولية لممارسة نشاط أو مهنة ما.

يرمي القرض المصغر إلى تحقيق الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للفئات المستهدفة، من خلال إنشاء أنشطة منتجة للسلع والخدمات. فهو موجه لفئة المواطنين دون دخل أو ذوي دخل غير مستقر وغير منتظم إضافة إلى النساء الماكثات بالبيت.[2]

ثانيا: نشأة القرض المصغر في الجزائر

على إثر انتشار رقعة البطالة وتدني المستوى الاجتماعي في ظل الانفتاح على سياسة اقتصاد السوق وتخلي الدولة تدريجيا عن الاقتصاد الموجه، وما تبعه من إصلاحات في مختلف قطاعات الدولة، جعلها تتخبط في عدة مشاكل، مما أدى بالدولة للتفكير بحلول من أجل التخفيف من الفقر ومعدلات البطالة المرتفعة والتفاوت الاجتماعي.

ولقد ترجم هذا خاصة منذ سنة 1996 بإعداد برامج تطبيق جديدة موجهة إلى فئات متنوعة من طالبي الشغل وتعد المؤسسة المصغرة وعقود ما قبل التشغيل والأشغال ذات المنفعة العمومية بكثافة عمالية عالية، أدوات تم وضعها من طرف السلطات العمومية في إطار معالجة البطالة، وجاءت هذه البرامج لتضاف إلى مناصب الشغل المأجورة بمبادرة محلية ونشاطات الشبكة الاجتماعية والنشاطات ذات المنفعة العامة).

---

[1] المرسوم الرئاسي رقم:04-13، **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، المؤرخ في 2004/01/22 المتعلق بجهاز القرض المصغر، العدد06 ، ص 3.

[2] **الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM** الساعة: 19:45 اليوم: 17/05/2023 /https://www.angem.dz/ar/page/qu-est-ce-que-le-micro-credit

ثم جاء برنامج جديد ليتمم ويوسع ويدعم مسار مكافحة البطالة ويعمقه ويتعلق الأمر بجهاز القرض المصغر بنسبة فائدة محسنة 2% الذي شرعت الدولة في تطبيقه ابتداء من شهر جويلية 1999 عبر كامل التراب الوطني. ولقد تم أخذ عنصرين أساسيين بعين الاعتبار عند إعداد جهاز القرض المصغر: [1]

– يتمثل العنصر الأول في التجربة الدولية التي بينت الدور الجد هام الذي يلعبه جهاز القرض المصغر في مكافحة البطالة على مستوى البلدان السائرة في طريق النمو؛

– أما العنصر الثاني فيتمثل في تجربة الجزائر الخاصة في محال المؤسسات المصغرة التي بينت وجود طاقات كامنة أخرى لإنشاء نشاط لحسابها الخاص يمكن استغلالها في إطار القرض المصغر، ويشكل هذا البرنامج توسيعا للإمكانيات الممنوحة للمواطنين لمباشرة مشاريعهم وإنشاء نشاطات وبذلك الخروج نهائيا من وضعية البطالة والفقر.

لقد مر برنامج القرض المصغر في الجزائر بمرحلتين: [2]

– المرحلة الأولى مرحلة البرنامج القديم للقرض المصغر (1999–2002) خلال هذا البرنامج كان مبلغ القرض يتراوح ما بين 50 ألف دينار جزائري إلى 350 ألف دينار جزائري بمعدل فائدة (2%) وكان يقوم على هذا البرنامج وكالة التنمية الاجتماعية كممثل عن وزارة العمل والحماية الاجتماعية والتكوين المهني وينوب عنها محليا مندوبو تشغيل الشباب أو الوكالات الوطنية للتشغيل والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ويتكفل صندوق الضمان من كل الأخطار الناجمة عن تسديد القرض المصغر؛

–المرحلة الثانية مرحلة البرنامج الجديد للقرض المصغر ونتيجة للمشاكل التي عرفها البرنامج القديم دخل جهاز القرض المصغر مرحلة جديدة منذ جانفي 2004، وأصبح برنامجا مستقلا بذاته له هياكله وهيئاته الخاصة به وبذلك حدثت مفارقات بين البرنامجين من حيث القاعدة القانونية وغلاف التمويل وتقنيات التسيير والمعالجة لطلبات القرض المصغر.

[1] عون الله سعاد، مرجع سبق ذكره، ص66.

[2] خالد بن جلول، جمال سالمي، **التمويل المصغر كألية فعالة لتقليل من الفقر في الدول العربية**، مجلة التواصل في الادارة والقانون، المجلد 25، العدد 03، سبتمبر 2019، قالمة، ص 381.

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه القرض المصغر في الجزائر

تواجه القرض المصغر في الجزائر عدة تحديات و معوقات منها :

أولا: التحديات والمعوقات المتعلقة بالإطار التنظيمي

وتتمثل فيما يلي: [1]

– الجزائر لا تتوفر على نظام مالي خاص بمنح القرض المصغر، والنظام الموجود مرتبط بالبنوك المالية في ظل عدم وجود مؤسسات مالية مختصة في الإقراض، وما ينتج عن ذلك من بيروقراطية وغياب الشفافية وانعدام المتابعة للمشاريع؛

– بالإضافة إلى ارتباط التمويل المصغر في الجزائر بالبنوك العمومية، فإن هذه الأخيرة لا تولي الاهتمام الكافي بالتمويل المصغر نظرا لتركيز خبرتها في الأنشطة الأخرى المعتاد عليها، كما عانت الأجهزة المكلفة بالقرض المصغر من عدم مرونة الإجراءات البنكية وثقلها مما أثر سلبا على العديد من المشاريع؛

– غياب البنوك الخاصة التي تشجع على التنافس مما يلغي عنصر التحفيز لمنح مثل هذه القروض؛

– التعقيد والغموض في النصوص التشريعية والتنظيمية، فيما يتعلق بالجانب التطبيقي؛

– صعوبة الإجراءات الإدارية والتنفيذية، مما جعل معالجة الملفات واعتماد المشاريع بطيئا؛

– عدم توفر مراكز أو هيئات تعمل على توفير ونشر المعلومات والإحصائيات.

ثانيا: التحديات والمعوقات المتعلقة بالفئة المستهدفة

وتتمثل فيما يلي:[2]

– نقص الكفاءة المهنية والتسييرية للكثير من المستفيدين من القروض؛

– ترجيح النشاط التجاري والخدماتي الذي لا يتطلب مناصب شغل كثيرة على حساب الاستثمار المنتج الذي يوفر مناصب شغل؛

– وجود نسبة معتبرة من عدم سداد السلف والقروض في آجالها المحددة، حيث تشير الإحصائيات إلى أن نسبة التحصيل في الآجال المحددة بلغت % 50,6 من مجموع القروض المقدمة؛

– من المستحيل من الناحية التقنية للهيئات المالية تلبية كل الطلب على القروض المصغرة أو مواءمة كل الجمهور، فنوعية الأنشطة التي يمكن تمويلها ليست دائما مرغوبة من قبل الراغبين في إنشاء المشاريع الخاصة.

ثالثا: تحديات أخرى

كما أن هناك أخرى منها:[3]

– عدم تحقيق معدلات أعلى من الانتشار أو الوصول إلى الفئات الأقل حظ؛

– عدم وصول مؤسسات التمويل المصغر إلى مصادر التمويل المستدامة؛

– عدم اندماج مؤسسات التمويل المصغر في النظام المالي الرسمي.

---

[1] ناصر مغني، مرجع سابق، ص 14.

[2] المرجع نفسه، ص 15.

[3] عبد الحكيم عمران ومحمد العربي غزي، مرجع سابق، ص 5.

– عدم ضمان الرقابة والإشراف الفعال على نشاط مؤسسات التمويل المصغر، خاصة فيما يتعلق بالتدابير المحددة من الجهات الرقابية البنكية.

– عدم استخدام التكنولوجيا البنكية في مجالات تقديم خدمات التمويل المصغر.

– خروج مؤسسات التمويل المصغر عن مهمتها الاجتماعية.

المطلب الثالث: الفرص المتاحة لتطوير القرض المصغر في الجزائر

تتمثل هذه الفرص في:

أ–إقامة مؤسسات تمويلية متخصصة في مجال القرض الأصغر يكون دورها الأساسي تقديم مختلف خدمات القرض الأصغر لعملائها؛

ب–تفعيل دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال القرض الأصغر:

وذلك من خلال اشراكها في مختلف البرامج الحكومية العاملة في مجال القرض الأصغر، بحيث يصبح دورها يتمثل في تنمية الأفراد الفقراء بدلاً من اغاثتهم مع إمكانية تطوير هذه الجمعيات العاملة في مجال القرض، بحيث تتحول إلى مؤسسات مالية رسمية تنشط في مجال القرض الأصغر؛

ت–تلبية الطلب المتزايد على القرض الأصغر:

تعتبر فئة النساء وخصوصا الماكثات بالبيت والأفراد محدودي الدخل والبطالين من الأشخاص المستهدفين من طرف مؤسسات القرض الأصغر، حيث تشكل هذه الفئات نسبة هامة من المجتمع الجزائري، والذين هم في حاجة ماسة إلى خدمات القرض الأصغر، وبالتالي فإن هناك طلب كبير محتمل لخدمات القرض الأصغر من طرف هذه الفئات يتوجب على الدولة وضع الآليات المناسبة والكفيلة لتلبية هذا الطلب بما يتناسب واحتياجات هذه الفئات؛

ث–إقامة فروع مستقلة ومتخصصة في مجال القرض الأصغر على مستوى البنوك التجارية العمومية أو البنوك الخاصة العاملة بالجزائر:

بحيث تختص هذه الفروع بتقديم خدمات التمويل الأصغر، كما يمكن انشاء فرع أو وحدة مختصة في الاشراف على نشاط القرض الأصغر بالبنك المركزي مثلما هو وجود في العديد من الدول

ج–فتح المجال للمستثمرين الخواص من مؤسسات تمويلية وبنوك ومنظمات غير حكومية لإنشاء سوق تمويل أصغر في الجزائر:

وذلك لتحقيق المنافسة التي تؤدي إلى جودة الخدمات المقدمة وتخفيض تكاليفها، وتوسيع نطاق التمويل الأصغر للوصول إلى جميع المناطق الريفية والنائية، وبالتالي استقطاب أكبر عدد ممكن من العملاء؛

خ –تأسيس وكالات القرض المصغر قائمة على إيرادات الزكاة والمصادر الوقفية:

كما هو معروف يوجد على مستوى كل ولاية صندوق زكاة يتولى جمع الأموال المتأتية من الزكاة، حيث يمكن استغلال جزء من هذه الأموال في تقديم قروض حسنة للشباب البطال ذوي المؤهلات وبهذا يمكن ترقية هذه الصناديق إلى وكالات القرض المصغر تتولى تقديم خدمات تمويلية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.[1]

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ميدانا لتطوير المهارات الإدارية والفنية والإنتاجية والتسويقية وتفتح مجالا واسعا أمام المبادرات الفردية والتوظيف الذاتي، مما يخفف الضغط على القطاع العام في توفير فرص العمل، حيث وجدت هذه المؤسسات مختلف أشكال الرعاية والمساندة فالجزائر كغيرها من الدول سعت إلى الاهتمام بهذا القطاع الحيوي نظرا لأهميته الكبيرة، خصوصا بعد الانتقال من الاقتصاد الموجه نحو اقتصاد السوق.

المطلب الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

أولا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد عرفت الجزائر هذا النوع من المؤسسات من خلال القانون التوجيهي رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي اعتمدت فيه الجزائر على معياري عدد العمال ورقم الأعمال حيث تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات: [2]

- تشغل من 1 إلى 250 شخصا؛
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار؛
- تستوفي معايير الاستقلالية؛

ويقصد بالمؤسسة المستقلة هي كل مؤسسة لا يمتلك رأس مالها بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة ومجموعات مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

لقد قام المشرع بتصنيف كل مؤسسة على حدي وذلك من خلال محتوى المواد فطبقا لما ورد في نص المادة: [3]

-فالمادة 05 عرفت المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل من 50 إلى 250 شخصا، ورقم أعمالها محصور بين 200 مليون دج و2 مليار دج، ومجموع ميزانيتها السنوية محصورة بين 100 و500 مليون دج؛

- أما المادة 6 فعرفت المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل من 10 إلى 49 شخصا، ورقم أمالها لا يتعدى 200 مليون دج، ومجموع ميزانيتها السنوية لا تتعدى 100 مليون دج؛
- بينما المادة 7 فعرفت المؤسسة المصغرة بأنها مؤسسة تشغل من 1 إلى 9 شخصا، ورقم أعمالها لا يتعدى 20 مليون دج، ومجموع ميزانيتها السنوية لا تتعدى 10 مليون دج؛

---

[1] ولد الصافي عثمان، علماوي احمد، بن عبد الرحمان ذهبية، **واقع التمويل الاصغر في الجزائر وافاق تطويره لما بعد جائحة كورونا**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد06، العدد رقم02، ديسمبر 2020.ص295-294.

[2] قانون رقم 01-18 مؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12ديسمبر 2001، يتضمن **القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الجريدة الرسمية المادة 7،6،5، ص6.

[3] قانون رقم 01-18، المادة 4، العدد 77، مرجع سبق ذكره، ص5.

يمكن تلخيص تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر حسب القانون التوجيهي 01-18في الجدول التالي:

الجدول رقم 1: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر حسب القانون التوجيهي01-18

نوع المؤسسة	متوسطة	صغيرة	مصغرة	معيار الاستقلالية
عدد العمال	50-250	10-49	1-9	
رقم الأعمال	بين 200 مليون – 2 مليار دج	أقل من 200 مليون دج	أقل من 20 مليون دج	
الميزانية السنوية	بين 100و 500 مليون دج	لا تتعدى 100 مليون دج	لا تتعدى 10 مليون دج	

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على القانون رقم 01-18

والجدير بالذكر أن تم إعادة النظر في التعريف وذلك فيما يخص الجانب المتعلق بالمبالغ المالية التي يتم اعتمادها فيه. فبمقتضى القانون رقم 02 / 17، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يعرف المشرع الجزائري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع / أو الخدمات: [1]

- تشغل من واحد (01) إلى مائتين وخمسين (250) شخصا؛
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة (04) ملايير دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار (01) دينار جزائري؛
- تستوفي معيار الاستقلالية؛

ولقد عرفت المادة 08 المؤسسة المتوسطة على أنها: "مؤسسة تشغل من 50 إلى 250 شخصا ويكون رقم أعمالها السنوي ما بين 400 مليون دينار وأربعة ملايير دينار أو مجموع حصيلتها السنوية ما بين 200 مليون دينار ومليار دينار. [2]

بينما المادة 9 فتعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 شخصا ورقم أعمالها لا يتجاوز 400 مليون دينار أو مجموع حصيلتها السنوية 200 مليون دينار. [3]

أما المادة 10 فتعرف المؤسسة الصغيرة جدا على أنها مؤسسة تشغل من شخص التسعة (9) أشخاص وتحقق رقم أعمال سنوي أقل من 40 مليون دينار أولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 20 مليون دينار.[4]

---

[1] قانون رقم 02/17، المؤرخ في:11 ربيع الثاني 1438، الموافق لـ 10 يناير 2017، يتضمن **القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الجريدة الرسمية العدد 2، المادة 05.

2 قانون رقم 02-17 مرجع سبق ذكره ص 06.

3 قانون رقم 02-17 مرجع سبق ذكره ص06.

4 قانون رقم 02-17 مرجع سبق ذكره ص 06.

ويمكن تلخيص تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر حسب تعديل 2017في الجدول التالي:

جدول رقم2: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر حسب تعديل 2017

نوع المؤسسة	متوسطة	صغيرة	مصغرة	
عدد العمال	50-250	10-49	1-9	معيار الاستقلالية
رقم الأعمال	بين 400 مليون -4 مليار دج	اقل من 400 مليون دج	أقل من 40 مليون دج	
الميزانية السنوية	بين 200 مليون -4 مليار دج	لا تتعدى 200 مليون دج	لا تتعدى 20 مليون دج	

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على القانون رقم 02-17

ويسمح مشروع هذا القانون أيضا للمؤسسات التي يمتلك رأس مالها الاجتماعي في حدود 49 بالمئة من طرف شركة أو عدة شركات ذات رأس المال الاستثماري والتي تستوفي باقي معايير التعريف بالاستفادة من المزايا المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا: نشأة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد مر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بثلاث مراحل:[1]

1 -الفترة ما بين 1962-1980:

تعود نشأة معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي كانت متواجدة في الجزائر قبل الاستقلال إلى المخططات التي وضعتها السلطات الفرنسية آنذاك، والتي كانت تهدف إلى:

تطوير الصناعات المحلية بغرض تحقيق امتيازات للاقتصاد الفرنسي وجعل تلك الصناعات تلعب دورا مساعدا لنشاط الشركات الفرنسية الكبرى، وبعد الاستقلال مباشرة حدث هناك فراغ كبير وفوضى في الاقتصاد الجزائري بسبب المسيرين الأجانب، ولهذا قامت الحكومة الجزائرية آنذاك بإصدار القانون رقم 163227 الصادر في 26 جويلية 1963، والذي يعتبر كأوّل قانون عالج موضوع الاستثمار حيث أقصى رأس المال الوطني الخاص وأعطى الأولوية في الاستثمار لرأس المال الأجنبي والقطاع العام حيث كانت المشاريع التابعة للمستثمرين الأجانب تمثل 64% من إجمالي الاستثمارات بينما استحوذ القطاع العمومي على 36% ولم يسجل في الفترة

1962-1965 إلا إنشاء مشروعين استثماريين في شكل مؤسسات صغيرة خاصة، إحداهما في صناعة الأحذية والأخرى في الصناعة الكيميائية البسيطة والسبب في ذلك يرجع إلى الرؤية السياسية للدولة الجزائرية آنذاك والتي كانت تتجه نحو اعتماد المنهج الاشتراكي في تسيير الاقتصاد.

[1] د مولاي أمينة، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، مجلد 07، العدد الأول، جوان 2020، المركز الجامعي نور البشير، البيض الجزائر، ص123.

وقد جاء قانون الاستثمار لعام 1966 في نفس السياق ليؤكد على احتكار القطاعات الاستراتيجية والحيوية للاقتصاد من طرف الدولة، ومنح الرّخص والاعتمادات للمشاريع الخاصة كان بالضرورة يمر عبر اللجنة الوطنية للاستثمارات (CNI) على أساس معايير اختيارية معقدة ومجحفة بحق القطاع الخاص وأدى ذلك إلى تراجع نسبة الاستثمارات الخاصة بنسبة كبيرة في فترة الستينات والسبعينات.

لقد كانت تلك القوانين الخاصة بالاستثمار في تلك الفترة تشكل عائقا أساسيا أمام تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي ترتبط أساسا بالاستثمار الخاص.

2 -الفترة ما بين 1980-1988:

شهدت هذه الفترة إصدار العديد من القوانين التي كان لها أثر كبير على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أهمها:

- **قانون الاستثمار الخاص:** ساهمت الدولة من خلال إصدار القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21/08/1982 والمتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص في تمكين الصناعات الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة من بعض الإجراءات وهي:

- فرض الاعتماد الإلزامي للمشاريع الاستثمارية؛

- تحديد مساهمة البنوك ب 30% من قيمة الاستثمارات المعتمدة، تحديد سقف مالي للمشاريع الاستثمارية لا يتجاوز 30 مليون دج لإنشاء شركات ذات مسؤولية محدودة أو بالأسهم

- منع امتلاك عدة مشاريع من طرف شخص واحد؛

- **قانون استقلالية المؤسسات** خلال هذه الفترة تم القيام بإصلاحات عميقة وجذرية تهدف إلى تصحيح وضعية الاقتصاد بإعطاء استقلالية للمؤسسات وتمهيد الأرضية للانتقال نحو اقتصاد السوق ولتجسيد ذلك تم إصدار القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12/01/1988 المتضمن استقلالية المؤسسات العمومية والذي انعكست آثاره بشكل كبير على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

3-الفترة من 1988-2000:

بعد الصدمة البترولية المعاكسة في سنة 1986 وظهور بوادر الأزمة الاقتصادية وفشل الإصلاحات المطبقة، اتجهت الحكومة الجزائرية نحو الدخول في اقتصاد المتوق من خلال تطبيق برامج التثبيت والتعديل الهيكلي الرامية إلى تحرير السوق بإعطاء دور أكثر أهمية للقطاع الخاص خاصة في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي هذا الصدد كان صدور قانون الاستثمار رقم 88-225 الصادر بتاريخ 12 جويلية 1988 بمثابة دفعة قوية لتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونموها.

وابتداء من سنة 1990 طبقت مجموعة من الإصلاحات وتجلى ذلك من خلال إصدار جملة من القوانين التي هيئت الإطار العام لخوصة المؤسسات العمومية وتحفيز القطاع الخاص والتقليص من التسيير الإداري للاقتصاد الوطني، وتم الاعتراف الرسمي بالدور الذي يمكن أن يلعبه القطاع الخاص في ظل تحول الاقتصادي، فقد كرس قانون النقد والقرض سنة 1990 مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي، إذ أن المؤسسات العمومية منها أو

الخاصة ستعامل بنفس المعاملة، لهذا أنشئت سنة 1991 وزارة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم تحولت إلى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة [1]

وفي سنة 1993 تم صدور المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 1993/10/05 والمتعلق بترقية الاستثمار هذا القانون جاء ليكون حجر الزاوية لإرادة الانفتاح الاقتصادي وسياسة جديدة لترقية الاستثمار.

وهو يتضمن العناصر التالية:[2]

- الحق في الاستثمار بحرية؛
- المساواة بين المتعاملين الوطنيين الخواص منهم والجانب أمام القانون؛
- ينحصر تدخل سلطات العمومية في تقديم التجهيزات للمستثمرين أساسا عبر تخفيضات جبائية كما ينص ذلك القانون؛
- حد أقصى لدراسة الملفات بـ 60 يوم؛
- الحرص على تفادي الإجراءات البطيئة والمعقدة لإنجاز عقد الاستثمار في الجزائر؛
- توضيح وتهذيب واستمرارية الضمانات والتشجيعات المحصلة على المستويين الجبائي والجمركي؛
- الإسراع في التحويلات وتعزيز الضمانات، إضافة إلى الرأسمال المستثمر والمداخيل المتولدة عنه؛
- تعديل التشجيعات المخصصة للاستثمارات المنجزة في الجزائر حول ثلاثة أنظمة: نظام عام؛ ونظام خاص للاستثمارات المنجزة في المناطق التي ينبغي ترقيتها، ونظام خاص بالاستثمارات المنجزة في مناطق التبادل الحر.

وقد تدعم ذلك على مستوى الهيئات الحكومية بإنشاء هيئة جديدة تدعم دور الدولة، وهي وكالة ترقية الاستثمارات مكلفة بمساعدة أصحاب المشاريع لإكمال المنظومة الإجرائية المتعلقة بإقامة استثماراتهم، من خلال إنشاء شباك موحد وحيد يضم الإدارات والمصالح المعنية بالاستثمارات، وإقامة المشروعات وذلك بغية تقليص أجال الإجراءات الإدارية والقانونية لإقامة المشروعات بحيث لا تتجاوز 60 يوما.

كما أن وضع الإطار القانوني للخوصصة وفقا للأمر رقم 22955 الصادر في 26 أوت 1995 قد زاد من وتيرة الاستثمارات الخاصة وخصوصا التي تكون في شكل مؤسسات صغيرة أو متوسطة وقد تزامنت الإصلاحات المطبقة في الجزائر آنذاك مع بداية تطبيق برامج التثبيت والتعديل الهيكلي المقترحة من طرف صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، والذي يهدف إلى تحرير الاقتصاد عموما، إلا أن هذه البرامج أدت إلى نتائج اجتماعية سلبية كتسريح العمال وزيادة البطالة، ولهذا تم اعتماد برامج خاصة لمواجهة هذا الوضع من بينها برنامج المساعدة على إنشاء مقاولات صغرى والذي دخل حيز التنفيذ عام 1997 وهو موجه للشباب والإطارات الذين شملتهم

[1] بموجب المرسوم التنفيذي رقم 211-94 المؤرخ في 18 جويلية 1994 **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد 47، الصادر بتاريخ 20 جويلية 1994، ص14.

[2] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، لجنة آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، **مشروع تقرير من أجل سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الدورة العامة عشرون، جوان 2002ص 14.

إجراءات تخفيض عدد العمال، كما تم إنشاء صندوق ضمان استثمارات المقاولات الصغرى بتمويل عمومي بغرض المساهمة في خلق مؤسسات صغيرة والقضاء على البطالة.

4 -الفترة من 2000 الى يومنا:

من أجل تقديم تصحيحات وإعطاء نفس جديد لترقية الاستثمار، أصدرت السلطات العمومية الأمر رقم 01-03 الصادر في 2001/08/20 والخاص بتطوير الاستثمار، والذي يهدف إلى إعادة تشكيل شبكة الاستثمار وتحسين المحيط الإداري والقانوني والذي نص على:[1]

- إلغاء التمييز بين الاستثمارات العمومية والاستثمارات الخاصة؛
- توسيع مفهوم الاستثمار ليشمل الاستثمارات المنجزة عن طريق الامتياز و/أو براءة الاختراع، واخذ حصص في لمؤسسات حين تتوفر مساهمات نقدية أو عينية واستئناف النشاطات في إطار الخوصصة؛
- إلغاء منح المزايا بصفة آلية؛
- تضمن الجهاز نظاما عاما ونظاما خاصا؛
- إنشاء المجلس الوطني للاستثمار الذي يقوم باقتراح إستراتيجية وأولويات تطوير الاستثمار وكيفية التكيف مع الإجراءات التحفيزية كما يقترح إنشاء مؤسسات ووسائل مالية تتلاءم مع تمويل الاستثمار، إضافة إلى إبداء الرأي فيما يخص الاتفاقات والمصادقة عليها والمناطق المؤهلة للنظام الاستثنائي؛
- إنشاء صناديق دعم الاستثمار لتتكفل بحصة الدولة في التكاليف المجندة؛
- إنشاء شباك موحد يخضع لسلطة رئيس الحكومة في شكل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والتي جاءت لتعوض وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار، وهذا بموجب المرسوم رقم 01-03 الموافق ل 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار والمتمم بالأمر رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006.

وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ذات طابع إداري في خدمة المستثمرين الوطنيين والأجانب، تكون تحت وصاية رئيس الحكومة، وتهدف لتقليص آجال منح التراخيص اللازمة إلى 30 يوما، بدلا من 60 يوما في الوكالة السابقة التي حلت محلها.

وتتولى الوكالة المهام التالية:

- ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها؛
- استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم؛
- تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد *اللامركزي؛
- منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به؛
- تسيير صندوق دعم الاستثمار؛
- التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.

[1] المرجع نفسه، ص 15-16.

كما عرفت هذه المرحلة العديد من التشريعات والقوانين التي تنظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تعتبر هذه المرحلة الانطلاقة الفعلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر.

ففي سنة 2001 تم صدور القانون التوجيهي حول ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18 المؤرخ في 2001/12/12 لوضع الإطار القانوني لتنظيم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ومن بين أهم أهدافه:[1]

- إنعاش النمو الاقتصادي؛
- إدراج تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن حركية التطور والتكيف التكنولوجي؛
- تشجيع بروز مؤسسات جديدة وتوسيع ميدان نشاطها؛
- ترقية توزيع المعلومة ذات الطابع الصناعي والتجاري والاقتصادي والمهني والتكنولوجي المتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تشجيع كل العمال الرامية إلى مضاعفة عدد مواقع الاستقبال المخصصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تشجيع تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحسين آداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ترقية إطار تشريعي وتنظيمي ملائم لتكريس روح المقاولة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ترقية تصدير السلع والخدمات التي تنتج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تبني سياسات تكوين وتسيير الموارد البشرية تفضل وتشجع الإبداع والتجديد وثقافة المقاومة؛
- تحسين الإجراءات البنكية في معالجة ملفات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تشجيع بروز محيط اقتصادي وتقني وعلمي وقانوني يضمن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدعم والدفع الضروري لترقيتها وتطويرها في إطار منسجم.

وابتداءا من سنة 2003 تم إصدار العديد من المراسيم المتعلقة بـ:

أ- حاضنات الأعمال وهي «مجموعة متكاملة من الخدمات، والتسهيلات، وآليات المساندة والإستشارة التي توفرها مؤسسة ذات كيان قانوني لديها الخبرات اللازمة، والقدرة على الاتصالات والحركة الضرورية لنجاح مهامها، وتقديمها المساعدات اللازمة لإنطلاق المؤسسات وذلك بتهيئة البيئة المناسبة التي تستطيع من خلالها المؤسسات الحصول على الخدمات الداعمة لتصبح قادرة على دخول السوق".[2]

ب- المجلس الاستشاري لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :تتولى هذه الهيئة تطوير الحوار والتشاور المستمر ما بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والجمعيات المهنية من جهة، والجهات الرسمية من جهة ثانية، وهذا فيما يخص مسائل تطوير هذا النوع من المؤسسات.

ت- مراكز التسهيل: عبارة عن هيئات عمومية مكلفة بإرشاد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال تكوين المؤسسات توفير المعلومات التوجيه ومتابعة المؤسسات الناشئة تسيير الملفات تقليص آجال إنشاء هذا النوع من

[1] قانون رقم 01-18، مرجع سابق، المادة 11، ص 6-7.

[2] مالكيه أحميده، **متطلبات تأهيل المناخ الاستثماري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل ابعاد التنمية المستدامة**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة العربي تبسي، تبسة، 2021-2022، ص47.

المؤسسات المساعدة على تطوير استعمال التكنولوجيا، دعم البحث ما بين أصحاب المشاريع ومراكز البحث ومؤسسات الاستشارة وكذا هيئات التكوين.

ث- مشاتل المؤسسات: عبارة عن مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بشخصية اعتبارية واستقلالية مالية، تم تأسيسها في سنة 2003. وأخذت هذه المؤسسات شكل ورشات حاضنات فنادق المؤسسات أوكلت لهذه الهيئات مهمة استقبال المؤسسات الحديثة النشأة لمدة زمنية محددة، هذا إضافة إلى تسيير وكراء محلات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تقديم الاستشارة والتوجيه في مجال المحاسبة القانون المالية والتجارة.[1]

المطلب الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر جزءا هاما في النسيج الاقتصادي وذلك بسبب الخصائص والإمكانيات التي يتمتع بها هذا النوع من المؤسسات وبسبب الدور الكبير والبارز الذي تلعبه في بناء اقتصاد الدولة من خلال تحقيق متطلبات التنمية من الجانب الاقتصادي والاجتماعي والتي يمكن قياسها من خلال نسبة توفر مناصب الشغل والمساهمة في المبادلات الخارجية وتحقيق القيمة المضافة وسوف نحاول تسليط الضوء على مدى مساهمة هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري من خلال:

أولا: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

1. توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاع خلال سنة 2022

سنتطرق في هذا الجدول الى توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاع الخاص والعام خلال سنة 2022

جدول3: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاع خلال سنة 2022

نوع المؤسسة	عدد المؤسسات	النسبة %
القطاع الخاص	1359580	99.98
القطاع العام	223	0.02
المجموع	**3013598**	**100**

Source : Bulletin d'information statistique de la PME ministère de l'industrie et de la production pharmaceutique direction générale de la veille stratégique des études et des systèmes d'information Edition avril 2023 N42

نلاحظ من الجدول ان نسبة مساهمة القطاع الخاص 99.98% ونسبة القطاع العام 0.02% وكلها مؤسسات عمومية اقتصادية، وهذا راجع أن المناخ الملائم لهذه المؤسسات في ظل القطاع الخاص أين تكون روح المبادرة والابتكار في المؤسسات المصغرة التي تسيطر على نسبة كبيرة منها، وهي بين الانشطة الحرة والأنشطة الحرفية.

[1] د. مغاري عبد الرحمان، صابة مختار، **ديموغرافية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حامة لخضر، الوادي، ص6.

2. تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط خلال سنة 2022

سنتطرق في هذا الجدول الى تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات الأنشطة المختلفة

جدول 4: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط خلال سنة 2022

قطاع النشاط	2022	النسبة%
الزراعة	8404	%0.62
هيدروكربونات والطاقة	3371	%0.25
البناء والاشغال العمومية	204452	%15.04
الصناعات التحويلية	115992	%8.53
الخدمات	703499	%51.74
الأنشطة الحرفية	324085	%23.83
المجموع	**1359803**	**100**

Source : Bulletin d'information statistique de la PME ministère de l'industrie et de la production pharmaceutique direction générale de la veille stratégique des études et des systèmes d'information Edition avril 2023 N42

تبين ارقام الجدول اعلاه أن قطاع الخدمات يأتي في مقدمة فروع النشاط الاقتصادي التي تستقطب أكبر عدد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث بلغ عدد المؤسسات الناشطة في هذا القطاع 703499 مؤسسة وهو ما يمثل حوالي 51.74% من إجمالي المؤسسات الموجودة، ثم في المرتبة الثانية يأتي قطاع الأنشطة الحرفية الذي استحوذ على نسبة 23.83٪، من إجمالي عدد المؤسسات الناشطة خلال سنة 2022، ثم يأتي قطاع فرع البناء والأشغال العمومية ثالثا بنسبة بلغت 15.04٪ سنة 2022، وقد استفاد هذا الفرع من النشاط الاقتصادي كثيرا من الفرص الاستثمارية التي أتاحتها برامج الاستثمارات العمومية بداية من سنة 2011، بينما كان نصيب القطاع الفلاحي محدودا جدا لم يتجاوز خلال سنة 2022 نسبة 1% من إجمالي المشروعات الصغيرة والمتوسطة القائمة، ولعل هذا يُعزى بشكل أساسي إلى المخاطر التي أصبحت تهدد عوائد هذا القطاع، وأهمها التهديدات المتعلقة بتقلبات أسعار السلع الزراعية والتي عادت ما تجعل الفلاحين يتكبدون خسائر باهظة، بالإضافة إلى عدم وجود استراتيجية وطنية واضحة في التعامل مع وفرة الإنتاج وانخفاض الأسعار في فترات وفرة المنتوج، وكذا مواجهة أخطار التقلبات المناخية والكوارث البيئية على القطاع الفلاح.

3.تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المناطق

يعتبر التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة معيارا مهما لقياس مستويات الاختلاف الموجودة على مستوى تركز وتوطين المشروعات الاقتصادية بين مختلف مناطق الوطن، وبالتالي درجة مساهمتها في تحقيق التنمية الوطنية الشاملة والجدول الموالي يوضح توزيع هذه المؤسسات على مختلف مناطق الوطن

جدول5: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المناطق : (2021-2022)

المنطقة	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	النسبة
الشمال	945153	%69.51
الهضاب العليا	300745	%22.12
الجنوب	113905	%8.38
المجموع	**1359803**	**%100**

Source : Bulletin d'information statistique de la PME ministère de l'industrie et de la production pharmaceutique direction générale de la veille stratégique des études et des systèmes d'information Edition avril 2023 N42

تعكس الأرقام الواردة في الجدول اعلاه تفاوتا كبيرا وواضحا في توزيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بين الأقاليم الجغرافية الرئيسية في الجزائر وهي المناطق الشمالية والهضاب العليا والصحراء، حيث نلاحظ أن معظم هذه المؤسسات تتركز في المدن الشمالية بنسبة قدرها69,51 % من إجمالي عدد المؤسسات الناشطة خلال سنة2022 ويرتبط هذا بشكل أساسي بالكثافة السكانية العالية في هذه المنطقة مقارنة ببقية المناطق وما يتيحه ذلك من فرص نجاح بالنظر إلى حجم السوق المعتبر مقارنة ببقية المناطق، بينما يمثل نصيب الهضاب العليا حوالي22,12 % من هذه المؤسسات، في حين لم يتجاوز نصيب المناطق الصحراوية 8,38 % من إجمالي هذه المؤسسات والشكل الموالي يوضح بدرجة أكبر هذا التفاوت الكبير في توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مختلف المناطق الجغرافية الثلاثة

4 مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة

تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمساهمة انتاجية تدفع بعجلة الاقتصاد بحيث تقدم له القيمة المضافة وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول 6: تطور القيمة المضافة حسب قطاع النشاط (2021-2022)

	2016		2017		2018		2019		2020		2021	
	القيمة المضافة	%	القيمة المضافة	%	القيمة المضافة	%	القيمة المضافة	%	القيمة المضافة	%	القيمة المضافة	%
قطاع عام	1414,65	14.23	1291.14	12.77	1362.21	12.51	1449.22	12.66	1299.91	12.23	1426.61	12.13
قطاع خاص	8529,27	85.77	8815.62	87.22	9524.41	87.49	10001.3	87.34	9326.55	87.76	10334.13	87.87
الإجمالي	**9943,92**	**100**	**10106.7**	**100**	**10886.6**	**100**	**11450.5**	**100**	**10626.4**	**100**	**11760.7**	**100**

Source : Bulletin d'information statistique de la PME ministère de l'industrie et de la production pharmaceutique direction générale de la veille stratégique des études et des systèmes d'information Edition avril 2023 N42

نلاحظ من الجدول زيادة القيمة المضافة من 2016 الى غاية 2021 بالنسبة للقطاع الخاص هو الأغلبية حيث بلغت القيمة المضافة في نهاية سنة 2021 نسبة 87,87 % في حين سجل القطاع العام انخفاض في القيمة المضافة بنسبة 12,13%

5- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الميزان التجاري

تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمساهمة انتاجية تدفع بعجلة الاقتصاد بحيث نرى هذا التطور في الميزان التجاري وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الوحدة : دولار أمريكي

الجدول 7: تطور الميزان التجاري (2021-2022)

	سنة 2021	سنة 2022	نسبة التطور
الواردات	37 682,17	40 173,59	%6,61
الصادرات	39 280,83	60 384,02	%53,72
الميزان التجاري	15 97,67	20 210,43	-

Source : Bulletin d'information statistique de la PME ministère de l'industrie et de la production pharmaceutique direction générale de la veille stratégique des études et des systèmes d'information Edition avril 2023 N42

يوضح الجدول مقارنة بالسنة المالية 2021، سجل ميزان التجارة الخارجية الجزائري لعام 2022: زيادة الواردات بنسبة 6.61٪، من 37.68 مليار دولار أمريكي إلى 40.17 مليار دولار أمريكي.

زيادة ملحوظة في الصادرات بنسبة 53.72٪، من 39.28 مليار دولار أمريكي إلى 60.38 مليار دولار أمريكي.

بلغ فائض الميزان التجاري حوالي 20.21 مليار دولار أمريكي مقابل عجز قدره 1.60 مليار دولار أمريكي

المطلب الثالث: مشاكل وصعوبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لإنشاء مؤسسات صغيرة أو متوسطة جديدة هناك عراقيل عدة، حيث تؤدي في غالب الأحيان إلى فشل المستثمر وإحباطه ومن ثم إجباره على التخلي عن مشروعه بعدما قطع فيه أشواطا كبيرة، وهذه العوائق تتمثل في:

أولا: المشاكل التمويلية

إن حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتعامل مع البنوك والاستفادة من خدماتها المتنوعة هي حاجة حيوية وتمليها متطلبات العمل الميداني الذي تتعامل فيه هذه المؤسسات، كما أن حاجتها للأموال هي حاجة مستمرة ويمكن حصر أهم الأسباب للمشاكل التي يعاني منها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التمويل فيما يلي:[1]

[1] بلخضر امينة، **دور صندوق ضمان القروض في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، تخصص مالية نقود وتأمينات، شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2014-2015، ص51-52-53.

1. معوقات تتعلق بالتكاليف والضمانات:

من بين أخطر المشاكل التي تواجه أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحد من الرغبة في الاستثمار، نجد مشكلة تكاليف التمويل المصرفي المتمثلة في:

- ارتفاع أسعار الفائدة والفوائد المسبقة وتكاليف أخرى سواء كانت رسمية أو غير رسمية؛
- ارتفاع أسعار الفائدة على القروض الممنوحة للأغراض الاستثمارية لتعويض درجة المخاطر؛
- انعدام الثقة بين البنوك والمؤسسة؛
- كثرة الشروط التي تفرضها البنوك على المؤسسات من أجل الحصول على القروض.

2. كثرة الإجراءات وغياب صيغ التمويل البديلة:

ان الاجراءات التي تضعها البنوك التجارية تبدو ضرورية في وجهة نظرها لضمان استرجاع القروض، غير أن المؤسسات تعجز عن توفيرها وهي كما يلي:

- السحب على المكشوف من أجل تمويل الاستغلال؛
- استخدام قروض الاستثمار لمدة لا تتجاوز 5 سنوات؛
- المركزية في منح القروض؛
- غياب الشفافية في تسيير عملية منح القروض.

3. مشاكل متعلقة بالشروط ومبادئ التمويل:

ترى البنوك أن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شديد الخطورة لاسيما أن معدلات فشل هذه المؤسسات وخاصة الصغيرة منها كبير ويستوجب على البنك القيام بدراسات وتأكد من صحة المعلومات المقدمة، كما تأخذ عوامل موضوعية تتعلق بجدوى المشروع والمردودية المحتملة وعوامل أخرى تأخذ بعين الاعتبار كفاءة صاحب المؤسسة وأخطار تقلبات الأسواق على المؤسسة وغيرها من العوامل المحيطة بالمؤسسة ونشاطها، هذا في حالة المؤسسات حديثة النشأة، بينما في حالة المؤسسات القائمة، فان البنوك تهتم بالمركز المالي لهذه المؤسسة ونواتج السنوات السابقة ،غير أن كثير من طالبي القروض لا يصرحون برقم الأعمال خوفا من الضرائب.

4. محدودية التمويل المتعلقة بالحجم والمشروطية والأولويات:

إن البنوك تعتبر أن عملية إقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محفوفة بالمخاطر، لذلك فإنها لا تتحمس أولا تظهر حماسا لتمويلها بحجة عدم توافر الضمانات وغيرها من الحجج من بينها الشروط التعجيزية لعملية الإقراض وأمام هذا كله نجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نفسها تواجه ما يلي:

- عدم توفر جهة رسمية تعمل على تقديم قروض بضمان حكومي كما يحدث في القطاعيين الصناعي والزراعي؛

– فرض نمط واحد في المعاملة من حيث فترات السماح ومدة السداد، بالإضافة إلى التشدد في تقويم مصداقية أصحاب المؤسسات؛

– صغر قيمة القرض وارتفاع نسبة الفوائد، وعدم وجود برامج لضمان المخاطر؛

– وجود تمييزا واضحا بين القطاع العام والقطاع الخاص في المجال منح القروض، وهو ما يتناقض مع النصوص التشريعية.

ثانيا: المشاكل الأخرى

بالإضافة الى المشاكل التمويلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهناك مشاكل أخرى تقف حاجزا دون مساهمتها في التنمية الاقتصادية المنشودة ويمكن حصر اهم هذه الصعوبات كالاتي: [1]

1- عراقيل التنظيم وسلوك الإدارة العمومية:

على عكس ما نرى في الدول المتقدمة من الإدارة العمومية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تمدها بدعم مستمر وقوي، وذلك لإدراكها أهمية هذه المؤسسات، بحيث نجد في الدول المتخلفة ومنها الجزائر عوائق كبيرة تجابه هذه المؤسسات من ناحية الإدارة العمومية، حيث تفشت البيروقراطية بشكل خطير في المجال الاقتصادي بأكمله، وكلنا نعرف ما للبيروقراطية من آثار سلبية على الحياة الاقتصادية وحتى الحياة الاجتماعية ككل. كما نجد تعدد مراكز اتخاذ القرار والآجال الطويلة التي تستغرقها معالجة كل ملف أو مسألة تتعلق بالمستثمرين الخواص والمتعاملين الاقتصاديين، أضف إلى ذلك مظاهر المحسوبية والرشوة التي تشكل كلها عوائق سلبية تؤدي إلى الانسحاب اللاطوعي لهذه المؤسسات، وهذا بالنظر إلى الضعف التي تتميز به هذه المؤسسات والمتمثل في ضعف قدرتها المالية وضعف قدرتها على التصدي ومقاومة هذه الظواهر السلبية، باعتبار أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي وسيلة اقتصادية وغاية اجتماعية فإن الظواهر السالفة الذكر أصبحت تحديا أصبحت تحديا حقيقيا لنمو هذا القطاع قد تكون سببا مؤديا إلى اختفاء هذه المؤسسات من الساحة الاقتصادية، مما يسبب خسارة فادحة للاقتصاد الوطني أضف إلى ذلك خسارة كبيرة في عدد مناصب الشغل .

2–مشكل العقار الصناعي: بعد أكثر من أربعين سنة من استقلال الجزائر فإن موضوع ملكية الأراضي التي تقام عليها هذه المشروعات لا يزال قائما رغم محاولات الإدارة حل هذه المشكلات لأن هذا المشكل يؤدي إلى نوع من عدم الاستقرار على الأقل النفسي للمستثمر الصغير وهو لا يطمئن لملكية أصل من أصوله المهمة.

إن إشكالية العقار المطروحة تكمن أكثر في عدم الاستغلال الأمثل والعقلاني والرشيد للمساحات الموجودة.

3–مشكل التموين: إنه لمن المعلوم عند كل واحد منا أن التموين يعتبر الوقود المحرك لعجلة مردودية المؤسسة وأن أي اضطراب أو عجز في التموين سواء بالمواد الأولية أو بقطع الغيار أو التموين بالتجهيزات سيؤدي حتما

[1] آيت عكاش سمير، قرومي حميد، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشاكل وتحديات**، مجلة المعارف، العدد 14، جوان 2013 ص231–232–233.

إلى عدم قدرة المؤسسة على تحقيق أهدافها، وإن المتتبع لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجدها تعاني من هذا المشكل خاصة فيما يخص التموين بالمواد المستوردة وهذا رغم انفتاح الجزائر على السوق العالمية.[1]

أ. **التموين بالمواد الأولية وقطع الغيار**: نظرا لما يعانيه السوق المحلي من النقص في المواد الأولية وقطع الغيار شهدت الصناعات بمختلف أنواعها تعطيلات وتوقفات عديدة بسبب التقطعات في المخزونات هذا أدى بها إلى الاستيراد رغم التكاليف المرتفعة أو البحث عن شريك ولو كان ذلك مكلفا

ب. **التموين بالتجهيزات:** من المعروف أن الجزائر تعرف تبعية مطلقة في للسوق الأوربية في مجال التجهيزات الصناعية بصفة عامة ولفرنسا، إيطاليا، وإسبانيا، بصفة خاصة، ونظرا لغلاء التجهيزات الجديدة فإن المستثمر يلجأ إلى شراء الآلات القديمة والمستعملة الأقل تكلفة مما يؤدي إلى التأثير سلبا على المنتج الصناعي كما ونوعا.

2. **مشكل نقص المعلومات الاقتصادية:** إن الغياب الملحوظ لمكاتب الدراسات والتوجيه الاقتصادي وعدم القدرة على تنظيم مصادر للإعلام وهيكلتها ونقص المعلومات فيما يخص المحيط الخارجي والافتقار إلى استراتيجية وطنية منظمة ومتخصصة في البحث والإعلام الاقتصادي، أدي إلى خلق مشكل نقص المعلومـات عن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا رغم أهمية هذا القطاع واقتحامه عـدة مدن.

3. **مشكل التكوين المهني:** إن نقص مراكز التكوين والتأهيل المتخصصة في تكوين العمال والمسيرين يعتبر عائقا كبيرا أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تؤثر على إنتاج المؤسسات ويعتبر أهم عوامل الإنتاج الذي يجب أن يحظى باهتمام وتوفير كل الظروف والعوامل لتحسين المؤسسة كما ونوعا.

4. **مشكل البنى التحتية** إن من المشاكل العويصة التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تهدد كيانها وتهدد استمرارها البنية التحتية المتمثلة في الطرق والمخازن ومراكز التبريد والسكك الحديدية والمؤسسات النفعية، وسنتطرق هنا إلى بعض البنى التحتية وهي كما يلي:

أ . الأراضي المشكل الرئيسي المتعلق بالأراضي هو ملكيتها كما تطرقنا إلى ذلك في مشاكل العقار والمشكل الثاني المتعلق بالأراضي كذلك هو طول الحصـول عليها فالعديد لا يحصلون على أراضي من المستثمرين لإقامة مشاريعهم في الآجال المحددة.

ب –المؤسسات النفعية: ونقصد بها المؤسسات التي تقوم على توفير الأموال الضرورية لنشاط معين مثل مؤسسة الكهرباء والغاز والبريد والمواصلات ومصالح المياه، فغياب هذه المؤسسات أو بعدها يؤثر على السير الحسن لنشاط هذه المؤسسات .فمثلا عند حصول عطل كهربائي في مؤسسة تعتمد بشكل كبير على الكهرباء إن لم يصلح بشكل سريع فإن المؤسسة ستتعرض إلى خسارة فادحة وتنخفض مردودية العمل .

[1] ايت عكاش سمير، مرجع سبق ذكره، ص232.

خلاصة

من خلال هذا الفصل تطرقنا إلى دراسة أهم الأسس النظرية للقروض المصغرة عامة وفي الجزائر خاصة كما تطرقنا لواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يعد القرض المصغر من السياسات المالية المعتمدة لإنشاء ودعم هذه المؤسسات، وتوفير فرص العمل والتخفيف من مشكلة البطالة وتحسين المستوى المعيشي ويسعى لتقديم حلول فعالة لتنمية المؤسسات و تمويلها وتشجيع فئة الشباب العاطل عن العمل لدخول عالم الأعمال مع إصدار مجموعة من القوانين الضرورية الغير معقدة لتوفير الإطار التشريعي المناسب.

الفصل الثاني

تمهيد:

نظرا للمشاكل التمويلية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تم إنشاء مجموعة من مؤسسات التمويل الأصغر بهدف مرافقة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تقوم بتقديم الدعم المالي والفني لأصحاب المؤسسات، وهذه المؤسسات متباينة فيما بينها من ناحية حجم القروض المقدمة، ومن حيث طبيعة المؤسسات المستهدفة، إلا أنها تسعى لتحقيق نفس الأهداف، فضلا عن ذلك لها أهمية وقدرة كبيرة على دعم التنمية الاقتصادية، من خلال وضع إطار قانوني ينظم تعامل هذه المؤسسات فيما بينها من جهة وأصحاب المؤسسات من جهة أخرى.

سنتطرق من خلال هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

-المبحث الأول: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)؛

- المبحث الثاني: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)؛

- المبحث الثالث: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE).

المبحث الأول: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

نظرا لصعوبة الحصول على التمويل بالنسبة لأصحاب المؤسسات المصغرة أنشئت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في الجزائر لتتكفل بهذا التمويل، سواء بشكل أحادي أو بالاشتراك مع البنوك بنسب معينة، وفي هذا المطلب سنتطرق إلى نشأة هذه الوكالة، مهامها، أنماط التمويل التي تتعامل بها، بالإضافة إلى الامتيازات التي تقدمها.

المطلب الأول: ماهية الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

سنتناول في هذا المطلب نشأة وتعريف الوكالة الوطنية:

اولا: نشأة وتعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

1- نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM:

اعتمدت الجزائر القرض المصغر كأداة لمحاربة الفقر منذ عام 1999. بعد خمس سنوات فقط، استوجب إنشاء هيئة أخرى لمنح القروض المصغرة: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من أجل استكمال الإطار العام للهيئات الموجهة للإدماج الاقتصادي للأشخاص الذين لم يستفيدوا من التمويلات البنكية. وعليه، فقد أبدت الحكومة استعدادها وعزمها على مكافحة الفقر.

الندوة الدولية التي انعقدت في شهر ديسمبر عام 2002 تحت عنوان "التجربة الجزائرية في القرض المصغر أكدت على العديد من العراقيل، أبرزها ما يلي:

- عدم ضمان إجراءات المرافقة ودعم المقاولين في مرحلة نضج المشاريع ومتابعة الأنشطة الممولة؛
- تعدد المتدخلين المكلفين بتنفيذ الجهاز؛

على ضوء توصيات هذه الندوة، إضافة إلى تلك المنبثقة عن المؤتمر الدولي حول الفقر الذي انعقد عام 2000، تم إنشاء جهاز القرض المصغر.

أنشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في عام 2004، حيث تندرج ضمن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفقر والتهميش. وقد جاءت لمعالجة شتى النقائص التي تم تشخيصها وتلبية المتطلبات التالية:

- منح القروض بطريقة لامركزية؛
- تخفيف شروط التأهيل؛
- تكييف الاجراءات مع طرق تطبيق الشروط الموضوعية للفئات المحرومة؛
- سيولة آليات الموافقة والمنح الفعلي للقروض من اجل تفعيل الدعم ومساهمة الفئات المحرومة؛
- استدامة النظام عن طريق إنشاء قواعد عملية كافية؛
- القدرة على تلبية الطلب القوي، وخاصة من ربات البيوت، الأسر المنتجة من الحرفيين وصغار المزارعين ومربي المواشي.

السياق الاقتصادي والاجتماعي للوكالة:

انشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في بيئة اقتصادية واجتماعية ملائمة للغاية. منذ عام 1999، حيث ان معدلات النمو السنوية تقدر بـ 5٪، الديون الخارجية على المدى المتوسط والطويل في انخفاض كبير جدا وفائض في الميزان التجاري. وكذا مع إطلاق برامج وطنية في مجالات الإسكان والصحة والتعليم، والزراعة، صيد الأسماك، والأشغال العمومية، وما إلى ذلك. ....

في السياق نفسه، وضعت الدولة استراتيجيات ومشاريع طموحة تهدف إلى تحسين أداء برامج مكافحة البطالة والفقر في المناطق الريفية والحضرية في المرتفعات والجنوب العميق. وقد صممت هذه البرامج لدفع العمل في هذه المناطق وإعطاء دفعة لهذه العملية لخلق الثروة والقيمة المضافة.[1]

2 –تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM:

طبقا لأحكام المادة07 من المرسوم الرئاسي رقم04–14 المؤرخ في22جانفي2004 المتعلق بجهاز القرض المصغر، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بالجزائر بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم04–14 المؤرخ في22جانفي2004.

وهي "عبارة عن وكالة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وضعت تحت تصرف سلطة رئيس الحكومة، ووكلت مهمة المتابعة العملية لنشاطها إلى وزير التشغيل والتضامن الوطني، تقوم بدعم المؤسسات المصغرة التي أنشأها أصحاب المشروعات الصغيرة، تهدف الوكالة إلى محاربة البطالة والهشاشة في المناطق الحضرية والريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي والمنزلي إضافة إلى الصناعات الحرفية والتقليدية".[2]

تبنت الوكالة نموذج تنظيمي لامركزي والذي يتمثل في ستة هيئات مركزية (أربع مديريات وخليتين) إضافة الى 49 وكالة ولاية تغطي كافة ارجاء الوطن مدعمة 548 خلية مرافقة على مستوى كل دائرة

كما تم انشاء الرابط الرابط الوظيفي بين المديرية المركزية والفروع المحلية (الوكالات الولائية) والمتمثل في الفرع الجهوي، تشرف هذه الهيئة الصغيرة على حوالي خمس (05) تنسيقيات وهي تقوم بدور التنسيق، التعزيز ومتابعة الأنشطة، حيث هناك شبكة تضم 10 فروع جهوية تشرف على مجمل التنسيقات الولائية.

ومع الاهتمام الكبير للدولة بهذه الفئة تم دمجها في وزارة واحدة مع الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والصندوق الوطني لتامين عن البطالة، الذي يسند الى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة سلطة الوصايا على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.[3]

---

[1] **الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر السياق العام(angem.dz)** تاريخ الاطلاع عليه 2023/05/28 على الساعة 8:58.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، الصادرة 22جانفي2004، المرسوم التنفيذي رقم04–14، الصادر 25جانفي2004، **المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قوانينها**، العدد 06، المواد 1–2–3–4، ص 8.

[3] **مرسوم تنفيذي رقم 44/22** يسند الى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة سلطة الوصايا على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر مؤرخ في 19 جانفي 2022 ص 02.

3 –اهداف ومهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

أ–اهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM:

تتمثل اهداف الوكالة في:[1]

– المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر، والعمل في البيت والحرف والمهن، ولا سيما الفئات النسوية؛

– رفع الوعي بين سكان ريف في مناطقهم الأصلية من خلال إبراز المنتجات الاقتصادية والثقافية، من السلع والخدمات، المولدة للمداخيل والعمالة؛

– تنمية روح المقاولاتية، لتحل محل الاتكالية، وبالتالي تساعد على الادماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص؛

– دعم توجيه، ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم، لا سيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم ومرحلة الاستغلال؛

– متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على احترام الاتفاقيات والعقود التي تربطهم مع الوكالة الوطنية لتسيير الوطنية ANGEM؛

– تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة في مجال تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل والمؤسسات الجد المصغرة؛

– دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض عرض/بيع.

ب–مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

تضطلع الوكالة بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية بالمهام الآتية:[2]

– تسير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛

– تدعم المستفيدين وتقدم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم؛

– تمنح قروض بدون مكافأة؛

– تبلغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي تمنح لهم؛

– تضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

وبهذه الصفة، تكلف الوكالة على الخصوص بما يأتي:

– تنشئ قاعدة للمعطيات حول الأنشطة والمستفيدين من الجهاز؛

– تقدم الاستشارة والمساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مسار التركيب المالي ورصد القروض

[1] **الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر angem.dz** تاريخ الاطلاع عليه 2023/05/28 على الساعة 9:33.

[2] بالاعتماد على: **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، الصادرة 22جانفي2004، المرسوم التنفيذي رقم04–14، الصادر 25جانفي2004، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قوانينها، العدد 06، ال مادة5 ص 9و8.

– تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتنفذ خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها؛

– تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مؤسسة أو منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الإعلام والتحسيس ومرافقة المستفيدين من جهاز القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم، وذلك لحساب الوكالة.

ويمكن الوكالة من أجل الاضطلاع بمهامها على أحسن وجه أن تقوم بما يأتي:

– تستعين بأي شخص معنوي أو طبيعي متخصص للقيام بأعمال تساعدها على إنجاز مهامها؛

–تكلف مكاتب دراسات متخصصة بإنجاز مدونات نموذجية خاصة بالتجهيزات ودراسات مونوغرافية محلية وجهوية؛

–تنفذ كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لدعم تحقيق أهداف جهاز القرض المصغر واستعمالها وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

ثانيا: الهيئات المالية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

1–صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة:

تم إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة، الذي يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتولى تسييره المدير العام للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، حيث يتكفل هذا الصندوق بـ:[1]

– ضمان القروض المصغرة التي تمنحها البنوك، والمؤسسات المالية المنخرطة في الصندوق للمستفيدين الحاصلين على شهادة التأهيل من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛

– تغطية الصندوق بناء على تعجيل البنوك، أو المؤسسات المالية المعنية، بباقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد عند تاريخ التصريح بالنكبة في حدود 85%.

2–الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر:

وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 05–414 المؤرخ في 25أكتوبر 2004، تم فتح حساب التخصيص الخاص رقم 117–302 الذي عنوانه الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر.[2]

والذي أوكل له دور التكفل بتغطية النفقات الناتجة عن:[3]

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 04–16 الذي **يتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي**، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادر في 22جانفي2004، المواد 2–3–4–ص 15.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 05–414، الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 117–302 الذي عنوانه **الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر**، الجريدة الرسمية، العدد 72، الصادر في 02نوفمبر 2005، المادة 01.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 13–175، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 05–414، الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 117–302، الذي عنوانه **الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر**، الجريدة الرسمية، العدد 25، الصادر في 22ماي2013، المادة 01.

– منح القروض بدون فوائد لصالح المواطنين المؤهلين للقروض المصغرة بعنوان إحداث نشاطات باقتناء المعدات الصغيرة، والمواد الأولية لانطلاق المشاريع التي لا تفوق تكلفتها 100.000دج، والمخصصة لتكملة مستوى المساهمات الشخصية المطلوبة لاستيفاء شروط الاستفادة من القرض البنكي؛

– منح القروض بدون فوائد لشراء المواد الأولية التي لا تتجاوز تكلفتها 100.000دج، وقد تصل هذه التكلفة إلى 250.000دج.

ثالثا: آليات التمويل

1–شروط التأهيل:

على طالب التمويل من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أن تتوفر فيه مجموعة من الشروط نذكر منها:[1]

– بلوغ سن19 سنة فما فوق؛

– عدم امتلاك دخل أو مدا خيل غير ثابتة وغير منتظمة؛

– إثبات مقر الإقامة؛

– التمتع بمهارة مهنية تتوافق مع النشاط المرغوب انجازه؛

– عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء نشاط ما؛

– القدرة على دفع المساهمة الشخصية التي تقدر ب 1 % من الكلفة الإجمالية للنشاط؛

– دفع الاشتراكات لصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة؛

– تسديد الاشتراكات لدى صندوق الضمان التعاضدي لمقرض المصغر FGMMC والالتزام بتسديد مبلغ القرض حسب الجدول الزمني للتسديد المتفق عليه.

2–أنواع التمويل في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

يمنح الجهاز صيغتين من التمويل:[2]

أ– التمويل الثنائي قرض شراء المواد الأولية (وكالة –مقاول):

هي قروض بدون فوائد تمنح مباشرة من طرف الوكالة تحت عنوان شراء مواد اولية لا تتجاوز 100،000 دج. وهي تهدف إلى تمويل الأشخاص الذين لديهم معدات صغيرة والأدوات ولكن لا يملكون اموال لشراء المواد الأولية لإعادة أو إطلاق نشاطا. وقد تصل قيمتها إلى 250.000 دج على مستوى ولايات الجنوب. بينما مدة تسديد هذه السلفة لا تتعدى 36 شهرا.

ب–التمويل الثلاثي (وكالة –بنك –مقاول): هي قروض ممنوحة من قبل البنك والوكالة بعنوان إنشاء نشاط. تكلفة المشروع قد تصل إلى 1.000.000,00 دج.

التمويل يقدم كالتالي:

–قرض بنكي بنسبة 70 ٪؛

–سلفة الوكالة بدون فوائد29 ٪؛

[1] **المطوية الرسمية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM** الوكالة الولائية ولاية برج بوعريريج.

[2] **الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض ال مصغر angem.dz**تاريخ الاطلاع عليه 2023/05/30 على الساعة 3:40.

-مساهمة شخصية 1 ٪.

وقد تصل مدة تسديده إلى ثماني (8) سنوات مع فترة تأجيل التسديد تقدر بثلاثة (3) سنوات بالنسبة للقرض البنكي.

وللإشارة، فإن قيم التمويل قد ارتفعت من 30000 دج إلى 100000 دج بالنسبة للقروض الموجهة لشراء المواد الأولية (250000دج بالنسبة لولايات الجنوب والهضاب العليا)، ومن 400000 دج الى 1000000 دج بالنسبة للقروض الموجهة الإنشاء النشاطات (صيغة التمويل الثلاثي).

يمكن تلخيص أنماط التمويل للجهاز في الجدول التالي:

الجدول 8: أنماط التمويل في إطار جهاز القرض المصغر

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة
لا تتجاوز 100000دج	كل الأصناف (شراء المواد الأولية)	% 0	-	%100
لا تتجاوز 250000دج	كل الأصناف (شراء المواد الأولية) على مستوى ولايات الجنوب	%0	-	%100
لا تتجاوز 1000000 دج	كل الأصناف	%1	%70	%29

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

إلى جانب القرض تسعى الوكالة إلى توفير المزيد من الخدمات في مجالات واسعة للمستفيدين. والهدف هو الدعم، إلى أقصى حد ممكن، واستمرارية الأعمال، لهذا، فالوكالة توفر لهم:

- الاستقبال في أحسن الظروف المتاحة لحاملي أفكار إنشاء المشاريع.
- مرافقة فردية للمقاولين في مراحل إنشاء النشاط؛
- متابعة جواريه جدية، لاستدامة الأنشطة التي تم إنشاؤها؛
- دورات تكوينية لإنشاء و/ أو تسيير المؤسسات الجد مصغرة والتربية المالية؛
- اختبارات المصادقة على الخبرات المهنية بالشراكة مع هيئات ومؤسسات المتخصصة والمخولة؛
- معارض لعرض وبيع المنتجات المنجزة في إطار القرض المصغر؛
- وضع موقع في الأنترنت لإشهار وبيع المنتجات وتبادل الخبرات.

رابعا: الامتيازات الجبائية من طرف الوكالة

تستفيد المؤسسة المصغرة من مجموعة من الامتيازات الجبائية على مراحل:

أ-مرحلة إنجاز المشروع: تتمثل الامتيازات فيما يلي:[1]

- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة عند إنشاء أو شراء التجهيزات التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع؛
- الخضوع للمعدل المخفض 5% للحقوق الجمركية على التجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع؛

تتمثل حوافز هذه المرحلة في الإعفاء من حقوق تحويل الملكية العقارية.

ب-مرحلة استغلال المشروع: تستفيد المؤسسات من الامتيازات التالية:[2]

- الإعفاء من الضريبة العقارية على البنايات وملحقاتها لمدة (03) سنوات؛

الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات حسب الحالة لمدة (03) سنوات؛

الإعفاء من الضريبة على النشاط المهني لمدة (03) سنوات؛

ولقد تعززت هذه الحوافز بامتيازات جديدة جاء بها قانون المالية التكميلي لسنة 2011 شملت:

- استفادت المشاريع الاستثمارية المحدثة بعد انتهاء فترة الإعفاء المذكورة سابقا من تخفيض في الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على النشاط المهني خلال الثلاث السنوات الأولى من الإخضاع الضريبي بنسبة 70% للسنة الأولى 50% للسنة الثانية، و25% للسنة الثالثة؛
- تمديد فترة الإعفاء من الضريبة العقارية على البنايات المستعملة في الأنشطة من (03) سنوات إلى (06) سنوات بالنسبة للمناطق المراد ترقيتها؛
- تمديد فترة الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على النشاط المهني من (03) إلى (06) سنوات في المناطق المراد ترقيتها وتمدد مرة ثانية في الحالتين بسنتين إضافيتين في حالة التزام المستثمر بتوظيف (03) عمال على الأقل لمدة غير محدودة؛
- تمديد فترة الإعفاء من الضرائب السابقة من (03) إلى (10) سنوات بموجب قانون المالية لسنة 2014 بالنسبة للمناطق المستفيدة من إعانة الصندوق" الخاص لتنمية الجنوب"؛

الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة (03) سنوات بداية من تاريخ الاستغلال تمدد إلى (06) سنوات في المناطق المراد، ترقيتها وتمدد في الحالتين بسنتين عند تعهد المستثمر بتوظيف ثلاث مستخدمين على الأقل لفترة غير محدودة.

خامسا: خطوات منح القرض

تتمثل هذه الخطوات فيما يلي:[3]

1-الملف: بعد الاستقبال والشرح يتقدم طالب القرض بإيداع ملفه لدى مرافق الخلية ويتمثل في:

-في حالة سلفة بدون فوائد لشراء المواد الأولية تتراوح بين 40.001 دج -100.000 دج:

---

[1] **الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر** الاعانات والامتيازات المقدمة(angem.dz) تاريخ الاطلاع عليه 2023/05/30 على الساعة 3:50.

[2] المرجع نفسه.

[3] **المطوية الرسمية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM** الوكالة الولائية ولاية برج بوعريريج.

- طلب خطي موجه للمدير الولائي (نسخة واحدة) .
- صورة (01) شمسية؛
- شهادة الميلاد (نسخة واحدة) + شهادة الإقامة (نسخة واحدة) أو بطاقة الإقامة (نسخة واحدة)
- نسخة (01) من بطاقة الهوية أو رخصة السياقة؛
- نسخة (01) من الفواتير الشكلية للمواد الأولية المراد اقتناءها.

-في حالة الاستفادة من قرض لإنشاء مشروع:

- طلب خطي موجه للمدير الولائي (نسخة واحدة)؛
- صورة (01) شمسية؛
- شهادة الميلاد (نسخة واحدة)؛
- شهادة الإقامة نسخة واحدة؛
- نسخة(01) من بطاقة الهوية أو رخصة السياقة؛
- نسخة(01) من الشهادة دبلوم او شهادة العمل أو شهادة التربص أو شهادة إثبات الكفاءة؛
- نسخة(01) من الفواتير الشكلية للتجهيزات وللعتاد المراد اقتناءها؛
- نسخة(01) من الفواتير الشكلية للمواد الأولية؛
- نسخة(01) من الفواتير الشكلية للسلع بالنسبة للنشاطات التجارية؛
- نسخة(01) من وثيقة تقييم تهيئة المحل إن وجد؛
- نسخة(01) من وثيقة تقييم تأمين المعدات / الآلات المراد اقتناءها.

ب-لجنة التأهيل والتمويل: والتي تقام مرتين في الشهر إذا تم قبول الملف يتم التمويل مباشرة بالنسبة للملفات شراء المواد الأولية من قبل المديرية الجهوية.

أما بالنسبة لملفات إنشاء مشروع يتم . تحويلهم إلى أحد البنوك للدراسة التي لا تتجاوز شهري وبعد الموافقة البنكية يتم تحرير صك 10% ثم صك90% بعدها يبدأ المقاول في ممارسة نشاطه.[1]

ج-المتابعة: تضمن الوكالة متابعة مجانية لصاحب المشروع. والهدف من ذلك ليس مراقبة مدى تقدم المشروع إنما للوقوف إلى جانبه خلال بعض الوقت، والإجابة على جميع انشغالاته[2].

د-تحصيل السلفة: بالنسبة للصيغة الأولى سلفة بدون فوائد لشراء المواد الأولية يتم إنشاء جدول تحصيل أقساط السلفة المرفقة بدفتر الشروط ويكون مصادق عليه من طرف المقاول. هذا الأخير يتعهد على تسديد السلفة على أقساط فصلية "ثلاثة أشهر" يتم دفع مبلغ كل قسط في الحساب المحدد في الشروط الخاصة، أما بالنسبة لتسديد القرض الموجه لإنشاء مشروع يتم إنشاء جدول تسديد أقساط السلفة المرفق بدفتر الشروط ويكون مصادق عليها من طرف المقاول. هذا الأخير يتعهد على تسديد السلفة على أقساط فصلية "ثلاثة أشهر"، الدفعة الاولى من

[1] **المطوية الرسمية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM** الوكالة الولائية ولاية برج بوعريريج.

[2] المرجع نفسه.

تسديد السلفة تكوف بعد ثلاثة أشهر من تاريخ تسديد الدفعة الأخيرة من القرض البنكي. يتم دفع مبلغ كل قسط في الحساب البنكي للوكالة المحددة في الشروط الخاصة.

ويتم إبلاغ الوكالة الولائية بوثائق التسديد التي تسلمها المقترضين لتسيير هذه المتطلبات

سادسا: الاتفاقيات المبرمة

من أجل تمويل المؤسسات في إطار نمط التمويل الثلاثي أمضت الوكالة اتفاقيات منها:

أ-البنوك المشاركة: تعتبر البنوك العمومية هي الممول الأساسي لعملية التمويل المصغر وتتمثل:

- البنك الوطني الجزائريBNA .البنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR .البنك التنمية المحليةBDL .
- البنك الجزائري الخارجيBEA .القرض الشعبي الجزائري.CPA

ب-اتفاقية مع الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف: تم إبرامها يوم 27 نوفمبر 2014 بقصر المعارض سافكس حيث تهدف هذه الاتفاقية إلى ترقية وإنشاء ودعم إنعاش نشاطات في قطاع الصناعة التقليدية والحرف والإدماج المهني لحاملي المشاريع[1].

ج-اتفاقية مع المديرية العامة لإدارة السجون: المؤرخة ب 08ماي 2006 في مادتها السابعة والتي تلزم وزارة التشغيل والتضامن الوطني في إطار تطبيق مختلف برامج ترقية التشغيل باتخاذ كل التدابير قصد إعادة الإدماج عن طريق العمل المحبوسين المفرج عنهم ذوي الشهادات والكفاءات المهنية وضمان المرافقة طيلة مسارهم لخلق النشاطات (توجيههم نحو القطاعات المنتجة، نضج المشاريع، التركيب المالي، إنشاء مؤسسة في العمل والمتابعة).[2]

د-اتفاقية مع وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية: التي تم إبرامها في 17ماي 2016 تهدف هذه الاتفاقية بالسماح لفئة أعوان الحرس البلدي بالاستفادة من برنامج القرض المصغر.[3]

هـ-إبرام اتفاقية شراكة بين لافارج الجزائر: بمناسبة الصالون الوطني للنشاط المصغر الذي نظم من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من 27 إلى 30 نوفمبر 2014 على مستوى قصر المعارض بالجزائر العاصمة، تم . إبرام اتفاقية شراكة تهدف إلى وضع إطار تعاون بين مؤسسة لافارج الجزائر والوكالة وهذا على مستوى الجناح المؤسساتي بحضور عدة وزراء وممثلي السلطات العامة.

تهدف الى تحسين الظروف الاقتصادية لفئة السكان الهشة وتكوين شباب حرفيين مستفيدين من جهاز القرض المصغر، في مجال تطبيق الخرسانة، ستساهم هذه الشراكة بدون شك، في إضفاء الطابع المهني لنشاطات البناء، وإنشاء مؤسسات في هذا المجال، وخلق مناصب شغل وكذا تحسين مظهر المدن.[4]

---

[1] **الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر angem.dz** تاريخ الاطلاع عليه 2023/05/30 على الساعة 11:23.

[2] المادة 07، من **الاتفاقية المبرمة بين وزارة العدل وزارة التكوين والتعليم المهنيين وزارة التشغيل والتضامن الوطني** من موقع الك تروني mtess.gov.dz

[3] **المطوية الرسمية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM** الوكالة الولائية ولاية برج بوعريريج.

[4] **الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر** تاريخ الاطلاع عليه 2023/05/30 على الساعة 2:48

و-إتفاقية شراكة وتعاون بين الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة ووزير الفلاحة والتنمية الريفية: المؤرخة في 07 مارس 2021 والتي من خلالها تم . تمكين أصحاب المؤسسات المصغرة الناشطة في مجال بيع اللحوم البيضاء والحمراء (قصابات) وكذا توزيعها، والممولة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من الاستفادة من الاتفاقية الموقعة مع مجمع الصناعات الغذائية "أقرولوغ"، والتي تهدف إلى الاستفادة من عقود تجارية، كما أثمرت هذه الاتفاقية على استفادة المقاولين من أراضي فلاحية..

المطلب الثاني: دراسة إحصائية حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

أولا: توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل:

الجدول التالي يوضح توزيع القروض على المستوى الوطني حسب أنماط التمويل داخل الوكالة:

جدول 9: توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل الى غاية 31مارس 2023

نمط التمويل	عدد القروض الممنوحة	النسبة%
التمويل الثنائي (عدد السلف بدون فوائد لشراء المادة الأولية)	836 996	91.46
التمويل الثلاثي (عدد السلف بدون فوائد لأنشاء مشروع)	78 055	8.54
المجموع	**915 051**	**100**

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الشكل 1: توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل الى غاية 31مارس 2023

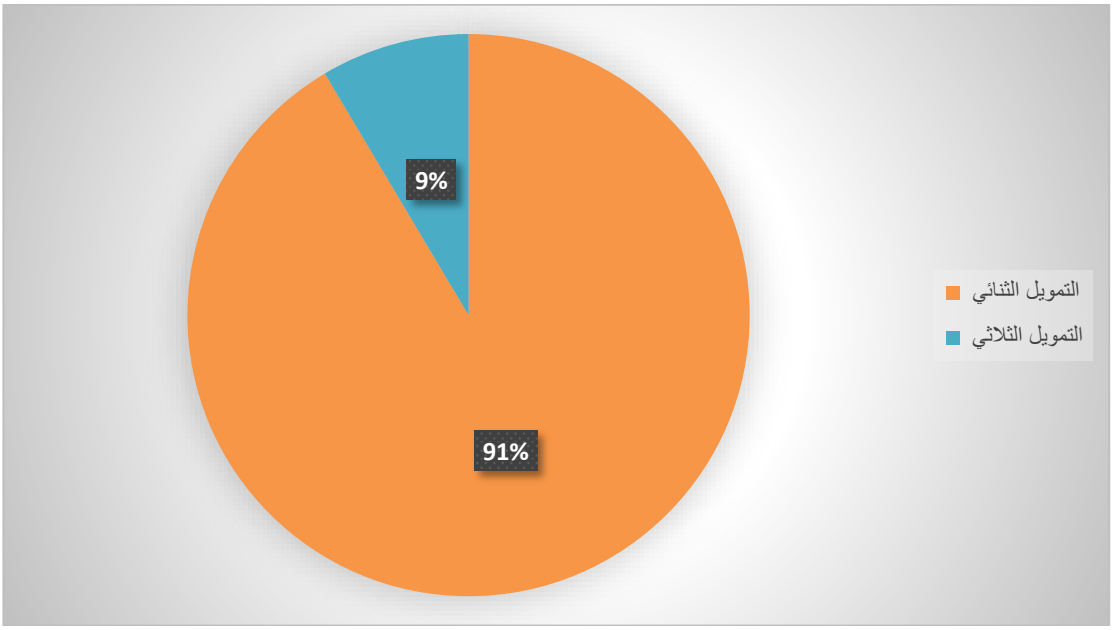

من خلال الشكل اعلاه نلاحظ أن التمويل السلفة بدون فائدة هو الأعلى منذ النشأة الى غاية 2023 مقارنة بالسلفة لتمويل الثلاثي وهذا ما يمكن تفسيره بالإقبال الواسع لهذا النمط لسهولة الاجراءات الادارية وتقلص فترة إنتظار السلفة والتي يتم صبها في الصك المعني مباشرة والتي تتكفل الوكالة بتمويلها، حيث بلغت نسبتها91.46%في حين سجلت سلفة لإنشاء مشروع 8.54%مما يجعلنا نستنتج الاختلاف الواضح بين عدد المشاريع الممولة في السلفة بدون فائدة وسلفة لإنشاء مشروع حيث تميزت هذه الأخيرة بالأقلية لطول مرحلة التنفيذ والاجراءات المعقدة مقارنة بالصيغة الاخرى وكذا الاستفادة تكون عتاد وليس مبلغ مالي وهو المطلوب لمعظم المواطنين.

ثانيا: توزيع القروض الممنوحة حسب الجنس

يوضح الجدول توزيع القروض الممنوحة على المستوى الوطنيحسب الجنس:

جدول 10: توزيع القروض الممنوحة حسب الجنس الى غاية 31 مارس 2023

جنس المستفيد	العدد	النسبة%
نساء	578 711	63.25
رجال	336 340	36.75
المجموع	**915 051**	**100**

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الشكل 2: توزيع القروض الممنوحة حسب الجنس الى غاية 31 مارس 2023

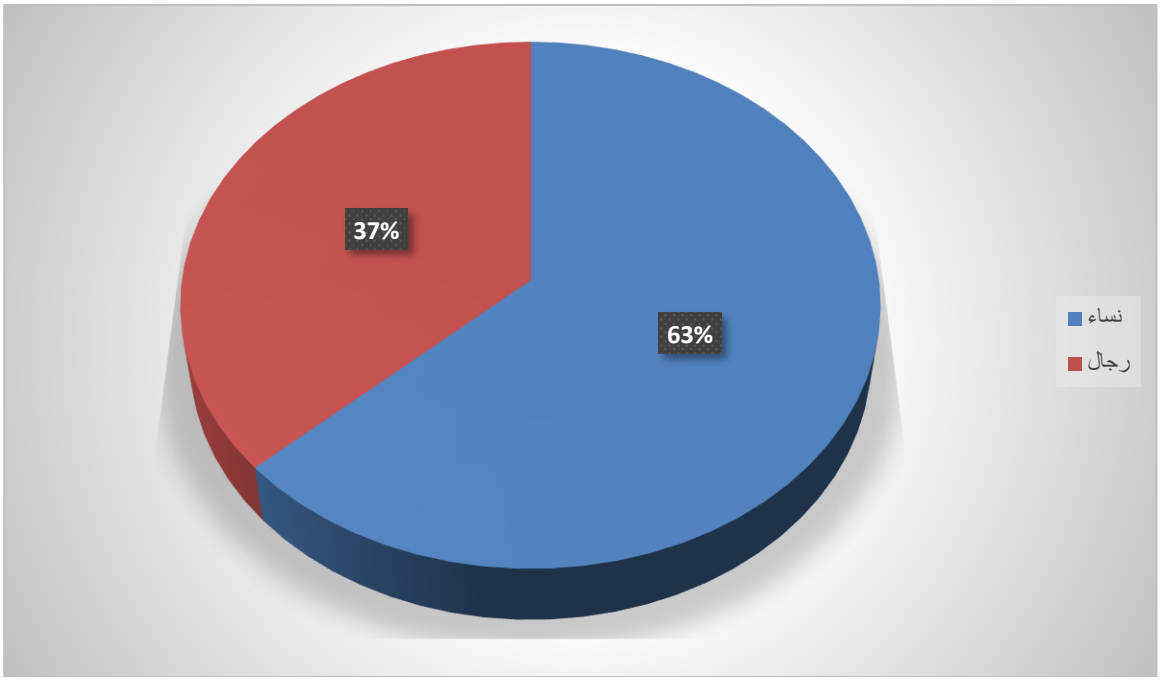

من خلال الشكل التالي نرى ان عنصر النساء يهيمن على القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بنسبة 63,25% ويعود ذلك لاهتمام الوكالة بشريحة النساء بوجه خاص من خلال القرض الموجه للماكثات في البيوت بمبالغ صغيرة.

ثالثا: توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط

يوضح الجدول توزيع القروض الممنوحة على المستوى الوطني حسب قطاع النشاط:

جدول11: توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط الى غاية 31مارس 2023

قطاع النشاط	عدد القروض الممنوحة	النسبة %
الفلاحة	123 715	13,52
الصناعات الصغيرة	361 171	39,47
البناء والاشغال العمومية	81 531	8,91
الخدمات	180 997	19,78
الصناعات التقليدية	161 140	17,61
تجارة	5 582	0,61
الصيد البحري	915	0,10
المجموع	**915 051**	**100**

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الشكل 3: توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط الى غاية 31مارس 2023

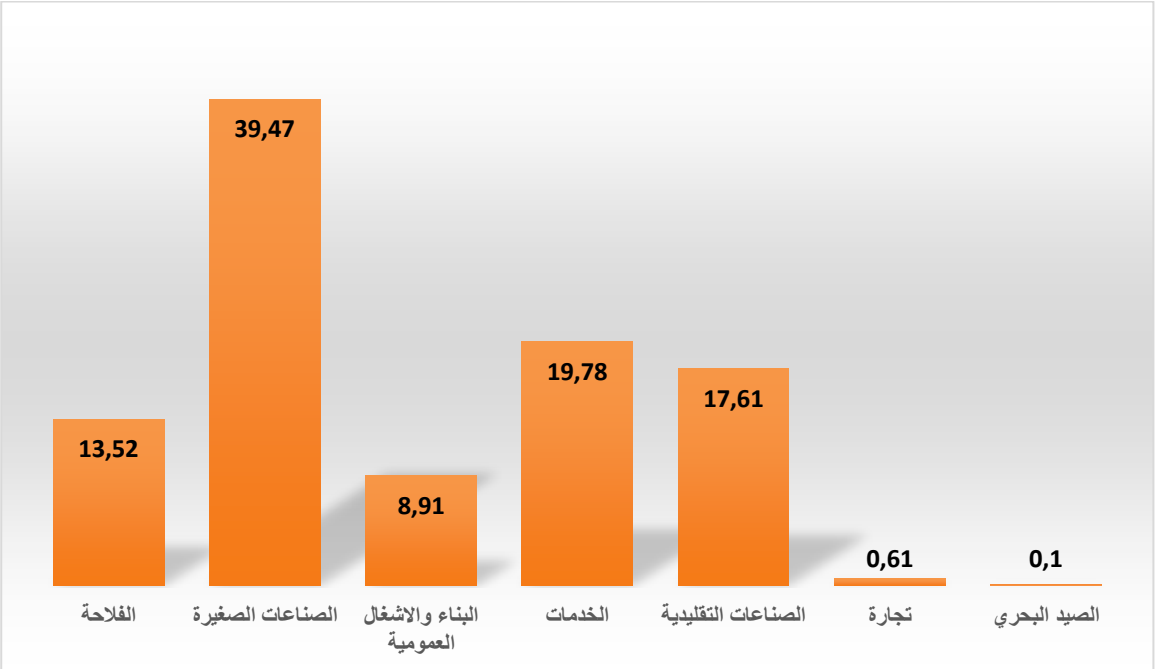

من خلال الشكل التالي نجد ان الصناعات الصغيرة في مقدمة النشاطات الممولة من طرف الوكالة بنسبة 39,47% من إجمالي التمويلات الممنوحة باعتبار هذه الصناعات الصغيرة تتطلب رأس مال صغير وغالبا ما تكون تقليدية مما يحفز أصحابها خاصة العنصر النسوي للاقتراب من الوكالة والحصول على قروض لتنمية نشاطاتهم يليها قطاع الخدمات بنسبة 19,78% والصناعات التقليدية التي حققت نسبة 17,61% في حين سجل قطاع التجارة عدم وجود اقبال لكون الوكالة تدعم المشاريع الصغيرة فقط بقيمة قرض لا يتعدى 100 مليون دج.

رابعا: توزيع القروض الممنوحة حسب الشريحة العمرية

يوضح الجدول توزيع القروض الممنوحة على المستوى الوطني حسب **الشريحة العمرية:**

الجدول 12: توزيع القروض الممنوحة حسب الشريحة العمرية الى غاية 31 مارس 2023

الشريحة العمرية	العدد	النسبة %
18-29سنة	325 392	35,56
30-39سنة	285 862	31,24
40-49سنة	170 199	18,6
50-59سنة	95 989	10,49
فما فوق 60 سنة	37 609	4,11
المجموع	**915 051**	**100%**

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الشكل 4: توزيع القروض الممنوحة حسب الشريحة العمرية الى غاية 31 مارس 2023

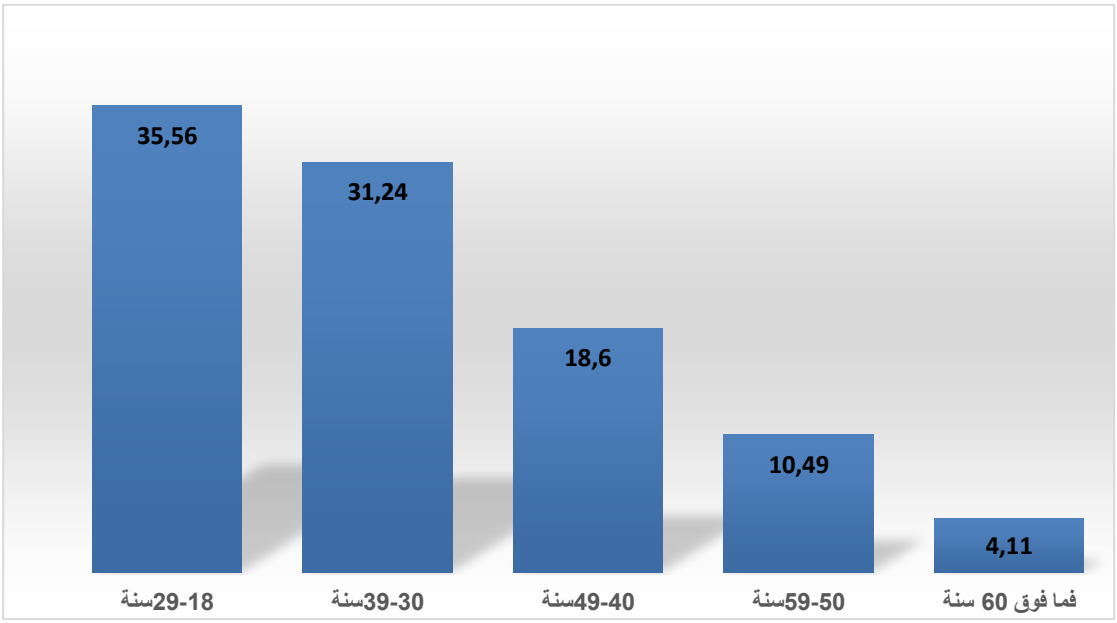

نلاحظ من والشكل ان فئة الشباب ذوي الفئة العمرية الممتدة من 18–29 سنة هم الأكثر اقبالا على القروض الممنوحة من طرف الوكالة بنسبة35,56 % والملاحظ أن التقدم في في السن يرافقه انخفاض في نسبة طالبي القروض

خامسا: توزيع القروض الممنوحة حسب مستوى التعليم.

يمثل الجدول التالي توزيع القروض الممنوحة حسب مستوى التعليم :

الجدول 13: توزيع القروض الممنوحة حسب مستوى التعليم

مستوى التعليم	العدد	النسبة%
دون المستوى	139 362	15,23
متعلم	13 543	1,48
ابتدائي	135 153	14,77
متوسط	447 983	50,05
ثانوي	131 950	14,42
جامعي	37 060	4,05
المجموع	**902051**	**100**

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الشكل 5: توزيع القروض الممنوحة حسب مستوى التعليم

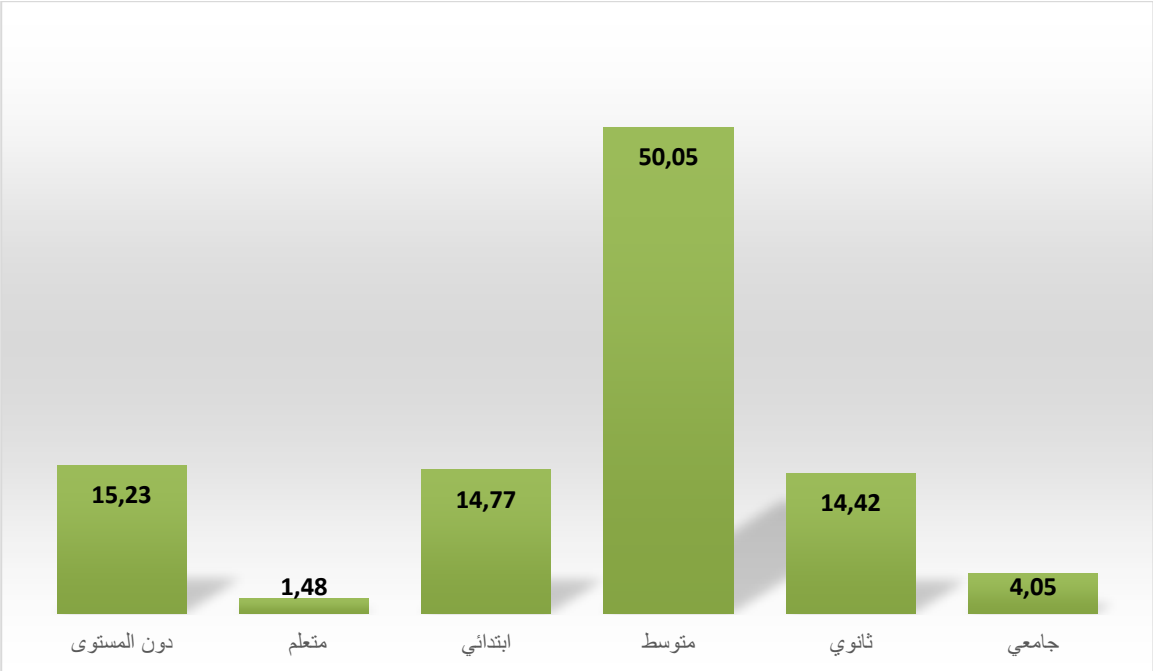

نجد من الشكل البياني ان ذوي المستوى التعليمي المتوسط على قمة هرم القروض الممنوحة من طرف الوكالة بنسبة 50,05% من إجمالي القروض خلال نهاية الثلاثي الاول من سنة 2023في حين نجد تراجع في الطلب على القروض في باقي المستويات الاخرى ليصل الى 4.05% بالنسبة للجامعيين وهذه نسبة قليلة جدا مقارنة بالكفاءات العلمية التي تؤهل الجامعيين لفتح وبداية مشاريعهم الخاصة.

سادسا: حصيلة التمويل للفئات الخاصة

يمثل الجدول التالي حصيلة التمويل للفئات الخاصة:

الجدول 14: حصيلة التمويل للفئات الخاصة

الفئات	الجنس/العدد		
	نساء	رجال	المجموع
الأشخاص ذوي الإعاقة	628	1 102	1 730
المحبوسين المفرج عنهم	69	1 919	1 988
ضحايا المأساة الوطنية	175	229	404
المرشحين للهجرة غير الشرعية	9	86	95
الأشخاص المصابين بفيروس السيدا	63	4	67
المجموع	**944**	**3 340**	**4 284**

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

نجد من الجدول التالي ان هذه الفئة من اصحاب الارادات العليا ان نسبة الرجال ذوي الاعاقة أكبر من النساء من حيث طلب التمويلات لمشروعاتهم ونجد ايضا ان المحبسين المفرج عنهم هم الاكثر طلبا للتمويل حيث بلغ عددهم 1919 وذلك راجع لحصولهم على التعليم والتكوين داخل المؤسسات العقابية ورغبة منهم في بداية وانطلاقة جديدة.

المطلب الثالث: دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM – برج بوعريريج –

تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الأداة المحورية التي ترتكز عليها سياسة خلق وتعزيز المقاولاتية لدى فئة الشباب والنساء خاصة، ويعد الجهاز اليوم الأكثر جلبا للقدرات الإبداعية الشبابية، ولقد استمرت المجهودات المبذولة منذ بداية إنشاء الوكالة بولاية بوعريريج وبداية الاستثمارات والقروض الممنوحة من طرفها في توسيع وخلق قطاعات أدت لإقبال أصحاب المشاريع عليها للاستفادة من القروض الممنوحة التي يمكن تقسيمها إلى ما يلي:

اولا: تقسيم عدد المشاريع الممولة

1- تقسيم عدد المشاريع الممولة حسب التمويل الثنائي:

يبين لنا الجدول التالي تقسيم عدد المشاريع الممولة حسب التمويل الثنائي:

الجدول 15: تقسيم عدد المشاريع الممولة حسب التمويل الثنائي

الجزيئات الأساسية	سنة 2004-2022
عدد الملفات المودعة	26541
شهادات القبول والتمويل الممنوحة	24257
عدد المشاريع الممولة	**24057**

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر برج بوعريريج

نلاحظ من الجدول ان هناك تقارب كبير بين عدد الملفات المودعة التي قدرت ب 26541وشهادات القبول التي قدرت ب 24257

وهذا يدل على ان معظم المشاريع التي تقدم للوكالة يتم قبولها بالرغم من اننا نجد انا عدد شهادات القبول أكبر من عدد المشاريع الممولة وذلك راجع لعدول اصحاب المشاريع عن فكرتهم بسبب مركزية القروض والإجراءات الطويلة المعقدة وأيضا ان فكرة القرض المصغر تقوم على مبدأ تمويل بالأجهزة والعتاد وليس المال.

يبين لنا الجدول التالي تقسيم عدد المشاريع الممولة حسب التمويل الثلاثي:

الجدول 16: تقسيم عدد المشاريع الممولة حسب التمويل الثلاثي

الجزيئات الأساسية	سنة 2004-2022
عدد الملفات المودعة	4753
شهادات القبول والتمويل الممنوحة	3986
عدد الموافقات البنكية	2479
عدد الرفض البنكي	130
عدد المشاريع الممولة	1532

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر برج بوعريريج

نرى من الجدول ان عدد الملفات المودعة التي قدرت ب 4753 ملف قد تم الموافقة على 2479 ملف من طرف البنوك ورفض 130 ملف اخر الا اننا نجد عدد المشاريع الممولة قليل جدا حيث قدرت ب 1532مشروع فقط.

ثانيا: اجمالي القروض الممنوحة

1-اجمالي القروض الممنوحة حسب نوع التمويل:

- يوضح الجدول توزيع القروض الممنوحة على المستوى الوطني حسب قطاع نوع التمويل ومناصب الشغل المتولدة

الجدول 17: القروض الممنوحة حسب نوع التمويل

نوع التمويل	العدد	النسبة%	مناصب الشغل	النسبة%
التمويل الثنائي (شراء المواد الأولية)	22525	93.61	22525	90.74
التمويل الثلاثي (ANGEM–البنك–المستثمر)	1532	6.36	2298	9.25
المجموع	**24057**	**100**	**24823**	**100**

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر برج بوعريريج

الشكل 6: القروض الممنوحة حسب نوع التمويل

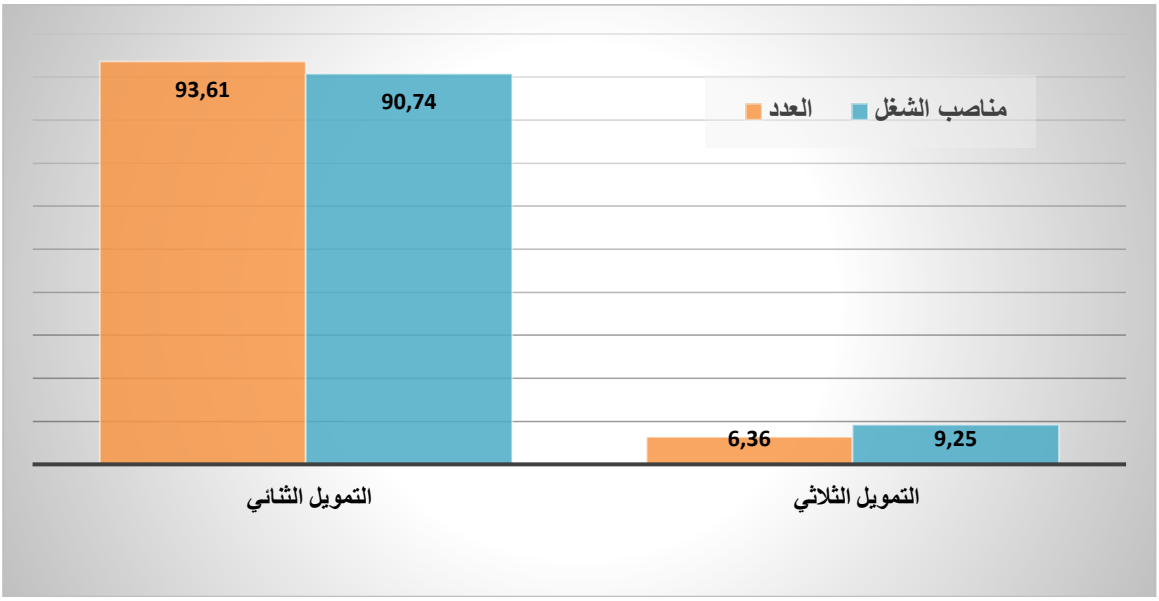

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن حصيلة القروض الممنوحة بلغت24057 قرض منذ إنشاء الوكالة إلى غاية 2022، حيث نجد أن عدد القروض لشراء المواد الأولية هي الأكثر من عدد القروض لإنشاء مشروع، حيث بلغت 1532 وتعتبر هذه النسبة قليلة جدا مع أنها وفرت 2298 منصب شغل لكن تبقى حتى هذه مناصب قليلة أمام أهمية هذه القروض.

2-اجمالي القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط:

يوضح الجدول توزيع القروض الممنوحة على المستوى الوطني حسب قطاع النشاط:

الجدول 18: القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط 2004-2022

قطاع النشاط	إجمالي القروض الممنوحة	النسبة%
الزراعة	6008	24,97
الصناعات الصغيرة	713	2,96
البناء والأشغال العمومية	4123	17,14
الخدمات	3252	13,52
الحرف	8861	36,83
تجارة	1070	4,45
صيد البحري	30	0,12
المجموع	**24057**	**100**

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر برج بوعريريج

الشكل 7: القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط 2004-2022

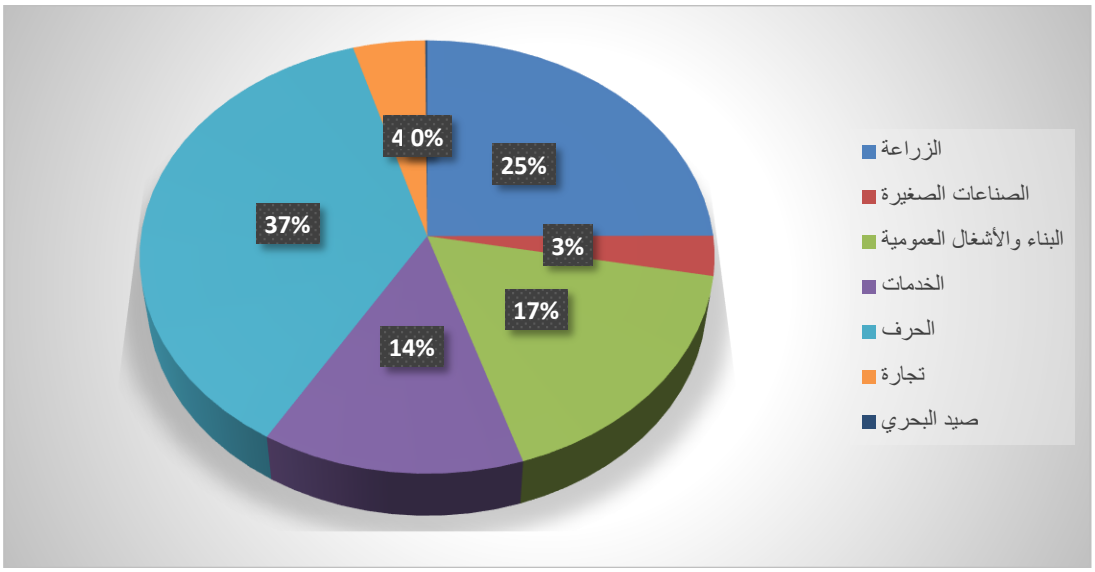

نلاحظ من الشكل البياني أن عدد القروض الممنوحة من طرف الوكالة سجلت أعلى نسبة في قطاع الانشطة الحرفية بنسبة36,83% بأجمالي قروض ممنوحة حيث قدرت ب 8861 من بين24057 وبعدها يليها قطاع الزراعة بنسبة 24,97% حيث يتجلى ذلك الدور الذي تلعبه الانشطة الحرفية وخاصة الزراعة حيث يعكس ذلك

مدى اهتمام سكان ولاية برج بوعريريج بهذين القطاعين كون الولاية تعتبر منطقة فلاحية في المقابل نلاحظ انخفاض في قطاع الصناعات الصغيرة والتجارة يليها قطاع الصيد البحري بنسبة 0,12% وهذا راجع لعدم فعالية هاذ القطاع في الولاية

ثالثا: تطور المشاريع المستفيدة حسب المستوى التعليمي

يوضح الجدول تطور المشاريع المستفيدة الخدمات المالية حسب المستوى التعليمي في الفترة 2004 مارس2021:

الجدول 19: تطور المشاريع المستفيدة الخدمات المالية حسب المستوى التعليمي في الفترة 2004 مارس2021

المستوى التعليمي	من 40,000 الى 100,000دج		الى 1,000,000دج		المجموع	
	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%
دون المستوى	317	1.40	164	10.50	481	1.99
ابتدائي	2074	9.21	117	7.49	2191	9.10
متوسط	8804	39.13	594	38.05	9398	39.06
ثانوي	10894	48.42	561	35.93	11455	47.61
جامعي	407	1.80	125	8.00	532	2.21
المجموع	**22496**	**100**	**1561**	**100**	**24057**	**100**

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر برج بوعريريج

ان القروض الممنوحة حسب مستوى التعليم موجه بأعلى نسبة لمستوى الثانوي حيث قدرت ب 48,42%بالنسبة لأجمالي القروض الممنوحة يليها المستوى المتوسط بنسبة 39.13%

في حين نجد الفئة الجامعية قليلة حيث بلغت نسبة عدد المشاريع الممولة 1,80% منذ نشأة الوكالة وهذا نفس الشيء بالنسبة للتمويل الثلاثي كون الهدف الرئيسي للوكالة هو تمويل مشاريع الصغيرة بدون اشتراط المستوى التعليمي.

رابعا: تطور المشاريع المستفيدة حسب الجنس

يبين لنا الجدول تطور المشاريع المستفيدة الخدمات المالية حسب الجنس في الفترة 2004 مارس2021

الجدول 20: تطور المشاريع المستفيدة الخدمات المالية حسب الجنس في الفترة 2004 مارس2021

طبيعة الجنس	العدد	النسبة
نساء	11294	46,95%
رجال	12763	53,05%
المجموع	**24057**	**%100**

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر برج بوعريريج

الشكل 8: تطور المشاريع المستفيدة الخدمات المالية حسب الجنس في الفترة 2004 مارس 2021

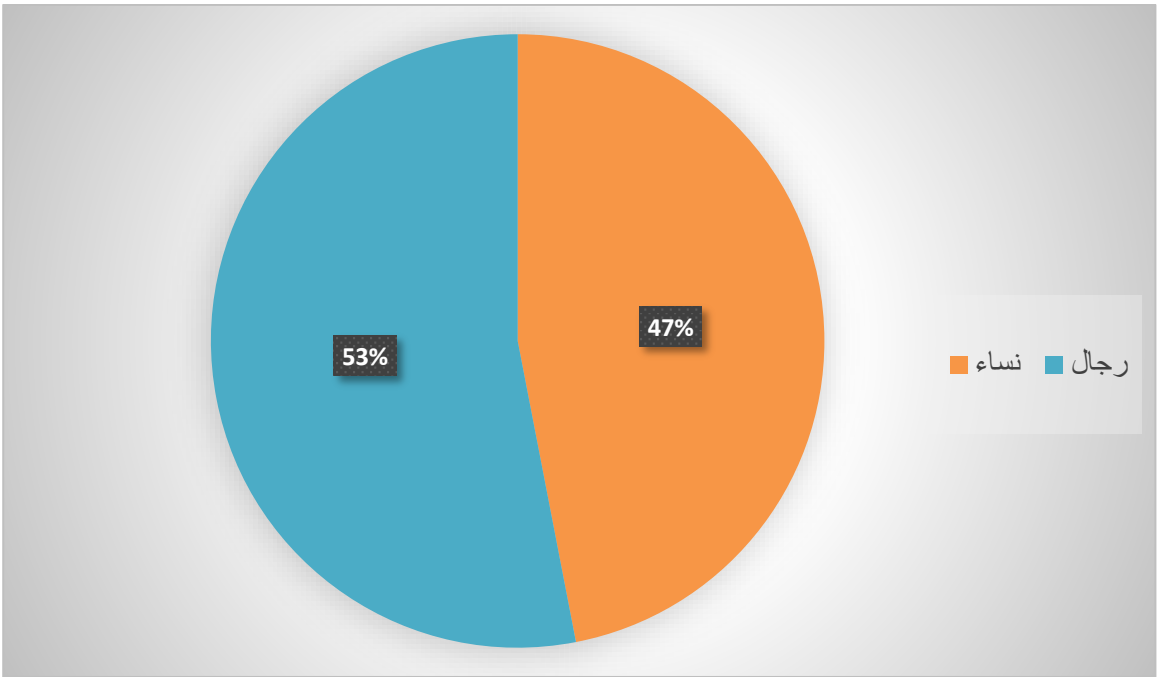

من خلال الشكل البياني أعلى نجد أن فئة الرجال المستفيدين أكثر من النساء بنسبة 53,03 % بالرغم من أن القروض المقدمة من طرف الوكالة موجهة خصيصا للنساء الماكثات في البيت بغية خلق أنشطة وتوفير مناصب شغل

المبحث الثاني: تقديم الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC

يعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الركيزة الأساسية التي يرتكز عليها لحماية المهددين بفقدان مناصب العمل بطريقة غير إرادية لأسباب اقتصاديه بالإضافة لاعتباره من الأجهزة الهامة التي تهدف إلى تدعيم المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وذلك من خلال جهاز دعم استحداث نشاطات البطالين، أصحاب المشاريع المتراوح أعمارهم بين 30 و50 سنة.

المطلب الأول: تقديم الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC

أولا :نشأة ومهام الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC

1. نشأة الصندوق:

تأسس الصندوق الوطني للتامين عن البطالة كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي تحت (وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي) تعمل على تخفيف الآثار الاجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الأجراء في القطاع الاقتصادي وفقا لمخطط التعديل ألهيكلي عرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في مساره عدّة مراحل مخصصّة للتكفل بالمهام الجديدة المخوّلة من طرف السلطات العمومية.[1]

2. مهام الصندوق:

[1] بموجب المرسوم التنفيذي رقم 188-94 المؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق لـ 6 جويلية 1994 وفقا **للمرسوم التشريعي** رقم 11-94 المؤرخ في 26 ماي 1994

للصندوق الوطني للتامين عن البطالة عدة مهام هي:[1]

2-1 تعويض البطالة: ابتداء من سنة 1994، شرع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة فتطبيقنا تعويض البطالة لفائدة العمال الأجراء الذين فقدوا مناصب شغلهم بصفة لا إرادية ولأسباب اقتصادية من مهن الصندوق الأولى، دفع تعويض البطالة الذي استفاد منه لغاية أواخر سنة 2006:

- أكثر من 189.830 عاملا مسرحًا من مجموع 201.505 مسجّلاً، أي بنسبة استيفاء 94 بالمائة؛
- يناهز عدد المستفيدين الذين تّم توقيف تعويضاتهم جراء عودتهم إلى العمل بعقود محدّدة المدّة أو بقاءهم بالمؤسّسات المؤهلة للتصفية 5.275 مستفيدًا؛
- أكبر موجة تسجيل في نظام التأمين عن البطالة تّمت في الفترة الممتدّة بين سنتي 1996 و1999 التي سايرت تنفيذ إجراءات مخطط التعديل الهيكلي، عند ذاك بدء منحنى الانتساب في التقلص.

2-2 الإجراءات الاحتياطية: انطلاقا من سنة 1998 إلى غاية سنة 2004، قام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتنفيذ إجراءات احتياطية بإعادة إدماج البطالين المستفيدين عن طريق المرافقة في البحث عن الشغل والمساعدة على العمل الحرّ تحت رعاية مستخدمين تّم توظيفهم وتكوينهم خصيصا ليصبحوا مستشارين– منشطين على مستوى مراكز مزودة بتجهيزات ومعّدات مخصصّة لهذا الشأن، بهذا تمّ تسجيل النتائج الآتية

- أكثر من 11.583 بطّالا تّم تكوينهم من طرف المستشارتين –المنشطين في مجال تقنيات البحث عن الشغل؛
- أكثر من 2.311 بطالا تمت مرافقتهم في إحداث مؤسّساتهم المصّغرة؛
- أكثر من 12.780 بطّالا تابعوا منذ سنة 1998 تكوينات لاكتساب معارف جديدة تؤهلهم لإعادة الإدماج في حياتهم المهنية؛
- منذ سنة 2004، وبتقلّص عدد المسجّلين في نظام التأمين عن البطالة، تّم تسطير التكوين بإعادة التأهيل لصالح البطالين ذوي المشاريع والمؤسّسات المدمجة في إجراءات ترقية التشغيل.

3-2 دعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمسة وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة: في إطار مخطط دعم التنمية الاقتصادية وتطبيق برنامج رئيس الجمهورية، الخاص بمحاربة البطالة وعدم الاستقرار، عكف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة انطلاقا من سنة 2004 أولا على تنفيذ جهاز دعم إحداث النشاط لفائدة البطالين ذوي المشاريع لبالغين ما بين خمسة وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة، لغاية شهر جوان 2010

4-2 جهاز دعم إحداث وتوسيع النشاطات لصالح البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة :ابتداءا من سنة 2010، سمحت الإجراءات الجديدة المتخذة لفائدة الفئة الاجتماعية التي يتراوح عمرها ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة الالتحاق بالجهاز، بمزايا متعددة منها مبلغ الاستثمار الإجمالي الذي أصبح في حدود عشرة (10) ملايين دج بعدما كان لا يتعدى خمسة (05) ملايين دج وكذا إمكانية توسيع إمكانات إنتاج السلع والخدمات لذوي المشاريع الناشطين.

[1] **الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة**، تاريخ الاطلاع 25 ماي 2023، الساعة 20:07
https://www.cnac.dz/site_cnac_new/Web%20Pages/Ar/AR_PresentationCNAC.aspx

ثانيا: **الهيئات المالية الداعمة للصندوق الوطني للتامين عن البطالة**

1. البنوك:

من أجل تمويل المؤسسات في إطار نمط التمويل الثلاثي أمضت الوكالة اتفاقيات منها:

- البنك الوطني الجزائريBNA .
- البنك الفالحة والتنمية الريفيةBADR ؛
- البنك التنمية المحميةBDL ؛
- البنك الجزائري الخارج BEA؛
- القرض الشعبي الجزائريCPA .

2. **صندوق الكفالة المشتركة لضمان القروض**

1.2 تعريف صندوق الكفالة المشتركة لضمان القروض:

صندوق الكفالة يضمن القروض الممنوحة من البنوك والمؤسسات المالية لذوي المشاريع البالغين من العمر ما بين 35 سنة و50 سنة هذا الضمان يغطي الخسائر التي تلحق بالبنوك من جراء المقترضين المنخرطين عن الدفع.

وفيما يلي الأطراف التي يمكنها الانخراط في الصندوق:

- كل المؤسسات المانحة للقروض للبطالين ذوي المشاريع في إطار أجهزة الدعم.
- كل بطال ذي مشروع البالغ من العمر ما بين 35 و50 سنة.[1]

2.2 كيفية الانخراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان القروض:

يقتضي على صاحب المشروع توفير الوثائق الآتية:

- نسخة من شهادة القابلية والتمويل مسلّمة من طرف مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛
- نسخة من إقرار التمويل البنكي؛
- دفع رسوم الإنخراط المحددة بـ 0.35% من قيمة القرض، مدفوعة مرة واحدة بحيث تغطي مدة القرض كاملة.

ثالثا: اليات التمويل والامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالةCNAC

1. **شروط التأهيل وخطوات منح القرض:**

1.1 **شروط التأهيل**[2]

- أن يبلغ الشخص ما بين 30 و50 سنة؛
- أن يكون من جنسية جزائرية؛
- ألا يكون شاغلا لمنصب عمل مأجور أو قد مارس نشاطا لحسابه الخاص حين إيداعه للملف؛
- أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل بصفة طالب عمل؛

[1] **الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة**، تاريخ الاطلاع 25 ماي 2023، الساعة 20:07
https://www.cnac.dz/site_cnac_new/Web%20Pages/Ar/AR_PresentationCNAC.aspx

[2] **الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة**، تاريخ الاطلاع 25 ماي 2023، الساعة 20:07
https://www.cnac.dz/site_cnac_new/Web%20Pages/Ar/AR_PresentationCNAC.aspx

- أن يتمتع بمؤهل مهني و/أو يملك ملكات معرفية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به؛
- أن يكون قادرا على تجنيد إمكانيات مالية للمساهمة في تمويل مشروعه؛
- ألا يكون قد استفاد من تدبير إعانة الدولة في مجال إحداث النشاط:(من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار، الصندوق الوطني لضبط التنمية الفلاحية...إلخ).

2.1خطوات منح القرض

أ. المرحلة الاولى: إيداع الملف ويتم ذلك من خلال

- التسجيل الأولي المباشر عبر الأنترنيت؛

عبر موقعه الإلكتروني(www.cnac.dz)، يُعرض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة على المرشحين إمكانية إيداع الملف على مستوى الفرع أو الوكالة المعنية؛

- إيداع الملف عبر الموقع (وكالة/فرع):

لإيداع ملف إحداث النشاط، يضع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة تحت تصرف كل شخص معني شبكة وكالاته وفروعه المتواجدة عبر كامل التراب الوطني؛

يسمح تطبيق نظام باب " أين أسجّل «بتعيين الوكالة أو الفرع المختّص إقليميا لإستلام الملف.

- مستندات الملف ينبغي أن يتألف ملف إحداث المؤسسة المصغرة جميع الوثائق المطلوبة. يتكوّن الملف الواجب إيداعه من ملف اداري وملف تقني.

ب. المرحلة الثانية: "نضج الفكرة وإعداد المشروع"

تكمّن المرافقة التي تضمنها مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في مدّ صاحب المشروع، طيلة مسار إحداث النشاط، بالمعلومات والنصائح والتوجيهات والتكوين.

خلال ذات المرحلة، يتم برمجة مقابلات فردية بين المستشار المنشط وصاحب المشروع والتي تتمحور أساسا حول الجوانب التي تتعلق بـ:

دراسة السوق مقارنة مع النشاط المراد القيام به، عناصر المشروع التقنية، عناصر المشروع المالية.

وهذه العناصر تعدّ بمثابة دراسة تقنية اقتصادية لإنجاح مشروعها التي يتعيّن على صاحب المشروع الإسهام فيه بصفة كليةً وينبغي عليه تقديم جميع المعلومات التكميلية اللازمة لتشكيل الدراسة التقنية الاقتصادية وفور إتمام الدراسة التقنية الاقتصادية، وعلى سبيل المراجعة، يستوجب على صاحب المشروع الاستعداد لعرض مشروعه والدفاع عليه أمام لجنة الإنتقاء والإعتماد والتمويل.

ج. المرحلة الثالثة "دراسة المشروع من طرف لجنة الإنتقاء والإعتماد والتمويل

تُدرس إستثمارات البطالين ذوي صاحب المشاريع من طرف أعضاء لجنة الإنتقاء والإعتماد والتمويل المجتمعة على مستوى كل وكالة ولائية.

ويمثل حضور البطال صاحب المشروع أمام هذه اللجنة ضروري ويترأس هذه اللجنة مدير الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وهي تتكلف بـ:

- دراسة المشاريع المقدمة من طرف ذوي المشاريع بتأطير من مصالح الصندوق المختصّة،
- إعطاء رأي حول توافق، نجاعة وتمويل المشروع.

ويُمكن إصدار قرارين إثنين:

- قرار إيجابي:

يسمح بإعداد شهادة القابلية والتمويل تُسلم لصاحب المشروع من قبل الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة المختصّة إقليميا.

في حالة إعطاء أعضاء لجنة الإنتقاء والاعتماد والتمويل بعض التحفظات، "يُؤجّل" إقرار المشروع في هذه الحالة يتكفل صاحب المشروع برفع مجمل التحفظات المسجلة لأجل دراسة المشروع من جديد.

- قرار سلبي:

يسمح بإعداد تبليغ الرفض يُسلم لصاحب المشروع من قبل الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة المختصة إقليميا.

في هذه الحالة، يُمكن لصاحب المشروع تقديم طعن لدى مدير الوكالة الولائية بصفته رئيسا للّجنة لا يُسمح بالطعن إلا مرة واحدة لدى الجنة في أجل أقصاه خمسة عشر(15) يوما:

- في حالة ما إذا أصدرت اللجنة رأيا إيجابيا عقب دراسة الطعن المودع، يتم تسليم شهادة القابلية والتمويل لصاحب المشروع،
- في حالة ما تمسكت اللجنة بقرار الرفض، يُمكن لصاحب المشروع تقديم طعن لدى اللجنة الوطنية للطعن المتواجدة بمقر المديرية العامة.

يسمح الرأي الإيجابي الصادر عن اللجنة الوطنية بإعداد شهادة القابلية والتمويل تُسلم للوكالة الجهوية المعنية، اما في حالة الرفض يتم تبليغ صاحب المشروع من طرف الوكالة الولائية المعنية.

في جميع الحالات، يُمكن للبطال صاحب المشروع إنجاز استثمار آخر يُوافق مؤهلاته على أن يُراعي شروط القبول المقررة.

د. المرحلة الرابعة تكوين البطالين ذوي المشاريع:

يخصص تكوين قصير المدى من طرف مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لفائدة البطالين ذوي المشاريع بغرض تحسين قدراتهم ومؤهلاتهم في مجال تقنيات تسيير المؤسسة المصغرة. غاية التكوين تلقين صاحب المشروع التقنيات القاعدية لتسيير مؤسسة مصغرة. المواد المنتقاة لهذا التكوين المؤسسة ووسطها، التسويق قواعد سير المؤسسة المصغرة المحاسبة التسيير المالي على مستوى المؤسسة المصغرة الضرائب.

يتم إستدعاء متدخلين خارجيين (الصندوق الوطني للتأمينات الإجتماعية (CNAS)، الضرائب، الصندوق الإجتماعي للعمال غير الأجراء (CASNOS)، البنوك، إلخ) لإعلام البطالين ذوي المشاريع بحقوقهم وواجباتهم تُسلم شهادة المشاركة لصاحب المشروع عند الانتهاء من التكوين.

هـ.المرحلة الخامسة: ايداع ملف التمويل البنكي

لأجل الحصول على تبليغ الإقرار البنكي، يتعيّن على صاحب المشروع تقديم الملف بنسختين بحيث تقوم مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتحويل الأصلي إلى البنك المعيّن لتمويل المشروع.

ينبغي أن يكون الملف مؤلّف من المستندات التالية:

- طلب تمويل موجه إلى البنك، مُعد من طرف البطال صاحب المشروع؛
- نسخة من شهادات الميلاد رقم 12 أو 14 بالنسبة لمجهولي تاريخ الازدياد المضبوط؛
- شهادة أو بطاقة الإقامة نسخة من شهادة التكوين أو شهادة معادلة تثبت التأهيل؛
- شهادة القابلية والتمويل معدة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛
- نسخة من الدراسة التقنية الاقتصادية، مرفقة بفواتير شكلية للتجهيزات العتاد، رأس المال المتداول، البيانات التقديرية لأشغال التهيئة والترتيب المرتقب إنجازها.

و. المرحلة السادسة: تمويل المشروع

في هذه المرحلة، يباشر صاحب المشروع في تسديد مبلغ إسهامه الشخصي في الحساب التجاري المفتوح لذات الغرض لدى البنك المعيّن محلّ الدفع.

يُسلم البطال صاحب المشروع الوثائق الآتي ذكرها لمصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لتكوين ملف القرض دون فائدة.

يتألف الملف الخاص بطلب قرض دون فائدة من:

- تبليغ الإقرار البنكي (ساري المفعول الأصلي)؛
- نسخة من كشف التعريف المصرفي(RIB)؛
- نسخة من وصل تسديد الإسهام الشخصي الإجمالي؛
- نسخة من عقد الإنخراط ووصل تسديد رسوم الإنخراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان قروض الإستثمارات؛
- نسخة من السجل التجاري أو وثيقة معادلة؛
- نسخة من بطاقة الجباية أو رقم التعريف الجبائي؛
- نسخة من شهادة الإشتراك في الصندوق الإجتماعي للعمال غير الأجراء؛
- نسخة من عقد إيجار، عقد ملكية أو عقد تحويل أرض فلاحية؛
- نسخة من تصريح بممارسة نشاط أو الإعتماد بما في ذلك المؤقت بالنسبة للنشاطات المصنفة أو المنظمة؛
- محضر معاينة وجود محل أو إقرار العنوان أو محضر وجود أراضي فلاحية معّد من طرف المراقب؛
- اتفاقية «صاحب مشروع–موّرد" موقع قانونا من قبل الطرفين؛
- نسخة من شهادة المشاركة في التكوين الخاص بتقنيات تسيير المؤسسة المصغرة.

بعد تسليم الوثائق المؤلفة لملف السلفة غير المكافأة، تقوم مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بإعداد دفتر الأعباء وإتفاقية السلفة غير المكافأة ومقرر منح الإمتيازات الجبائية في مرحلة إنجاز المشروع التي يتم توقيعها من طرف صاحب المشروع ومدير الوكالة الولائية معاً.

فور تسديد السلفة غير المكافأة من طرف مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في الحساب التجاري الخاص بصاحب المشروع يُباشر البنك بدوره في تسديد القرض البنكي المخصص له.

قبل التوقيع على هذه الوثائق (إتفاقية السلفة غير المكافأة ودفتر الأعباء)، يتعين على صاحب المشروع الإطّلاع على الإجراءات والالتزامات الواردة بغرض التقيّد بها.

ز. المرحلة السابعة: إنجاز المشروع

وهنا نميز مرحلتين:

- المرحلة1: طلبية التجهيزات و/أو المعدات

إذن التحويل بنسبة 10% مشروط بتقديم لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة نسخة من إتفاقية القرض المبرمة بين البنك وصاحب المشروع.

تتجسّد هذه العملية بتسليم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إذن التحويل بنسبة 10% يسمح له بتقديم طلبيته لدى مورد أو عدة موردين.

يُسلم البنك المعني لصاحب المشروع صك أو صكوك محررة بإسم المورد أو الموردين مرفقة بتأمين.

- المرحلة2: إقتناء المعدات والأجهزة وتركيبها

يتم تسليم إذن التحويل بنسبة 90% لفائدة صاحب المشروع بتقديم شهادة الجاهزية التي يشارفها الخاصيات المفصلة للتجهيزات و/أو المعدات الواجب إقتناءها.

يُسلم البنك المعني لصاحب المشروع صك أو صكوك محررة بإسم المورد أو الموردين مرفقة بتأمين.

خلال مرحلة الإنجاز هذه المحددة بإثنتي عشر(12) شهرا، تُباشر مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في إجراء متابعة بغرض التثبت من تقدّم المشروع المنجز.

ح. المرحلة الاخيرة "انطلاق النشاط واستغلاله"

- **إنطلاق النشاط:**

لأجل ذلك، يتعيّن على صاحب المشروع إيداع طلب للحصول على مقرر منح الإمتيازات الجبائية في مرحلة إستغلال المشروع رفقة المستندات التالية:

- الفواتير النهائية تصريح القيد الجبائي؛
- نسخة من البطاقة الجبائية؛
- نسخة من السجل التجاري أو وثيقة معادلة؛
- نسخة من ترخيص (نهائي أو مؤقت) لممارسة نشاطات منظّمة أو مصنّفة؛
- نسخة من جدول إستيفاء القرض البنكي؛
- نسخة من عقد ملكية أو كراء محل؛
- نسخة من بطاقة الصندوق الإجتماعي للعمال غير الإجراء (CASNOS) أو نسخة من وصل تسديد مستحقات الإشتراك؛

– نسخة من البطاقة الرمادية للسيارة تتضمن عبارة "مرهونة لفائدة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة" أو نسخة من شهادة رهن العتاد المتنقل؛

– ملحق توكيل التأمين المتعدد المخاطر لصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة للصف الثاني؛

– نسخة من رهن حيازة التجهيزات لصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة للصف الثاني، مسجّل لدى المركز الوطني للسجل التجاري.

– **إلتزامات صاحب المشروع:**

– إزاء هيئات الضمان الاجتماعي: الصندوق الاجتماعي للعمال غير الإجراء(CASNOS) والصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية (CNAS) (تحيين الإشتراكات)؛

– إزاء إدارة الضرائب (تصريحات جبائية)؛

– تسديد القروض الممنوحة من طرف البنك (صنف1) والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (صنف2).

– **المتابعة بعد إحداث المؤسسة المصغرة:**

تُعد المتابعة "بعد إحداث" المؤسسة المصغرة المبتدئة بمثابة مسعى إلزامي مشخّص وتتم هذه العملية فور بدء النشاط. الغاية منها هو الحفاظ على نشاط المؤسسة المصغرة وضمان ديمومتها.

تضمن المصالح المختصة التابعة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة دعما تقنيا وبيداغوجيا في صيغة نصائح وتوجيهات.

خلال السنوات الثلاثة الأولى من إستغلال المشروع، يُوضع برنامج معاينات دورية تُقرّر على النحو التالي:

السنة الأولى:

– معاينة كل ثلاثة أشهر.

السنة الثانية:

– معاينة كل ستة أشهر (نشاط دون صعوبات جلية)،

– معاينة كل ثلاثة أشهر (نشاط تعترضه صعوبات مستمرة).

السنة الثالثة:

– معاينة إختيارية (خيار صاحب المشروع/نشاط دون صعوبات)،

– معاينة كل ثلاثة أشهر /إلزامية (نشاط تعترضه صعوبات).

يجب على صاحب المشروع أن يضع تحت تصرف المستشار المكلف بمتابع مرحلة بعد إحداث النشاط جميع الوثائق اللازمة التي تسمح له بتحليل تسيير المؤسسة المصغرة.

يسمح ذات التحليل بتحديد الحالات الآتية:

– مؤسسة مصغرة ذات وضع مالي جيّد،

– مؤسسة مصغرة تُواجه صعوبات،

– مؤسسة مصغرة تُواجه صعوبات خطيرة.

يمكن إيجاد حلول مخففة وتطبيقها لفائدة المؤسسة المصغرة المواجهة لصعوبات.

- **محور توسيع النشاط:**

- يرمي توسيع النشاط، أساسا، إلى تحسين قدرات إنتاج السلع والخدمات من خلال إقتناء تجهيزات أو معدات جديدة لتلبية متطلبات السوق.
- يخص توسيع النشاط أساسا، النشاطات المذرة للثروة والشغل.
- للتوضيح، فإن اللجوء إلى مشروع توسيع النشاط غير مفتوح لجميع النشاطات.
- ترجع دراسة طلبات إستثمار توسيع النشاط إلى تقويم مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الذي يأخذ في الحسبان بعض المعايير (كإحداث مناصب شغل، خلق الثروة، طبيعة النشاط وموقعه...)

2. أنواع التمويلات الممنوحة:

1.2 الأنشطة الممولة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة cnac

من أهم النشاطات الممولة من طرف البرنامج:

- كافة نشاطات الإنتاج والخدمات مثل النقل، الخدمات، أشغال عمومية صناعة ومهن حرة باستثناء نشاط إعادة البيع دون تحويل المنتوج.
- كافة النشاطات المستحدثة في قطاعات الفلاحة والصيد البحري والري أو في المناطق الخاصة (ولايات الجنوب -والهضاب العليا).
- وهناك بعض الأنشطة الجديدة الممولة من طرف الصندوق متمثلة في الورشات المتنقلة مكاتب جماعية وقرض الكراء

2.2 صيغ التمويل الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة

يتم حسب مستويين اثنين هما:[1]

ا-**المستوى الأول:** حد استثماري تُساوي قيمته أو تقل عن خمسة(05) ملايين دينارا جزائريا:

- مساهمة شخصية بـ 1% من المبلغ الإجمالي للاستثمار،
- قرض بدون فائدة ممنوح من طرف الصندوق بـ 29 % من المبلغ الإجمالي للإستثمار
- باقي القرض يتكلف به البنك بنسبة 70%من المبلغ الإجمالي للإستثمار.

ب- **المستوى الثاني:** حد استثماري تزيد قيمته عن خمسة(05) ملايين دينارا جزائريا وتقل أو تعادل عشرة(10) ملايين دينارا جزائريا:

- مساهمة شخصية بـ 2 % من المبلغ الإجمالي للإستثمار؛
- قرض بدون فائدة ممنوح من طرف الصندوق بـ 28 % من المبلغ الإجمالي للإستثمار؛
- باقي القرض يتكلف به البنك بنسبة 70% من المبلغ الإجمالي للقرض.

[1] **المرسوم التشريعي** رقم 94-11 المؤرخ في 15 ذي الحجة عام 1414 الموافق ل 26 مايو سنة 1994

الجدول 21: صيغ التمويل الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة

قيمة الاستثمار	% المساهمة الشخصية	% مساهمة الصندوق	% مساهمة البنك
≥ 5 مليون دج	%1	%29	% 70
> 5 مليون دج ≥ 10 مليون دج	%2	%28	% 70

المصدر من اعداد الطالبتين بالاعتماد على المرسوم التشريعي رقم 94-1

3. الامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة

1.3 الإعانات الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة

تُمنح مساعدات في مرحلتي إنجاز وإستغلال المؤسسة المصغرة وهي كالتالي:

- قرض بنكي بنسبة فائدة مخفضة (100%)،

- قرض بدون فائدة خاص بورشات متنقلة وهو عبارة عن مساعدة في شكل سلفة غير مكافأة إضافية بقيمة 500.000 دج قابلة للتسديد بغرض إقتناء ورشات متنقلة لممارسة نشاطات كالترصيص، كهرباء العمارات، التدفئة، تكييف الهواء، تركيب الزجاج، دهن العمارات...الخ

- قرض بدون فائدة خاص بكراء محل هو عبارة عن مساعدة في شكل سلفة غير مكافأة إضافية بمجموع 500.000دج للتكفل بكراء محل موجه لإحداث نشاط إنتاج سلع وخدمات بإستثناء النشاطات غير المستقرة.

- قرض بدون فائدة خاص بالمكاتب الجماعية وهو عبارة عن مساعدة في شكل سلفة غير مكافأة إضافية تمنح عند الإقتضاء، لذوي شهادات التعليم العالي بمبلغ يصل إلى 1.000.000دج للتكفل بكراء محل لإيواء مكاتب جماعية. يتمثل مجال النشاطات الخاصة بالمكتب الجماعي في الطب، المساعدة القضائية خبرة المحاسبة، محافظة الحسابات، محاسبة معتمدة، مكاتب دراسات ومتابعة خاصة بقطاع البناء والأشغال العمومية والري.

هذه القروض الثلاثة غير المكافأة الإضافية غير قابلة للجمع، تُمنح إستثنائيا في مرحلة إحداث النشاط.

2.3 الامتيازات الجبائية:

تستفيد المؤسسة المصغرة من مجموعة من الامتيازات الجبائية على مراحل

أ- عند مرحلة إنجاز المشروع:

- الإعفاء من رسم التحويل بالنسبة للإقتناءات العقارية الموجهة لإحداث النشاطات الصناعية،

- الإعفاء من رسوم تسجيل عقود تأسيس الشركة.

ب- عند مرحلة إستغلال المشروع:

- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات ولواحقها طيلة ثلاث(3)، ست(6) أو عشرة(10) سنوات حسب موقع المشروع، إبتداء من تاريخ إنجازه.[1]

[1] وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، منشورات وزارية، ال مادة252 ص11.

- الإعفاء الإجمالي من الضريبة الجزافية الوحيدة(IFU) طيلة ثلاث(3)، ست(6) أو عشرة(10) سنوات حسب موقع المشروع، إبتداء من تاريخ استغلاله.[1]
- عند انقضاء هذه الفترة، يُمكن تمديدها إلى سنتين(2) في حالة إلتزام صاحب المشروع بتوظيف ثلاثة(3) عمال لمدة غير محددة.[2]
- يتعيّن على المستثمرين، بصفتهم أشخاص طبيعيين، إستيفاء حد أدنى من الضرائب تعادل خمسين(50) % من مبلغ 10000دج عند كل سنة مالية وذلك مهما يكن رقم الأعمال المحقق في ذات الفترة.
- تخفيض الضريبة الجزافية الوحيدة(IFU) عند إنقضاء فترة الإعفاء طيلة السنوات الثلاثة الأولى:
- السنة الأولى: تخفيض بنسبة (70) %.
- السنة الثانية: تخفيض بنسبة (50) %.
- السنة الثالثة: تخفيض بنسبة (25) %.

[1] المرجع نفسه، ص 64.

[2] المرجع نفسه، ص11.

المطلب الثاني: دراسة إحصائية حول الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC

أولا: اجمالي التمويلات الممنوحة وعدد المناصب الشغل المحدثة حسب قطاع النشاط خلال سنة 2022

يبين لنا الجدول اجمالي التمويلات الممنوحة وعدد المناصب الشغل المحدثة حسب قطاع النشاط خلال سنة 2022.

الجدول 22: التمويلات الممنوحة وعدد المناصب الشغل المحدثة حسب قطاع النشاط

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	عدد مناصب الشغل المحدثة	إجمالي مليون دج التمويلات الممنوحة
الزراعة	10	17	41,59
الأنشطة الحرفية	9	23	35,3
أعمال البناء	3	11	16,98
هيدروليك	0	0	0
الصناعة	7	24	58,64
أعمال الصيانة	1	3	4,87
الصيد	0	0	0
مهن ليبيرالية	1	1	9,47
خدمات	9	28	47,41
نقل البضائع	0	0	0
نقل المسافرين	0	0	0
المجموع	**40**	**107**	**214,27**

Source : Bulletin d'information statistique de la PME ministère de l'industrie et de la production pharmaceutique direction générale de la veille stratégique des études et des systèmes d'information Edition avril 2023 N42

نلاحظ من خلال الجدول اعلاه انخفاض كبير في عدد المشاريع الممولة خلال سنة 2022 في جميع القطاعات وهذا راجع لتوقف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة عن منح القروض والاكتفاء بمهمته الرئيسية التي أنشأ من اجلها وهي التأمين عن البطالة

ثانيا: تقييم مجاميع المشاريع الممولة

يبين لنا الجدول اجمالي عدد الملفات المودعة والممولة

الجدول 23: إجمالي عدد الملفات المودعة والممولة

عدد الملفات	سنة 2022	الإجمالي لغاية 31 ديسمبر 2022
عدد الملفات المودعة	0	429 527
عدد الملفات المقبولة	0	286 573
عدد الملفات الممولة	40	160 202
عدد مناصب الشغل المستحدثة	170	340 500

Source : Bulletin d'information statistique de la PME ministère de l'industrie et de la production pharmaceutique direction générale de la veille stratégique des études et des systèmes d'information Edition avril 2023 N4

نلاحظ من الجدول انه لا يوجد ملفات مودعة خلال سنة 2022 وذلك لتوقف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة عن تقديم الدعم والتمويلات بقرار رئاسي

الا اننا نلاحظ مدى اسهامها في السنوات السابقة في تمويل المشاريع حيث بلغ اجمالي عدد المشاريع الممولة نهاية سنة 2022 الى 160202 مشروع وقد ساهمت في خلق 340500 منصب شغل هذا ما يبين الدور الفعال الذي كانت تقوم به في تحريك عجلة الاقتصاد

المطلب الثالث: دراسة ميدانية للصندوق الوطني للبطالةCNAC– برج بوعريريج –

في هذا الجزء سنحاول تقييم اداء الصندوق الوطني للتامين عن البطالة لوكالة برج بوعريريج من خلال:

اولا: تقييم من حيث عدد المشاريع الممولة

يمكن توضيح عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة خلال الفترة الممتدة من 2014 الى مارس 2019 في الجدول التالي:

الجدول 24: اجمالي عدد المشاريع الممولة

السنة	عدد المشاريع الممولة
2017	35
2018	37
2019	43
2020	41
2021	56
المجموع	**212**

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الصندوق الوطني للبطالة برج بوعريريج

من خلال الجدول الذي يوضح عدد المشاريع الممولة من2017 إلى غاية 2021 والمقدر ب 212 مشروع نلاحظ ما يلي:

في سنة 2017 تم تمويل35 مشروع فقط بعدها سجلت ارتفاع عدد المشاريع الممولة والذي قدر 56 مشروع خلال سنة2021.

ثانيا: من حيث الجنس

يقصد من حيث الجنس عدد القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة وكالة برج بوعريريج موزعة حسب الجنس من الفترة الممتدة من 2017 لغاية مارس 2021 وهذا ما سنوضحه في الجدول التالي:

الجدول 25: عدد القروض الممنوحة من حيث الجنس

الجنس	العدد	النسبة %
ذكر	173	%82
انثى	39	%18
المجموع	**212**	**100**

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الصندوق الوطني للبطالة برج بوعريريج

الشكل 9: القروض الممنوحة من حيث الجنس

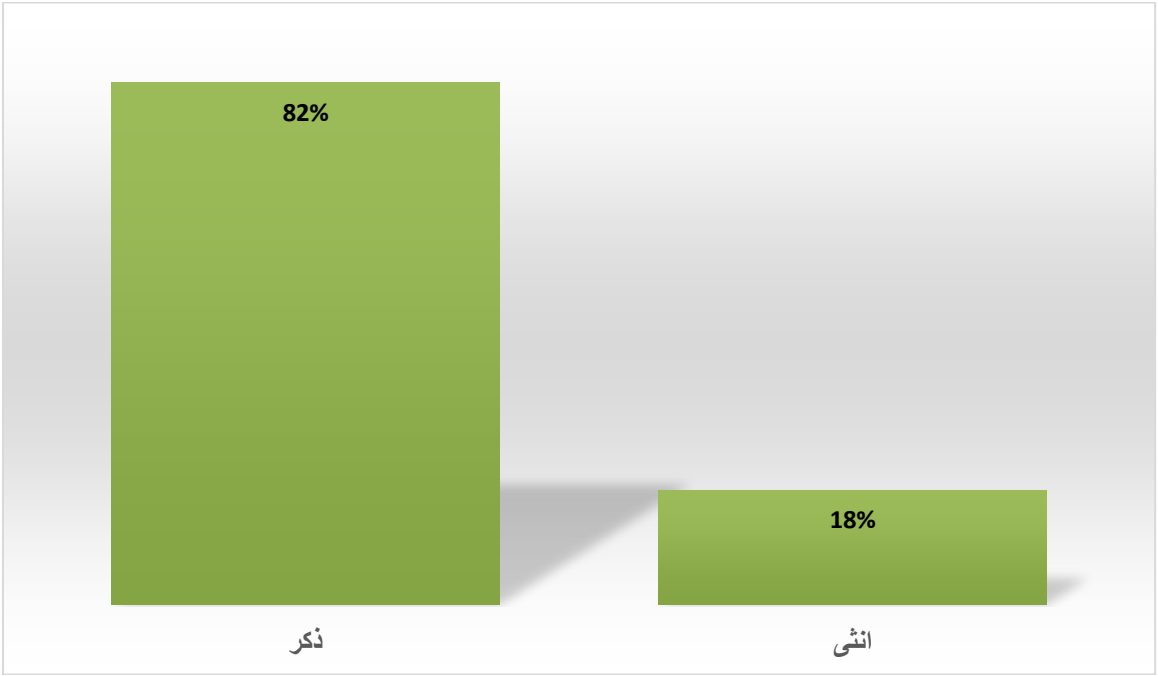

نلاحظ من الشكل أعلاه أن نسبة إقبال الذكور على جهاز الدعم CNAC يفوق نسبة إقبال الإناث بحيث قدرت نسبة عدد الذكور المستفيدين ب 82% أي بعدد 173 مشروع، أما نسبة المستفيدين إناث قدرت ب 18 % اي ب عدد39 مشروع فقط.

ثالثا: عدد المشاريع الموزعة حسب النشاط

نرى من خلال الجدول التالي عدد المشاريع الموزعة حسب النشاط

الجدول 26: عدد المشاريع الموزعة حسب النشاط

قطاع النشاط	من سنة 2004-2022				
	عدد الملفات المودعة	%	عدد الملفات الممولة	%	إجمالي التمويل (مليون دج)
الزراعة	1567	22	425	15	1 644 960 158,62
صناعات صغيرة	923	13	396	14	2 190 700 604,54
لأشغال العمومية	610	8	261	9	1 194 073 597,12
هيدروليك	24	0	11	0.05	86 671 397,85
حرف	978	14	385	13	1 459 367 371,42
صيانة	63	1	28	1	106 687 950,51
الصيد البحري	1	0	0	0	0
مهن حرة	117	2	53	2	204 359 036,23
خدمات	1399	19	584	20	2 287 328 427,79
نقل البضاعة	1121	16	553	19	1 889 313 618,01
نقل المسافرين	391	5	212	7	550 630 709,41
المجموع	**7194**	**100 %**	**2908**	**100 %**	**11 614 092 871,50**

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الصندوق الوطني للبطالة برج بوعريريج

نلاحظ من الجدول أن عدد الملفات المودعة من 2004لغاية 2022 بلغت 7194 في حين أن عدد المشاريع الممولة يقدر ب 2908 مشروع فقط ويمثل قطاع الخدمات ما نسبته 20 % ب 584

مشروع يليه قطاع نقل البضائع بنسبة متقاربة قدرت ب 19% ب 553 مشروع وهذا راجع إلى أن هذا القطاع يشترط فقط رخصة السياقة فقط كما سجل قطاع الزراعة يمثل 425 مشروع بمعدل 15 %، أما بخصوص القطاع الحرفي والصناعي فيمثلان كل منها ما نسبته14%

اولا: العرض التقييمي للمجاميع الرئيسية

يوضح لنا الجدول العرض التقييمي للمجاميع الرئيسية

الجدول 27: العرض التقييمي للمجاميع الرئيسية

الجزيئات الأساسية	سنة 2004-2022
عدد الملفات المودعة	7194
شهادات القبول والتمويل الممنوحة	5281
عدد الموافقات البنكية	3429
عدد الرفض البنكي	348
عدد المشاريع الممولة	**2908**

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الصندوق الوطني للبطالة -برج بوعريريج-

نلاحظ من الجدول اعلاه ان عدد الملفات المودعة خلال الفترة الممتدة من 2004-2022 التي قدرت ب 7194 ملف قد تم الموافقة على 3429 ملف من طرف البنك ورفض 348 ملف اخر الا اننا نجد عدد المشاريع الممولة قليل جدا حيث قدرت ب 2908 ملف.

خامسا تقييم الوكالة من حيث نوعية البنك الممول

الجدول الاتي سيوضح عدد المشاريع الممولة حسب كل بنك من البنوك العمومية.

الجدول رقم 28: عدد المشاريع الممولة حسب كل بنك

البنك	الملفات المودعة	الملفات المقبولة
BADR	891	761
BDL	871	783
BEA	672	625
BNA	681	640
CPA	662	620
المجموع	**3777**	**3429**

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الصندوق الوطني للبطالة برج بوعريريج

من خلال الجدول رقم نلاحظ أن بنك BDL قد مول ما يقارب 783 مشروع من أصل 3429 يليه بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR ب 761 مشروع أما باقي البنوك فعدد المشاريع الممولة متقاربة.

– المبحث الثالث: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE)؛

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية من أهم آليات الدعم وإنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بالنظر إلى مساهمتها الكبيرة في تطوير هذا النوع من المؤسسات من خلال ما تقدمه من امتيازات لتشجيع الشباب حاملي المشاريع .

المطلب الأول: ماهية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

أولا: ماهية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ANADE

1–نشأة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية **ANADE:**

أنشئت الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96/296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 الموافق لـ 8 ديسمبر 1996 والمعدل بالمرسوم التنفيذي رقم 98/231 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1419 الموافق لـ 13 يوليو 1998 وطبقا لهذا المرسوم تنشأ هيئة ذات طابع خاص بما تعرف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتخضع لسلطة رئيس الحكومة سلطة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة لجميع نشاطات الوكالة[1]. وهي مؤسسة عمومية مكلفة بتشجيع، تدعيم، ومرافقة الشباب البطال الذي لديه فكرة إنشاء مشروع أو مؤسسة.

وأسندت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب رسميا إلى وزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة بعدما كانت تابعة لوزارة العمل وهذا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 11–20 المؤرخ في 12 رمضان عام 1441 الموافق لـ 05 مايو سنة 2020.

وحسبما ورد في المرسوم التنفيذي رقم 200–3290 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 والذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96–96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي ويغير تسميتها. وعليه فإن هذه الوكالة ستحمل تسمية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وهي هيئة ذات طابع خاص.[2]

ولقد حدث بعد التغييرات على مستوى الوكالة أهمها:

–إلغاء نسبة الفائدة؛

–إلغاء العمولات وغرامات التأخير الخاصة بتسديد الأقساط المتأخرة للعرض البنكي؛

–إلغاء شروط معاينة عتاد المؤسسة المصغرة من طرف اعوان الوكالة –إلغاء إلزامية تسديد جزء من القرض البنكي من 5% إلى 10%؛

– إلغاء تطبيق الفائدة على القرض البنكي المقدر ب 5،5% عند إعادة الجدولة

[1] المرسوم التنفيذي 96–296 مؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 الموافق لـ 8 سبتمبر 1996، المتضمن **إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وقانونها الأساسي**، الجريدة الرسمية، العدد 52، المادة 1، 8، 3، 4، 5. ص 12.

[2] معلومات مقدمة من طرف الوكالة.

- إلغاء شهادة تسوية الوضعية تجاه كل صناديق الضمان
- إلغاء غرامات التأخير خاصة بالأقساط المؤخرة للضرائب مع إمكانية تمديد أجل التسديد.

2-اهداف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية:

تتمثل أهداف الوكالة فيما يلي:[1]

- تشجيع خلق النشاطات لفائدة الشباب اصحاب المبادرات.
- تشجيع كل الأشكال والاجراءات الرامية الى ترقية تشغيل الشباب قصد تحسي أوضاعهم الاجتماعية.
- التقليل من نسبة البطالة عن طريق الاستثمار الواسع.
- خلق الثروة وتحسين المستوى المعيشي للأفراد

وتلعب الوكالة دورا توجيهيا واعلاميا كبيرا بفضل شبكتها عبر كامل ولايات الوطن وذلك من خلال:

- حملات اعلامية وتحسيسية متواصلة خاصة مع الجامعات ومراكز التكوين المهني وذلك من خلال دور المقاولاتية بجميع جامعات الوطن ودار المرافقة الخاصة بالتكوين المهني.
- اسلوب المرافقة الفردية الذي تتبع مع كل شاب مبادر عبر جميع مراحل انشاء المشروع.
- المجهودات التي تلعبها الوكالة لمعرفة امكانيات واحتياجات كل منطقة في التراب الوطني، وتقديمها للشباب بغية الاستثمار فيها.
- تشجيع كل اشكال التدابير الاخرى الرامية الى ترقية تشغيل الشباب، لاسيما من برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الاولي.

4-مهام الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية:

تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بمجموعة من المهام تتمثل في:[2]

- تبليغ الشباب ذوي المشاريع المرشحين للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعلانات الي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الاخرى التي يحصلون عليها.
- تدعيم وتقديم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم الوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.
- عقد اتفاقيات إطار مع العديد من المؤسسات والوزارات قصد إيجاد سوق للمستثمرين الشباب وبالتالي ضمان استمرارية المؤسسة.
- اعداد بطاقة جغرافية للمهن، وفق طبيعة كل منطقة بالإضافة معرفة احتياجات كل منطقة ورفعها للمديرية العامة والهيئات العليا قصد إيجاد مشاريع تتلاءم واحتياجات المنطقة7.

[1] المرجع نفسه.

[2] المرجع نفسه.

ثانيا: الهيئات المالية للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية :ANADE

في إطار تقديمه للدعم المالي، تعتمد الوكالة في ذلك على صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع

1-تعريف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع:

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 9جوان1998 تقرر إنشاء صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع، الذي يتم تسييره من طرف المدير العام للوكالة الوطنية دعم وتشغيل الشباب بحيث يتكفل هذا الصندوق بـ:[1]

- ضمان القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع بعد حصولهم على موافقة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب؛

- يكمل ضمان الصندوق الضامن الذي يقدمه المنخرط المقترض، إلى البنوك أو المؤسسة المالية في شكل ضمانات عينية أو شخصية.

ينخرط في الصندوق كل من البنوك والمؤسسات المصغرة بنسبة اشتراك في حدود القروض الممنوحة في إطار جهاز الوكالة الوطنية ،الإنخراط في الصندوق إجباري لكل البنوك المتعاملة مع جهاز الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية والمؤسسات المصغرة التي تختار صيغة التمويل الثلاثي

ب -كيفية عمل الصندوق:

يتدخل الصندوق بناءا على طلب من البنك بعد التصريح بعدم دفع ثلاث أقساط سداسية.

يشرع الصندوق عن طريق زيارة ميدانية في التحقق من وضعية المؤسسة المصفرة وعدم قدرتها على دفع مستحقاتها.

يعوض الصندوق البنك في حدود 70 % من مبلغ الدين الباقي (أصل وفوائد)

بعد التعويض يقوم البنك بتحويل حقوق الباقي من الدين لصالح الصندوق.

يتولى الصندوق متابعة مرافقة المؤسسات المتعثرة بعد التعويض من أجل بعث نشاطها وتمكينها من سداد ديونها.[2]

ج-كيفية الانخراط والاشتراك في الصندوق:

يتم إنخراط المؤسسة المصغرة في الصندوق بعد الموافقة البنكية. نسبة اشتراك المؤسسة المصغرة في الصندوق محددة 35 % وتحسب على أساس مبلغ ومدة القرض البنكي

يدفع مبلغ اشتراك المؤسسة المصغرة كاملا مرة واحدة، نسبة إشتراك البنوك في الصندوق محددة بـ 01 % من الباقي من الدين سنويا[3]

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 98-200 الذي يتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية العدد 42، 14 جوان 1998، المواد 1-2-3.

[2] معلومات مقدمة من طرف الوكالة.

[3] المرجع نفسه.

ثالثا: اليات التمويل

1- شروط التأهيل:

تشترط الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في طالب التمويل مجموعة من الشروط أهمها:[1]

-أن يتراوح سن الشاب من 18إلى 55 سنة

-أن يكون ذو مؤهلات مهنية لها علاقة مع المشروع

- ألا يكون قد استفاد من أي دعم لإنشاء مشروع

-أن يقدم مساهمة مالية شخصية بمستوى يطابق الحد الأدنى المحدد حسب قيمة المشروع

2-أنواع التمويل في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية:

تطبق جهاز الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية صيغتين للتمويل:

أ-صيغة التمويل الثلاثي:

يتم التمويل الثلاثي بمشاركة كل من الشباب المستثمر والبنك والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حيث أمضت الوكالة اتفاقيات مع البنوك العمومية التالية: البنك الوطني الجزائري؛ بنك الفلاحة والتنمية الريفية؛ بنك التنمية المحلية؛ البنك الجزائري الخارجي؛ القرض الشعبي الجزائري.

وتتم المساهمة كالتالي:[2]

- المساهمة الشخصية للشباب المستثمر
- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية؛
- قرض بنكي بنسبة فائدة مخفضة بنسبة 100% لكل القطاعات والنشاطات يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض.

يكون التمويل في هذه الصيغة على مستويين:

- المستوى الأول: تكون قيمة الاستثمار أقل من 5 ملاين دينار جزائري

يوضح الجدول التالي صيغ التمويل الثلاثي في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حسب المستوى الأول

الجدول 29: صيغ التمويل الثلاثي في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حسب المستوى الأول:

قيمة الاستثمار	القرض دون فائدة ANADE	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
اقل من 5 ملايين دج	29%	01%	70%

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الوكالة

[1] المرجع نفسه.

[2] المرجع نفسه.

من خلال الجدول نلاحظ أن صيغة الاستثمار لأقل من 5 ملايين دينار تكون نسبة المساهمة الشخصية فيها 1%. وبهذا فان هذا النوع من التمويل يعتمد على الوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية بنسبة تمويل 29% والقرض البنكي بنسبة 70%.

- المستوى الثاني: تصل قيمة الاستثمار الى 10 ملايين دينار جزائري كما هو مبين في الجدول التالي:

يبين لنا الجدول التالي صيغ التمويل الثلاثي في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حسب المستوى

الجدول 30: صيغ التمويل الثلاثي في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حسب المستوى الثاني:

قيمة الاستثمار	القرض دون فائدة ANADE	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
أكثر من 5 ملايين دج	28 %	02%	70%

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الوكالة

يتجلى من خلال الجدول أن صيغة الاستثمار الاكثر من 5 ملايين دينار واقل من 10 ملايين دينار تكون نسبة المساهمة الشخصية فيها 2% وبهذا فإن هذا النوع من التمويل يعتمد على الوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية بنسبة تمويل 28% والقرض البنكي بنسبة 70%. وهي لا تختلف كثيرا على صيغة التمويل للمستوى الأول.

ب-صيغة التمويل الثنائي:

تتمثل في المساهمة الشخصية لأصحاب المشاريع وتمويل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية فقط

يتم التمويل الثنائي وفق التركيبة المالية كالتالي: [1]

- المساهمة الشخصية للشباب المستثمر؛
- قرض بدون فائدة تمنح الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية؛

يكون التمويل في هذه الصيغة على مستويين:

- المستوى الأول: تكون قيمة الاستثمار أقل من 5 ملايين دينار جزائري؛ كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول 31: صيغ التمويل الثنائي في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حسب المستوى الأول:

قيمة الاستثمار	القرض دون فائدة ANADE	المساهمة الشخصية
اقل من 5 ملايين دج	29%	71%

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الوكالة

[1] المرجع نفسه

يتبين من خلال الجدول السابق أن صيغة الاستثمار الأقل من 5 ملايين دينار تكون نسبة المساهمة الشخصية فيها أكبر من مساهمة الوكالة بقيمة 71%، أما تمويل الوكالة فهو 29%

المستوى الثاني: تصل قيمة الاستثمار الى 10 ملايين دينار جزائري كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول 32: صيغ التمويل الثنائي في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حسب المستوى الثاني

قيمة الاستثمار	القرض دون فائدة ANADE	المساهمة الشخصية
أكثر من 5 ملايين دج واقل من 10 مليون دج	28%	72 %

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الوكالة

يعتمد هذا النوع من التمويل الثنائي بالدرجة الأولى على التمويل الشخصي بنسبة تصل الى 72%؛ أما نسبة دعم الوكالة فتتمثل في قرض بدون فائدة بنسبة 28% ولا تختلف هذه النسبة كثيرا عن نسبة القرض للمستوى الأول.

ج-صيغة التمويل الذاتي:

يعتمد هذا النوع من التمويل على التمويل الشخصي لأصحاب المشاريع بنسبة 100%؛ أين تصل قيمة الاستثمار الى 10 ملايين دينار جزائري.

بالإضافة الى القروض بدون فوائد المذكورة سابقا تقدم الوكالة للشباب أصحاب المشاريع:[1]

- قرض بدون فائدة لاقتناء ورشات متنقلة: 500.000 دج لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني
- قرض بدون فائدة للكراء: 500.000 دج؛
- قرض بدون فائدة لإنشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1.00.000 دج للإعانة من أجل الكراء بالنسبة للجامعيين (أطباء، محاميون) لإنشاء مكاتب جامعية.

رابعا: الإعانات الامتيازات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة:

تستفيد المؤسسة المصغرة من مجموعة من الامتيازات الجبائية على مراحل:[2]

1-مرحلة إنجاز المشروع:

أ-الإعانات المالية: تتمثل في:

- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة

-الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للإكتسابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي.

[1] المرجع نفسه.

[2] المرجع نفسه.

ب-الامتيازات الضريبية: تتمثل في:

- قرض بدون فائدة يمنح من طرف الوكالة حسب مستوى التمويل
- تخفيض نسبة الفائدة البنكية إلى 00%1
- قرض إضافي غير مكافئ عند الضرورة.

2-مرحلة الاستغلال: تتمثل الامتيازات والإعانات فيما يلي:

-الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات والبناءات الإضافية لمدة ثلاث أو ست أو عشر سنوات حسب موقع النشاط.

- الإعفاء الكلي من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة ثلاث أو ست أو عشر سنوات حسب موقع النشاط.

-عند انتهاء فترة الإعفاء المذكورة يمكن تمديدها لسنتين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة عمال على الأقل لمدة غير محددة.

-الاستفادة من تخفيض الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة عند نهاية مرحلة الإعفاء خلال الثلاث سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي:

-السنة الأولى من الإخضاع الضريبي تخفيض قدره 70 %

-السنة الثانية من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 50%

-السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 25%

المطلب الثاني: دراسة إحصائية حول الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ANADE

أولا: توزيع شهادات الأهلية والمطابقة الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

لقد باشرت الوكالة نشاطها من إنشائها سنة 1996 وهذا من خلال العمل على تسهيل إجراءات منح الدعم الفني والمالي للشباب حاملي المشاريع ومرافقتهم لتنفيذ مشاريعهم وهذا طبعا في إطار القوانين المحددة لكيفية عمل الوكالة ومجالات تدخلها وتمثل الأرقام الواردة في الجدول التالي عدد المشاريع الممولة ومناصب الشغل المحدث من طرف الوكالة منذ تأسيها إلى غاية 30/06/2022 موزعة على مختلف مجالات النشاط الاقتصادي.

جدول33: عدد المشاريع الممولة ومناصب الشغل المحدثة من طرف الوكالة حسب قطاع النشاط الى غاية 30/06/2022

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	النسبة	عدد مناصب الشغل المحدثة	مبلغ الاستثمار
الفلاحة	60626	15	143101	229030777807
الصناعات التقليدية	44005	11	128352	113402817094
الأشغال العمومية	36760	9	106098	143240934326
المياه	572	0	2083	3407009004
الصناعة	32080	8	90476	158329951618
الصيانة	11704	3	26480	33665686112
الصيد	1139	0.28	5570	7556599482
الأعمال الحرة	14222	4	31817	39587251435
الخدمات	111301	28	259159	368489449367
نقل مبرد	13390	3.3	24138	33799593882
نقل البضائع	56850	14.2	96789	147695043176
نقل الأشخاص	19024	5	43737	46958944032
المجموع	**401673**	**100**	**958160**	**1325164057336**

Source : Ministère de L'industrie et de Mines, Bulletin d'information statistique, N 41, Edition octobre 2022 p 26

تبين الأرقام الوارد في اشكل أعلاه أن عدد مناصب الشغل المستحدثة من طرف المشاريع الممولة من الوكالة قد بلغ 958160 منصب عمل إلى غاية 30/06/2022 تتوزع بين مختلف قطاعات وفروع النشاط الاقتصادي، حيث يحتل قطاع الخدمات المرتبة الأولى بحوالي 259159 منصب شغل وهذا بسبب كثرة وتعدد الأنشطة الخدماتية الممولة من طرف الوكالة، ثم قطاع الفلاحة في المرتبة الثانية بـ 143101 منصبا مستفيدا في هذا الإطار من تنوع مجالات النشاط الفلاحي وتوزعها على مختلف مناطق وولايات الوطن، ليأتي قطاع الصناعات التقليدية في المرتبة الثالثة بمجموع مناصب عمل مستحدثة في هذا القطاع قدره 128352 منصبا ثم نشاط البناء والاشغال العمومية والذي ضم 106098 منصب عمل مستحدث.

ب عدد المشاريع الممولة حسب القطاع والجنس

ارتبطت الوكالة منذ اليوم الأول لإنشائها بهدف أساسي وهو العمل على رفع معدلات التشغيل والحد من البطالة خاصة لدى فئة الشباب، ومنهم بالأساس خريجي الجامعات ومراكز التكوين المهني، ودون تمييز بين الجنسين من الذكور والإناث والأرقام الواردة في الجدول التالي توضح توزيع مختلف المشاريع الممولة من طرف الوكالة منذ تأسيسها إلى غاية 30/06/2022 على القطاعات الاقتصادية المختلفة وبين الجنسين، وعدد المشاريع الممولة

الجدول 34: عدد المشاريع الممولة حسب القطاع والجنس

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	عدد المشاريع الممولة لصالح الذكور	عدد المشاريع الممولة لصالح الإناث	النسبة لصالح الإناث
الفلاحة	60626	57801	2825	5
الصناعات التقليدية	44005	36462	7543	17
الأشغال العمومية	36760	35868	892	2
المياه	572	545	27	5
الصناعة	32080	27211	4869	15
الصيانة	11704	11521	183	2
الصيد	1139	1122	17	1
الأعمال الحرة	14222	7590	6632	47
الخدمات	111301	92553	18748	17
نقل مبرد	13390	13001	389	3
نقل البضائع	56850	56138	712	1
نقل الأشخاص	19024	18542	482	3
المجموع	**401673**	**358354**	**43319**	**11**

Source : Ministère de L'industrie et de Mines, Bulletin d'information statistique, N 41 Edition octobre 2022 p 27

وفقًا للجدول أعلاه، يعتبر قطاع الخدمات القطاع الأكثر جذبًا لأصحاب المشاريع بدعم من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية منذ إطلاقها 111301 مشروعًا يليه القطاع الزراعي بـ 60626 مشروعًا، يليه قطاع نقل البضائع بتمويل 56580 مشروعًا. حيث أتاحت الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب دعم 358354 رائد أعمال

مقابل 43319 سيدة أعمال، أي بمعدل إجمالي للإناث يبلغ 11٪. تحتل النساء مكانة مهمة في الأعمال الحرة بنسبة 47٪

المطلب الثالث :دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية ANADE– برج بوعريريج –

أولا: المشاريع الممولة حسب قطاع النشاط للوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية

تساهم الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في رفع معدلات التنمية المحلية ودفع عجلتها للأمام وذلك من خلال الاهتمام بجميع القطاعات كما هو مبين في الجدول الموالي:

الجدول 35: المشاريع الممولة حسب قطاع النشاط للوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية

قطاع النشاط	عدد المشاريع	النسبة
الصناعة	1131	20%
الفلاحة	957	%17
الحرف	335	6%
النقل	997	18%
الأشغال العمومية والري	563	10%
الخدمات	1181	21%
الصيد البحري	3	0%
المهن الحرة	176	%3
الصيانة	242	4%
المجموع	**5585**	**100%**

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية برج بوعريريج

يوضح الشكل أدناه عدد القروض الممنوحة من طرف الوكالة سجلت أعلى نسبة في قطاع الخدمات بنسبة 21 % بإجمالي قروض ممنوحة حيث قدرت ب 1181 من بين 5585 وبعدها يليها قطاع الصناعة بنسبة 20% حيث يتجلى ذلك الدور الذي يلعبه قطاع الخدمات والصناعة حيث يعكس ذلك مدى اهتمام سكان ولاية برج بوعريريج بهذين القطاعين في المقابل نلاحظ انخفاض في قطاع المهن الحرة والصيانة يليها قطاع الصيد البحري بنسبة 0% وهذا راجع لعدم فعالية هذا القطاع في الولاية.

الشكل 10: المشاريع الممولة حسب قطاع النشاط للوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية

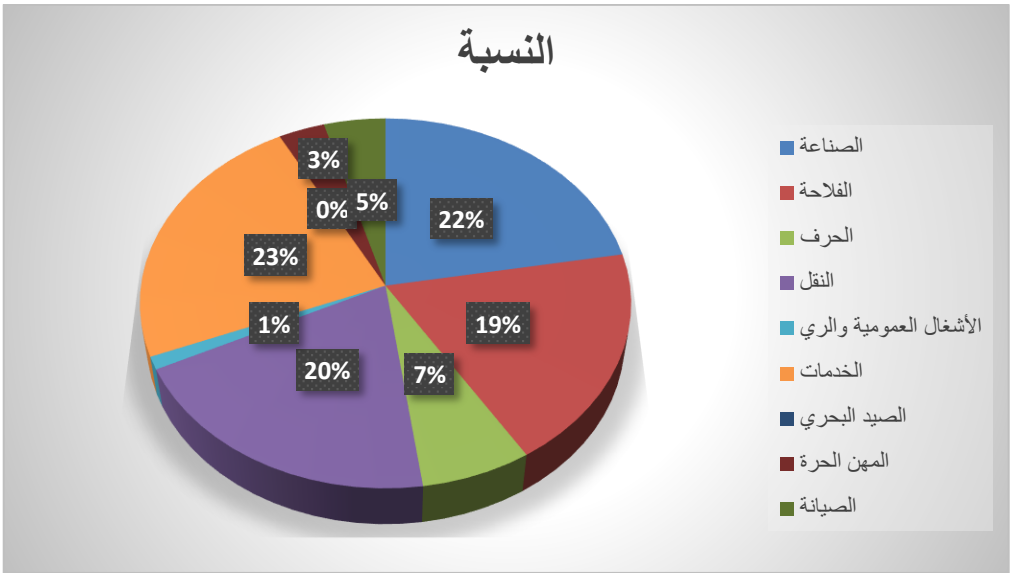

ثانيا: عدد المشاريع الممولة حسب القطاعات:

يبين لنا الجدول التالي المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي للوكالة

الجدول 36: المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي للوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية

	عدد المشاريع الممولة	
القطاع	**(مرحلة الإنشاء)**	**(مرحلة التوسعة)**
الصناعة	1126	5
الفلاحة	641	16
الحرف	334	1
النقل	988	9
الأشغال العمومية والري	556	7
الخدمات	1175	6
الصيد البحري	3	0
المهن الحرة	170	6
الصيانة	241	1
المجموع	**5534**	**51**

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية برج بوعريريج

نلاحظ من الجدول أعلاه في مرحلة الإنشاء خلال الفترة من 2004 إلى 2022 أن ثلاثة قطاعات تحتل المراكز الأولى وهي الخدمات والصناعة والنقل، حيث بلغ عدد المشاريع الممولة في قطاع الخدمات الى 1175 مشروع، ثم يليها قطاع الصناعة 1126 مشروع، ثم قطاع النقل 988 مشروع، ثم الفلاحة والأشغال العمومية والحرف وفي الأخير الصيانة والمهن الحرة. ويفسر استحواذ قطاع الخدمات والصناعة نظرا لاحتوائهم على العديد من الأنشطة ذات العائد أكبر

أما في مرحلة التوسعة تسجل أرقام صغيرة جدا مقارنة بعدد المشاريع الممولة في مرحلة الانشاء

حيث بلغ عدد المشاريع الممولة في قطاع الفلاحة 16 مشروع

ويفسر استحواذ قطاع الفلاحة باقي القطاعات نظرا لتشجيع الحكومة لهذا القطاع لدعم الاقتصاد الوطني واستغلال الأراضي كون الولاية تعتبر منطقة ريفية.

الخلاصة

من خلال هذا الفصل حاولنا استعراض مختلف الهيئات المانحة للقرض المصغر في الجزائر، حيث أعطينا الأولوية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM ثم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC وكذا الوكالة الوطنية لتنمية ودعم المقاولاتية ANADE و دورها في تمويل وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الاعتماد على بعض الإحصائيات التي تعكس نشاط الوكالات منذ نشأتهما إلى غاية 2021 حيث أظهرت النتائج المساهمة الفعلية لهذه الوكالات في تمويل المؤسسات ودعم الشباب وإزالة عائق التمويل والتخفيف منه رغم بعض النقائص.

كما تبين لنا أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أدت دورا أساسيا في تنمية المؤسسات الصغيرة في الجزائر وهو ما عكسته حصيلة كل من الخدمات المالية وغير المالية وكذا مناصب الشغل المستحدثة، وذلك منذ إنشاء الوكالات.

الخاتمة

ان لوكالات القرض المصغر دور في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما فتحت ابواب كثيرة أمام فئة الشباب الطموح سواء من الرجال او النساء لتجسيد أفكارهم على أرض الواقع وتقديم لهم يد العون للنهوض بمشاريعهم ومساعدتهم على تنميتها وتوسيعها ويتجلى ذلك من واقع الأرقام المقدمة عن حصيلة المشاريع، ناهيك عن التطور الذي عرفته هذه المشاريع سنويا من حيث العدد بالإضافة إلى زيادة مناصب الشغل، وهذا بفضل السياسة التنموية التي طبقتها الجزائر المرتكزة أساسا على آليات الدعم والمرافقة.

نتائج الدراسة:

من خلال ما تم عرضه في الدراسة من محاولتنا للإجابة على الإشكالية خلصنا إلى النتائج التالية منها نتائج تختبر صحة فرضياتنا:

-تلعب وكالات القرض المصغر في الجزائر دورا فعالا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا نظرا لعدد المؤسسات المستحدثة ولكن بالرغم من ذلك لا تزال هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني من مشاكل تمويلية ومركزية منح القروض وطول الإجراءات بالإضافة لغياب المرافقة بعد انجاز المشروع؛

-بالرغم من الإيجابيات التي تتمتع بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أنها عرضة لمشاكل وعقبات كثيرة على مختلف المستويات نتيجة لحجمها الصغير، وما ينتج عنه من نقاط ضعف، ونظرا لقلة خبرة مسيريها فهي عاجزة عن مواجهة تحديات السوق لوحدها وتحتاج إلى رعاية دائمة في مختلف مراحل إنشاء، توسع، تجديد الخ

-عدد الملفات المقبولة لدى وكالات القرض المصغر لا يتم قبولها جميعا من طرف البنوك وهذا يدل على عدم التكامل والانسجام بين الهيئات المالية.

-ان عدد المشاريع الممولة تمثل حوالي 50% فقط من الملفات المودعة وهذا لتخلي وعدول الأفراد عن فكرتهم في التأسيس وهذا راجع لأن وكالات منح القروض لا توضح في البداية تلك النسبة من المساهمة الشخصية وأنه كلما زاد مبلغ القرض ارتفعت تلك النسبة الشخصية التي يقدمها المستفيد ومع طول الإجراءات والملفات تزداد التكاليف والمصاريف؛

-النساء هن الفئة الأكثر استفادة من القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وذلك وتناسبها مع النشاطات الممارسة من طرفهن؛ و تعد الفئة الأكبر المستفيدة من القروض الممنوحة هم من ذوي المستوى التعليمي المتوسط؛ في المقابل نسجل اقبال ضعيف جدا بالنسبة لخريجي الجامعات؛

- تعد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر هي الرائدة في مجال تقديم القروض المصغرة خاصة في ولاية برج بوعريريج وهذا ما تثبته الأرقام والاحصائيات حول عدد المشاريع الممولة خاصة التي تخص قطاع الخدمات والعنصر النسوي اجمالا؛

- توقف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة عن منح القروض والاكتفاء بالمهمة التي أنشئ من أجلها وهي التأمين عن البطالة؛

- حاليا الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية موقفة عن نشاطها وهذا بسبب الإصلاحات الهيكلية والإدارية التي تقوم بها

الاقتراحات:

هناك بعض الاقتراحات التي يمكن أن نقدمها في مجال التمويل المصغر:

-ضرورة الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما تتميز به من خصائص تؤهلها للتصدي للصدمات والأزمات التي تحدث للاقتصاد الوطني عكس المؤسسات الكبرى.

-تقديم دورات علمية في الجامعات من أجل نشر ثقافة المقاولاتية وضمهم لميدان العمل

-تفعيل مراقبة المشاريع من أجل ضمان ديمومتها؛

- ضرورة عصرنة الإدارة وترقية التعاملات الإلكترونية تعزيزا لمبدأ الشفافية؛

-التخفيف من الإجراءات القانونية ومحاولة الحد من مركزية منح القروض

-ضرورة التكامل بين وكالات القرض المصغر والهيئات المالية

-بما أن نتائج الدراسة أظهرت أن الفئة الأكبر المستفيدة من القروض الممنوحة هم ذوي المستوى التعليمي المتوسط فيجب المساهمة في رفع مستوى التكوين والتأهيل لدى مسيري هذه المؤسسات من أجل ضمان السير الحسن لها.

آفاق البحث:

لقد تبين لنا من خلال الخوض في مسائل هذا البحث، بأن له جوانب مكملة لا زالت في حاجة إلى المزيد من الدراسة والتحليل يمكن أن نقدمها كمقترحات أبحاث وهي:

- صناديق ضمان القروض وإشكالية التعامل مع البنوك؛

- طرق التكامل الأمثل بين المؤسسات المالية و برامج الدعم المالي الحكومية.

قائمة المراجع

اولا: البحوث الجامعية:

أ-اطروحات الدكتوراه و مذكرات الماستر

1. مالكيه أحميده، متطلبات تأهيل المناخ الاستثماري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل ابعاد التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة العربي تبسي، تبسة، 2021-2022.

2. بشرى طيور، دور هيئات الدعم والمرافقة في تشجيع المقاولاتية تخصص مالية، مذكرة ماستر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2018-2019.
3. زقيت محمد، دور الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماستر، تخصص العلوم الاقتصادية وتسيير المؤسسات، جامعة غرداية ،2020-2021.

4. دالي جمال، نواصرية عمار، دور القروض المصغرة في انشاء وتمويل المؤسسات المصغرة، مذكرة ماستر، تخصص نقود ومؤسسات مالية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2012-2013.

ج-الملتقيات والمداخلات:

1. عون الله سعاد، عزيرو راشدة، القرض المصغر كآلية تمويل ضمن البرامج الوطنية المساعدة على إنشاء المؤسسة، الأيام العلمية الدولية الثانية حول المقاولاتية، ملتقى الأيام العلمية الدولية الثانية حول المقاولاتية، آليات دعم ومساعدة وإنشاء المؤسسات في الجزائر الفرص والعوائق، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، 05-04-03ماي 2011

2. عبد الحميد غوفي، إلياس عقال، القروض المصغرة كألية مستحدثة لتمويل المشاريع المصغرة للأفراد في الجزائر، مخبر مالية وبنوك وإدارة اعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012

3. عمران عبد الحكيم، غزي محمد العربي، برامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على الفقر والبطالة وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة،

4. مغاري عبد الرحمان، صابة مختار، ديموغرافية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حامة لخضر، الوادي.

5. ناصر مغني، القرض المصغر كاستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة.

6. مفيد عبد الاوي، ناجية صالحي، "استراتيجية التمويل متناهي الصغر الإسلامي في الجزائر لتحقيق التنمية المستدامة"، -دراسة حالة صندوق الزكاة بالجزائر-، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، جامعة صفاقص، تونس، 27-28 جوان 2013.

د-المجلات الدورية:

1. خالد بن جلول، جمال سالمي، التمويل المصغر كألية فعالة لتقليل من الفقر في الدول العربية، مجلة التواصل في الادارة والقانون، المجلد 25، العدد 03، سبتمبر 2019، قالمة.
2. جلجال رضا محفوظ، القروض المصغرة كألية لتوفير مناصب شغل، مجلة قانون العمل والتشغيل، المجلد 05 / العدد 01 – جوان 2020–تيارت – الجزائر.
3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، الصادرة 22جانفي2004، المرسوم التنفيذي رقم04–14، الصادر 25جانفي2004، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قوانينها، العدد 06، المواد 1–2–3–4.
4. جمعة خير الدين، دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المشاريع الصغيرة، مجلة العلوم الانسانية، العدد 48، سبتمر 2017، بسكرة.
5. صادق هادي، مختار عصماني، دور اجهزة التمويل المصغر في تطوير النشاط المقاولاتية في الجزائر، مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، المجلد 06/ العدد 01، جوان 2021،
6. عالية عبد الحميد عارف، إدارة القروض متناهية الصغر، المجلة العربية للإدارة، مج 29، ال عدد1، يونيو 2009، جامعة القاهرة، مصر
7. مولاي أمينة، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، مجلد 07، العدد الأول، جوان 2020، المركز الجامعي نور البشير، البيض الجزائر
8. آيت عكاش سمير، قرومي حميد، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشاكل وتحديات، مجلة المعارف، العدد 14، جوان .2013
9. المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، لجنة آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مشروع تقرير من أجل سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الدورة العامة عشرون، جوان 2002ص. 14.
10. المطوية الرسمية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM الوكالة الولائية ولاية برج بوعريريج.
11. المطوية الرسمية للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ANADE الوكالة الولائية ولاية برج بوعريريج.
12. المطوية الرسمية للصندوق الوطني للبطالة CNACالوكالة الولائية ولاية برج بوعريريج.
13. اقناروس محمد لمين، احمدوش بيلال، دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في اندماج الشباب اجتماعيا، المجلة الدولية للاداء الاقتصادي، المجلد 04، العدد الخاص، السنة 2021، البيلدة.
14. ولد الصافي عثمان، علماوي احمد، بن عبد الرحمان ذهبية، واقع التمويل الاصغر في الجزائر وافاق تطويره لما بعد جائحة كورونا، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد06، العدد رقم02، ديسمبر 2020.

ثانيا: القوانين والتشريعات

1. بموجب المرسوم التنفيذي رقم 188–94 المؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق لـ 6 جويلية 1994 وفقا للمرسوم التشريعي رقم 11–94 المؤرخ في 26 ماي 1994.
2. وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، منشورات وزارية، ال مادة13–1 ص 11.

3. بموجب المرسوم التنفيذي رقم 211-94 المؤرخ في 18 جويلية 1994 الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 47، الصادر بتاريخ 20 جويلية 1994.

4. قانون رقم 01-18 مؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، المادة 4، العدد 77.

5. قانون رقم 02/17، المؤرخ في:11 ربيع الثاني 1438، الموافق لـ 10 يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية العدد 2، المادة 05.

6. المادة 07، من الاتفاقية المبرمة بين وزارة العدل وزارة التكوين والتعليم المهنيين وزارة التشغيل والتضامن الوطني من موقع الكتروني mtess.gov.dz.

7. المرسوم التشريعي رقم 94-11 المؤرخ في 15 ذي الحجة عام 1414 الموافق ل 26 مايو سنة 1994.

8. المرسوم التنفيذي رقم 04-16 الذي يتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادر في 22جانفي2004، المواد 2-3-4-ص 15.

9. المرسوم التنفيذي رقم 05-414، الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 117-302 الذي عنوانه الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر، الجريدة الرسمية، العدد 72، الصادر في 02نوفمبر 2005، المادة 01.

10. المرسوم التنفيذي رقم 96-296 الذي يتضمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الاساسي، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادر في11 سبتمبر 1996، المادة 6 ص. 13-14.

11. المرسوم الرئاسي رقم:04-13، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخ في 2004/01/22 المتعلق بجهاز القرض المصغر، العدد06 .

12. مرسوم تنفيذي رقم 44/22 يسند الى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة سلطة الوصايا على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر مؤرخ في 19 جانفي 2022.

13. المرسوم التنفيذي رقم 13-175، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 05-414، الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 117-302، الذي عنوانه الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر، الجريدة الرسمية، العدد 25، الصادر في 22ماي2013، المادة 01.

ثالثا: المواقع الالكترونية

1. الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC Accueil (cnac.dz)

2. 10.الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتيةANADE Accueil (anade.dz)

3. الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM Agence Nationale de gestion du Micro-crédit en Algérie | ANGEM